أصول وضوابط نقد المخالف

في ضوء الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح

تأليف

أ.د/ أحمد بن صالح الزهراني

أستاذ العقيدة في قسم الشريعة بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة

مؤسسة الأوراق الثقافيّة للنّشر الإلكتروني

١٤٤٤ هـ
٢٠٢٣م

حقوق النسخ والانتفاع بالكتاب بأي صورة إلكترونية أو ورقية أو أي وسيلة أخرى
محفوظة لمنصة أوراق عربية ويُحظر تداول المادة بأي شكل دون إذن من الناشر أو المؤلف

جميع الحقوق محفوظة

منصّة أوراق عربية - www.aawraq.com

أحد مشاريع مؤسسة الأوراق الثقافية للنشر الإلكتروني .

ترخيص وزارة الإعلام رقم (١٤٩٨٣٧)

موقعها الحفـ ـ : حدة – المملكة العربية السعودية

هاتف ٩٦٦٥٣٦٩٣١٥٥٦

البريد الإلكتروني للمؤسسة والمنصة : [info@aawraq.com]

جميع حقوق النشر الخاصة بتصميم هذا الكتاب وتصميم الغلاف محفوظة لمنصة (أوراق عربية)

حقوق النشر الخاصة بالكتاب محفوظة للمؤلف

رقم الإيداع : (١٤٤٥/١٠٨٦) ردمك : (٩٧٨-٦٠٣-٠٤-٧١٥٦-٠)

تنبيه:

الآراء المنشورة في الكتاب تعبر عن رأي المؤلف ومنصة (أوراق عربية) لا تتحمل أي مسؤولية أدبية أو قانونية مترتبة عليها.

أصول وضوابط

نقد المخالف

مقدّمة

الحمد لله، نحمدُه تعالى ونستعينُه ونستغفِره، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا، ومن سيّئاتِ أعمالِنا، من يهدِه الله فلا مضلّ له، ومن يضلِل فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلاّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنّ محمّداً عبدُه ورسولُه، صلّى الله عليهِ وعلى آلِه وصحبِه وسلّم تسليماً كثيراً.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أمّا بعد:

فصلٌ في غربةِ السُّنّة وأهلِ السّنّة

عَن أبي هريرةَ – رَضِي الله عَنه –قالَ: قالَ رسولُ ﷺ: «**بدأَ الإسلامُ غَريباً، وسَيعُودُ غريباً كَما بَدأ، فطُوبى لِلغُرباء**»[1]، قالَ الإمامُ ابنُ القيّم –رحمه الله–: «فهؤلاءِ هم الغُرَباء الممدوحُون المغبوطُون، ولِقِلّتِهم في النّاسِ جداً سُمّوا غُرَباء، فإنّ أكثرَ النّاسِ علَى غيرِ هذه الصّفاتِ، فأهلُ الإسلامِ في النّاسِ غرباء، والمؤمنونَ في أهلِ الإسلامِ غرباء، وأهلُ العلمِ في المؤمنينَ غرباءُ، وأهلُ السّنةِ الذين يميّزونَها من الأهواءِ والبدعِ فهم غرباءُ، والدّاعونَ إليها الصّابرونَ على أذىَ المخالفينَ هم أشدُّ هؤلاءِ غربةً، ولكنّ هؤلاءِ هم أهلُ الله حقاً، فلا غربةَ عليهِم، وإنّما غربتُهم بينَ الأكثرينَ الّذين قالَ اللهُ عزّ وجلّ فيهِم: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِن يَتَّبِعُونَ

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (ح٢٣٢).

﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ﴾[الانعام:١١٦]، فأولئكَ همُ الغرباءُ مِنَ اللهِ ورسولِه ودينِه، وغربتُهم هيَ الغربةُ الموحشةُ، وإن كانُوا همُ المعروفينَ المشارُ إليهِم، كما قيل:

فَلَيسَ غَرِيباً مَن تناءَت ديارُه ولكنّ من تنأَينَ عنهُ غريبُ

ولما خرجَ موسىَ –عليهِ السّلامُ– هارِباً مِن قومِ فِرعَونَ، انتهى إلى مَدْينَ علىَ الحالِ الّتي ذكرَ اللهُ، وهوَ وحيدٌ غريبٌ خائِفٌ جائِعٌ، فقالَ: يا ربِّ، وحِيدٌ مرِيضٌ غرِيبٌ، فقيلَ لَه:«يا موسَى، الوحيدُ مَن ليسَ لَه مِثلِي أنيسٌ، والمريضُ مَن ليسَ لَه مِثلي طبيبٌ، والغريبُ مَن ليسَ بيني وبينَه مُعامَلةٌ».

فالغُربةُ ثلاثةُ أنواعٌ، غربةُ أهْلِ اللهِ وأهْلِ سنّةِ رسُولِه بينَ هذا الخَلقِ، وهِيَ الغُربةُ الّتي مدَحَ رَسولُ اللهِ أهلَها، وأخبرَ عَن الدّينِ الّذي جاءَ بِهِ أنّه بدأَ غريباً، وأنّه سَيعودُ غريباً كَما بَدأَ، وأنّ أهلَه يصِيرونَ غُرَباءُ.

وهَذهِ الغربةُ قد تكونُ في مكانٍ دونَ مكانٍ، وَوَقتٍ دُونَ وقتٍ، وبينَ قومٍ دونَ قومٍ، ولكنّ أهلَ هذِهِ الغُربةِ هُم أهلُ اللهِ حَقاً، فإنّهم لَم يأْوُوا إلَى غَيرِ اللهِ، ولم يتَسِبُوا إلى غَيرِ رسولِهِ، وَلم يَدعُوا إلى غيرِ مَا جاءَ بِهِ.

وهُم الّذينَ فارَقُوا النّاسَ أحوجَ ما كانُوا إلَيهِم، فإذَا انطلقَ النّاسُ يومَ القيامةِ معَ آلهتِهِم بَقُوا في مكانِهِم، فيُقَالُ لهَم ألا تنطلِقُونَ حيثُ انطلقَ النّاسُ؟ فيقُولونَ: فارَقْنَا النّاسَ ونَحنُ أحوجُ إليهِم منّا اليومَ، وإنّا نَنتَظِرُ ربّنَا الّذي كنّا نعبُدُه.

فهذِهِ الغُربةُ لاَ وحْشَةَ علىَ صاحِبِها، بَلْ هوَ آنَسُ مَا يكونُ إذَا استَوحشَ النّاسُ، وأشَدّ ما تكونُ وحشَتُه إذَا استَأنَسُوا، فوَلِيُّه اللهُ ورَسُولُه والّذينَ آمنُوا، وإنْ عَادَاهُ أكثرُ النّاسِ، وَجَفَوْه.

ومِن صِفاتِ هؤلاءِ الغُرَباءِ –الّذينَ غبطَهُم النّبيّ– التّمسُّكُ بالسّنةِ إذا رغِبَ عنهَا النّاسُ، وتُرْكُ ما أحدثُوهُ وإنْ كانَ هُوَ المعروفُ عِندَهم، وتَجرِيدُ التّوحيدِ وإنْ أنكرَ ذلكَ أكثرُ النّاسِ، وَتركُ الانتِسَابِ إلى أحدٍ غَيرِ اللهِ ورسُولِهِ، لا شَيخٍ، ولا طَرِيقَةٍ، ولا مَذهَبٍ، ولا طائِفةٍ، بَل هؤُلاءِ الغرباءُ منتَسِبونَ إلى اللهِ بالعُبُودِيّةِ لَه وحدَه، وإلى رسولِهِ بالاتّباعِ لِما جاءَ به وحدَه.

وهؤلاءِ هُمُ القابِضُونَ علَى الجمْرِ حقاً، وأكثرُ النّاسِ –بَل كلُّهُم– لائِمٌ لَهُم، فَلِغُربَتِهِم بينَ هَذا الخلقِ يعدّونَهم أهلَ شُذوذٍ وبِدعَةٍ ومُفَارقَةٍ للسّوادِ الأعظَمِ.

ومَعنَى قَولِ النّبيّ:«**هم النّزّاعُ مِنَ القبائِلِ**»[١] أَنّ اللهَ سُبحانَه بعثَ رسُولَه وأهلُ الأَرضِ عَلى أديانٍ مختلفةٍ، فهُم بينَ عبّادِ أَوثَانٍ ونِيرانٍ، وعبّادِ صُوَرٍ وصُلبَانٍ، ويَهودٍ، وصَابئةٍ، وفَلاسِفَةٍ، وكانَ الإسلامُ في أوّلِ ظُهُورِهِ غريباً، وكانَ مَن أسلمَ مِنهُم واستجابَ للهِ ولرسولِه غريباً في حيِّهِ وقَبيلَتِهِ وأَهلِهِ وعَشيرتِهِ، فكانَ المستَجِيبونَ لِدَعوةِ الإسلامِ نزّاعاً مِنَ القبائِلِ، بل آحاداً مِنهُم، تغرّبُوا عَن قبائِلِهم وعشائِرِهِم، وَدخَلُوا في الإسلامِ، فكانُوا همُ الغُرَباءُ حقّاً، حتّى ظهَرَ الإسلامُ وانتشرَت دعوتُه، ودخَلَ النّاسُ فيهِ أفْوَاجاً، فَزالَت تِلكَ الغُربةُ عَنهُم، ثمّ أخَذَ في الاغترابِ والتّرحُّلِ، حتّى عادَ غريباً كَما بدأَ. ﷺ

بل الإسلامُ الحقُّ الّذي كانَ علَيهِ رَسولُ اللهِ وأصحابُه هُوَ اليَوْمَ أشدُّ غُربةً منهُ في أوّلِ ظهُورِه، وإن كانَت أعلامُه ورُسومُه الظّاهِرةُ مشهورةً معروفةً، فالإسلامُ الحقِيقيُّ غريبٌ جِداً، وأهلُه غُرَباءُ أشدّ الغربةِ بينَ النّاسِ.

وكيفَ لا تكونُ فِرقةٌ واحِدةٌ قليلةٌ جِداً، غريبةً بينَ اثنتَينِ وسَبعينَ فِرقةً، ذَاتِ أَتبَاعٍ، ورئاسَاتٍ، ومناصِبَ، وَوِلايَاتٍ، ولا يقومُ لها سُوقٌ إلاّ بمخالفةِ ما جَاءَ بِهِ الرّسولُ، فإنّ نفسَ ما جاءَ بِهِ يُضَادُّ أهواءَهم ولذّاتِهم وما هُم علَيهِ مِنَ الشّبُهاتِ والبِدَعِ، الّتي هِيَ مُنتَهى فَضِيلَتِهم وعمَلِهم، والشّهَواتِ الّتي هِيَ غَاياتُ مَقَاصِدِهِم وإرادَاتِهم.

فَكيفَ لا يَكونُ المؤمِنُ السّائِرُ إلى اللهِ علَى طَرِيقِ المتابعَةِ غَريباً بينَ هؤلاءِ الّذينَ قَد اتّبعُوا أهواءَهم، وأطَاعُوا شُحّهُم، وأُعجِبَ كلُّ مِنهُم برأيِهِ.. ولِهَذا جعلَ للمسلمِ الصّادِقِ في هَذا الوَقتِ إذا تمسّكَ بدينِهِ أجرَ خمسِينَ مِن الصّحابةِ، ففي سننِ أبي داودَ والتّرمِذِي مِن حديثِ أبي ثعلبةَ الخُشَني -رضي الله عنه- قالَ: سأَلتُ رسولَ اللهِ عَن هذهِ الآيةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة:١٠٥] فقالَ: **بَل ائتَمِرُوا بالمعروفِ، وتَناهَوْا عن المنكَرِ، حتّى إذا رأيتَ شُحّاً مُطاعاً، وهَوىً مُتّبعاً، ودنيا مُؤثَرةً، وإعجابَ كلِّ ذِي رأيٍ برأيِه، فعَليكَ بخاصّةِ نفسِكَ، ودَع عنكَ العوامَّ، فإنّ مِن وراءِكم**

---

(١) هذه زيادة وردت في بعض طرق حديث الغربة من رواية حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق السبيعي عن ابن مسعود، أخرجه الترمذي (ح٢٦٢٩)بدون الزيادة وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (ح٣٩٨٨)وأحمد (ح٣٧٧٥)والبغوي (١/ ١١٨) وصححه، والحديث أعلّه الإمام أحمد وقال: «حديث منكر» كما في المنتخب من العلل للخلال (ح١١)، وتوقّف في صحته الشيخ الألباني كما في السلسلة (٣/ ٢٧٠).

أيامُ الصّبرِ، الصّبرُ فيهنّ مثلُ قَبْضٍ على الجَمرِ، للعاملِ فيهنَّ أجرُ خمسينَ رجُلاً يعملونَ مثلَ عملِه، قلتُ: يا رسولَ الله أجرُ خمسينَ منهُم؟ قالَ: أَجرُ خَمسِينَ مِنكُم»[1].

وهذَا الأجرُ العظيمُ إنّما هوَ لِغُربتِه بينَ النّاسِ والتمسّكِ بالسّنّةِ بينَ ظلماتِ أَهوائِهم وآرائِهم، فإذَا أرادَ المؤمنُ الّذي قَد رزَقَه اللهُ بصيرةً في دينِه، وفِقهاً في سُنّةِ رسولِه، وفَهماً في كِتابِه، وأراهُ ما النّاسُ فيهِ مِن الأهواءِ والبدَعِ والضّلالاتِ، وتنكّبَهم عنِ الصّراطِ المستقيمِ، الّذي كانَ علَيهِ رسولُ اللهِ وأصحابُه، فإذا أرَادَ أَن يسلُكَ هَذا الصّراطَ فلْيوَطِّنَ نفسَه علَى قدحِ الجهّالِ وأهلِ البدَعِ فيهِ، وطَعنِهِم عليهِ، وإزرائِهم بهِ، وتنفيرِ النّاسِ عنهُ، وتحذيرِهم مِنه، كَما كانَ سلَفُهُم مِن الكفّارِ يفعلونَ معَ متبوعِهِ وإمامِهِ، فأمّا إن دعاهُم إلى ذلكَ وقدَحَ فيما هُم عليهِ فهنالِكَ تقومُ قيامتُهم، ويبغُونَ لَه الغوائِلَ، وينصُبونَ لَه الحبائِلَ، ويجلبونَ عليهِ بِخَيلِ كبيرِهم ورَجِلِه.

فهُوَ غريبٌ في دينِه، لِفَسادِ أَديانِهم، غريبٌ في تمسُّكِه بالسّنّةِ، لتمسُّكِهم بالبِدَعِ، غريبٌ في اعتقادِه، لفَسادِ عقائِدِهم، غريبٌ في صَلاتِهِ، لِسُوءِ صلاتِهم، غَريبٌ في طريقِه، لِضَلالِ وفسَادِ طُرُقِهم، غريبٌ في نسبتِه، لمخالفةِ نِسَبِهم، غريبٌ في معاشرتِهِ لهُم، لأنّه يعاشِرُهم علَى ما لا تهوَى أنفُسُهم.

وبالجُملةِ فهُوَ غريبٌ في أمورِ دنياهُ وآخرتِه، لا يجِدُ من العامّةِ مُساعِداً ولا مُعِيناً، فهُوَ عالِمٌ بينَ جهّالٍ، صاحِبُ سنّةٍ بينَ أهلِ بِدَعٍ، داعٍ إلى اللهِ ورسولِه بينَ دُعاةٍ إلى الأهوَاءِ والبدَعِ، آمرٌ بالمعرُوفِ، ناهٍ عنِ المنكَرِ، بينَ قومٍ المعروفُ لدَيهِم مُنكَرٌ، والمُنكَرُ مَعرُوفٌ»[2].

ومِن حِكمَةِ اللهِ تعَالى قِيامُ سُوقِ الابتِلاءِ لأَهلِ السُّنّةِ، فإنّ ذلكَ موجبٌ لِعُلوّ رايتِهِم وظهورِ حقّهِم، كما قالَ ابنُ القيّم – رحمه الله –:«ونظيرُ ذلك أيضاً أنّ تكذيبَ أعداءِ الرُّسلِ وردّهم ما جاؤوهُم به كان مِن الأَسبابِ الموجبةِ ظهورَ براهين صِدقِ الرُّسُلِ ودفعَ ما احتجّ به أعداؤهُم عَليهِم من الشّبه الدّاحِضَة، ودحضَ حُجَجِهم الباطلة وتقريرَ طرقِ الرّسالةِ وإيضاح أدلّتها، فإنّ الباطِلَ كلّما ظهَرَ فسَادُه وبطلانُه أسفَرَ وجْهُ الحقِّ واستنارت معالِمُه

---

(١) أخرجه أبوداود في الملاحم(ح٤٣٤١) والترمذي في التفسير (ح٣٠٥٨)وابن ماجه في الفتن (ح٤٠١٤)وابن حبان كما في الإحسان (ح٣٨٥) عن أبي ثعلبة الخشني – رضي الله عنه –.

(٢) مدارج السّالكين (٣/ ٢٠٤ – ٢٠٩) بحذف واختصار.

ووضَحت سُبُلُه وتقرّرت براهِينُه، فكسر الباطل ودحض حججِه وإقامة الدليل على بطلانِه من أدلّة الحق وبراهينه. فتأمّل كيف اقتضى الحقّ وجودَ الباطل، وكيف تمّ ظهور الحقّ بوجودِ الباطِلِ، وكيفَ كانَ كُفْرُ أعدَاءِ الرُّسُل بِهم وتكذيبُهم لهم ودفْعُهم ما جاؤوا به وهو من تمام صدقِ الرّسلِ وثبوت رسالاتِ الله وقيامِ حجَجِه علَى العِبَاد»[١].

عَن ابنِ مسعودٍ – رضي الله عنه – قالَ: «كيفَ أنتُم إذا ألبَستكُم فِتنةٌ يهرَمُ فيهَا الكبِيرُ، ويَنشأُ فيهَا الصّغيرُ، تجرِي عَلى النّاسِ يتّخذونَها سُنةً، إذا غُيّرَت قيلَ هذا مُنكَر»[٢].

وعَن حذيفةَ بنِ اليمانِ – رضي الله عنه – أنّه أخذَ حجَرَيْن، فوضَعَ أحدَهُما علىَ الآخَرِ، ثمّ قالَ لأصحابِه: هَل ترونَ ما بَينَ هذينِ الحَجَرينِ مِن النّورِ؟ قالُوا: يا أبَا عبدِالله ما نرَى بينَهما مِنَ النّورِ إلاّ قَليلاً، قالَ: والّذِي نفسِي بيدِه لَتظهَرنَّ البِدعُ حتّى لا يُرَى مِن الحقِّ إلاّ قدرَ ما ترَوْنَ ما بينَ هذَينِ الحجَرَينِ مِن النّورِ، والله لتَفشُوَنّ البِدعُ حتّى إذا تُرِكَ مِنها شيءٌ قالُوا: تُرِكَت السُنّةُ»[٣].

وعَن الحسَنِ البصري قالَ:«لو أنّ رجُلاً أدركَ السّلفَ الأوّلَ، ثمّ بُعِثَ اليومَ ما عرَفَ مِن الإسلامِ شيئاً»، ووضَعَ يَدَه على خدِّه، ثمّ قالِ:«إلاّ هذِهِ الصّلاة»[٤].

❁ حديث الافتراق:

وَسبَبُ غُربةِ أهلِ السّنةِ، كثرةُ التّفرّقِ والاختلافِ الواقِعَينِ بينَ المنتَسِبين للإسلامِ، فإنّ الزّمَنَ كلّما تقدّمَ زادَت محِنةُ أهلِ السّنّةِ بكثرةِ من ينفرِدُ ويشذّ عَن الجماعةِ الأمّ، مِن الهالِكِينَ الزّائغِينَ عن صِراطِ الله القَويم، وهذَا مِصداقُ ما جاءَ عنهُ ﷺ في حديثِ عدَدٍ من الصّحابةِ ـ رِضيَ الله تعالَى عَنهم ـ أنّ هذهِ الأمّةَ ستفترِقُ على ثلاثٍ وسبعينَ

(١) طريق الهجرتين لابن القيّم، (ص١٦٤).

(٢) البدع لابن وضاح(ص٦٤).

(٣) البدع لابن وضاح (ص١١٠) وفي إسناده ضعف يُحتمل في مثل هذا.

(٤) البدع لابن وضاح (ص١٢٦).

فِرقةً، كلُّها في النّارِ إلاّ واحدة [١]، وهذَا الحديثُ أصبحَ موضِعَ تشكِيكٍ مِن قِبَلِ بعضِ المعاصِرينَ، وبخاصّةٍ المتسيبينَ لِلمدرَسةِ العقلانِيةِ المعاصِرَةِ، ممن يُنسبُونَ للعصرَانِيّةِ والاستنارَةِ، وكَذلِكَ بعضُ من يُشارُ إليهِم من فُقَهاءِ ودُعاةِ منهجِ (**التّسليكِ**) المعاصِر، وسأنقلُ لكَ هُنا قُطُوفاتٍ مِن كلامِهم وجرأتهم في شأنِ هذَا الحديثِ، الّذي اتفقَت كلِمَةُ أئمّةِ السّلَفِ علىَ تصحيحِه وتلقّيهِ بالقبولِ والبناءِ علَيه، يقولُ الدكتور طهَ جابرُ العلواني [٢]:« وهذَا الحديثُ بألفاظِهِ المختلفةِ قَد أحدثَ في بناءِ الأمّةِ شُروخاً ما تزالُ تعاني مِنها إلى اليَوم، ولا ندرِي مَتى تتمكّنُ الأمّةُ مِن الانعتاقِ مِنه ومِنها، بعدَ أن تأسّسَت علومٌ صارَت تشكِّلُ أقسَاماً دراسِيّة في جامعاتِنا وكلياتِنا المعاصرَةِ وحَوزاتِنا العِلْمية، فعِلْمُ (الفِرَق والمِلَل والنِّحَل) قَد قامَ على أساسٍ مِن هذَا الحديث ».

ويقولُ كذلِك: « وقَد أثَرنا هذا الموضِعَ المتخصّصَ في هذهِ الدراسةِ الّتي لم نوجِّهها للمتخصّصين، بَل لِجَمهرةِ الأمّةِ ؛ لأنّنا رأَينا أنّنا لا بدّ أن نصارِحَ علماءَ السّنّةِ والشّيعةِ.. بأنّ النّجاةَ والهلاكَ أمرانِ أُخرَويّانِ، وأنّ الحُكمَ في أيٍّ مِنهُما منحَصِرٌ باللهِ ـ تبارَكَ وتعَالى ـ فهُوَ الّذي يحكُمُ بينَ عبادِه فِيما هُم فيه يختلِفُون »[٣].

---

(١) حديث الافتراق صحّ من حديث أبي هريرة ﷺ، رواه أبوداود كتاب السّنّة باب شرح السّنّة ح٤٥٩٦ والتّرمذي كتاب الإيمان باب ماجاء في افتراق هذه الأمّة ح٢٦٤٠ وابن ماجةكتاب الفتن باب افتراق الأمم ح٣٩٩٢ وأحمد ٢ / ٣٣٢ وجاء بيان المراد بالفرقة النّاجية بقوله ﷺ: «**هي الجماعة**» في حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه رواه أبوداود كتاب السّنّة باب شرح السّنّة ح٤٥٩٧ وأحمد ٤ / ١٠٢ وكذلك في حديث عوف بن مالك رضي الله عنه رواه ابن أبي عاصم في السّنّة ح٦٣ وابن ماجة كتاب الفتن باب افتراق الأمم ح٣٩٩٣ وصحّحه الألباني، وجاءت رواية « **السّواد الأعظم**» في حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه إلاّ أنّ إسنادها فيه ضعف وجهالة لكنّه جاء بإسناد آخر يتقوّى به عند الطّبراني في الأوسط ح٧٢٠٢ وفي سند ابن أبي عاصم قطن بن عبدالله أبومري وهو مجهول الحال، قال الألباني: فإن كان الحديث عندهما ـ أي معجمي الطّبراني الكبير والأوسط ـ عن غير القطن هذا فهو حسن السّنّة ١ / ٣٤ وهو كما قال فإنّه عندهما عن سلم بن زرير عن أبي غالب به، ويشهد له رواية هي الجماعة فإنّها بمعناها وهي ثابتة ، وكذلك جاء الحديث برواية «**ما أنا عليه وأصحابي** » عند الطّبراني في الأوسط ح٤٨٨٦ وقال: لم يروه عن يحيى إلاّ عبدالله بن سفيان والعقيلي في ترجمة عبدالله بن سفيان وقال: لايتابع على حديثه لكنّ معناها صحيح إذ يستحيل أن يخالف عامّة العلماء ماعليه الرّسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، والله أعلم بالصّواب.

(٢) في مقالته المعنونة « تفكك مفهوم الأمة وضرورة المراجعة » وهي على موقعه الإلكتروني.

(٣) الحكم بالهلاك أوالنجاة من النّار حكم أخروي لا يعلمه إلاّ الله، وأهل السنة يقولون «الفرق الهالكة» على سبيل العموم، والفرقة الناجية على سبيل العموم، وهذا جائز، كما نقول: المنتحر في النار وقاتل النفس في النار، لكن الحكم على المعين جزماً بالنجاة أو الهلاك لا يجوز وإنّما نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، وهذا عين ما يقوله أهل السنة، أمّا الحكم بالهلاك الدنيوي والضلال والفسق على أهل الأهواء والمبتدعة المصرين على المخالفة لمنهج السلف فهذا لا مانع منه عند أحد من أئمّة السلف وسيأتي في ثنايا الكتاب أقوالهم وأفعالهم.

ويقولُ: « ولَعلّه قَد تبينَ مِن دراسَتِنا لحديثِ الفِرَقِ أنّه لا أحدَ يستطيعُ تحديدَ الفِرقةِ النّاجِيةِ غيرُ الله تبارَكَ وتعَالى، علَى أنّ النّجاةَ والهلاكَ في الآخِرةِ والجزاءَ والعقابَ والثّوابَ كلّ أولئكَ أمورٌ تتعلّقُ بالفردِ مِن حيثُ هوَ فردٌ »[١].

ويقولُ أَيضاً: « فلَيسَ لأهلِ السّنةِ أن يفاخِرُوا الشّيعةَ والمذاهبَ الأخرَى بحجّةِ أنّهم الفِرقةُ النّاجِية.

وليسَ للشّيعةِ أَن يفعلُوا ذلِكَ بحجّةِ أنّهم شيعةُ آلِ البيتِ وأنصارُهم، فالمسلِمونَ كلّهم في حبِّ آلِ البيتِ والانتصارِ إليهِم سواءٌ إلاّ الهالِكين[٢]، ولَيسَ ذلِكَ للإباضِيةِ ولا للزيديّةِ ولا للسّلفِيةِ، ليسَ لأحدٍ من هذِه المذاهِبِ أن يدّعي أن طائفتَه هيَ الفرقةُ الناجية »[٣].

أمّا حسن السقاف، فقَد ألّفَ رسالةً سمّاهَا [تنبيهُ الحذّاقِ إلى بطلانِ حديثِ الافتِراقِ] أتَى فيهَا بالعجَبِ العجابِ مِن أنوَاعِ الجهَالةِ والتخبّطِ، ومِمّا قالَه في هذا الصّدَدِ: «إنَّ أعظمَ ما يُشاعُ اليومَ في سبيلِ تمكينِ النّزاعِ بينَ المسلِمينَ وتحاول أن تنشرَه وتغرِسَه في قلوبِ عامّةِ المسلِمين الجهاتُ السّاعِيةُ لتمكينِ الفرقةِ بينَ المسلِمينَ وخاصّةً عندَ محاولاتِ التقارُبِ بينَ مذاهبِ المسلِمينَ وفِرَقِهم وأفكارِهِم ـ حديثُ الافتِراقِ الباطل سنَداً ومَتناً، الناصّ علَى أنَّ جميعَ فرقِ الإسلامِ في النّارِ إلا فرقةً واحِدةً، وهِي أحدُ الحروبِ أو قُل الإرهابُ الفِكري المتسبّبِ في ابتعادِ المسلِمين

---

(١) حجّ نفسه بنفسه، فالحكم الأخروي متعلق بالفرد ذاته، ولهذا لا يجوز الجزم على معين بالهلاك أو النجاة، أمّا الحكم في الدنيا على فرقة مخالفة للسلف بالهلاك فهو تعميم مقبول ووراد، كما جاء عن الصحابة أنّ الخوارج كلاب النّار، وهذا لا يعني أنّ كلّ فرد من أفرادهم في النار بل ينطبق عليه ما ينطبق على صاحب الكبيرة من وجوب تحقق شروط وانتفاء موانع إنفاذ الوعيد في حقه، ولا يلزم من الحكم العام تعدّيه لكل فرد من أفراده، ولهذا جاء في الشرع لعن الأجناس، كلعن السارق ولعن الكاذب ولعن المصور، وفي نفس الوقت منَعَ من لعن المعين، فلا يجوز للمؤمن أن يلعن معيّناً من النّاس لأنّه سرق أو كذب أو صوّر، فكذلك نقول الرافضة فرقة هالكة المعتزلة فرقة ضالة هالكة ونحو هذا، ولا يجوز الحكم على كل فرد منتسب لهاتين الفرقتين بأنّه هالك في النار لا محالة لأنّ هذا كما قلنا يحتاج إلى تحقق الشروط وانتفاء الموانع، لكن الحكم والوصف بالبدعة هو وصف للواقع وليس حكماً بالهلاك حتماً، فأنت تقول: فلان شارب خمر ومانع زكاة تصف حاله، أمّا أنّه سيهلك بذلك أم لا فإنّ مردّه إلى علم الله.

(٢) لماذا استجاز هنا أن يحكم على جزء من الأمة بأنهم هالكون ؟ أليس قد زعم أن الهلاك والنجاة أمر أخروي ؟!

(٣) أمّا أنّه ليس للشيعة وغيرها أن تفاخر بأنها الفرقة الناجية فحق، إذ كيف يجوز لأيّ منها أن تدّعي هذه المكرمة وأقوالها وأفعالها تتناقض مع هذا صراحة، وأمّا أهل السّنّة فهم والله أصحاب الحق في هذه الدعوى، لأنّهم يملكون الدليل على صحّة دعواهم، وأئمة السلف منذ القدم يصرحون بهذا، وليس معنى هذا تزكية المرء نفسه بأنّه ناجٍ، وإنّما المراد الدفاع عن أهل السنة واعتقاد أنّهم هم أصحاب الطريقة المثلى وأنّهم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، لكن إن سُئل الشخص قال: أرجو وأسعى أن أكون منهم، وهذا الذي قاله العلواني طبيعي من فِكر منهزم متخاذل سنياً أمام المبتدعة وإسلامياً أمام الكفرة وما جرّ علينا البلاء إلاّ هؤلاء وأشياعهم.

من بعضِهم وخوفِ القربِ من الفرقِ الهالكَةِ في النّارِ حسبِ تصويرِ هذا الحديثِ الموضوعِ المصنوعِ!! »[١].

وقالَ أَيضاً: « نحنُ نقولُ بأنَّ أصلَ الحديثِ باطِلٌ للأمورِ التالية:

لأنَّ اللهَ تعَالَى يقولُ عَن هذِهِ الأمّة المحمّديّة في كتابِه العزيزِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران:١١٠] ، ويقولُ أيضاً : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[البقرة:١٤٣] ، فهذِه الآياتُ تقرّرُ أنّ هذِه الأمّة هي خيرُ الأمَمِ، وأنّها أوسَطُها ؛ أي: أفضلُها وأعدلُها، وأمّا هذا الحديثُ فيقرّرُ أنَّ هذِهِ الأمّةُ شرّ الأمَمِ وأكثرُها فتنةً وفساداً وافتراقاً، فاليهودُ افترقُوا على إحدَى وسبعينَ فرقةً ثمَّ جاء النّصارَى فكانُوا شَراً من ذلكَ وأسوأَ حيثُ افترقُوا على اثنتينِ وسبعينَ فِرقَة، ثمَّ جاءَت هذِه الأمّةُ فكانَت أسوأَ وأَسوأَ حيثُ افترقَت على ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً، فمعنَى الحديثِ باطلٌ بصريحِ القرآنِ الكريمِ الّذي يقرّر أن هذِه الأمة خيرُ الأمَمِ وأفضلُها »[٢].

وقال أيضاً: « أنَّ هذا الحديثَ خاصّة بزيادتِه الّتي يتشبّثُ بِها المجسّمة والنّواصِب[٣] والّتي هِيَ « كلّهم في النّارِ إلاّ واحِدة » مخالِفٌ للأحادِيثِ الكثيرةِ المتواترةِ في معناهَا الّتي تنصّ على أنَّ من شهِدَ أن لا إلَه إلا اللهُ وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ وجبَت لَه الجنّةُ ولَو بعدَ عذابٍ »[٤].

---

(١) وهو في هذا كاذب مدّعٍ مخالف لما نصّ عليه أهل السنة قاطبة من تصحيح الحديث وتلقيه بالقبول، ولم يقل أحد يعتد برأيه إنّ حديث موضوع.

(٢) هذا الاستشكال نفسه يتكرر عند كثير ممن يتردد في قبول هذا الحديث، وما قاله باطل، وليس من طريقة السلف ضرب كلام النّبيّ ﷺ بكتاب الله، وما حيلة المرء بجامد الطّبع بليد الذهن إذا أشكل عليه كلام الصادق المصدوق ؟، وهل أصبح عقل هذا وأمثاله حجّة على كلامه ﷺ ؟ ! نعوذ بالله من الخذلان.

(٣) يقصد بقوله « المجسمة والنواصب » أهل السنة المثبتين لأسماء الله وصفاته، وهذا دأب أهل الأهواء والبدع يصمون أهل السنة بنقيض ما وقعوا فيه من البدع، وهو يمالئ الرافضة فيسمي السلفيين «ناصبة» كذلك، والله حسيبه من مفترٍ، أما حديث الافتراق فصححه واستدلّ به أئمة الإسلام من قديم فهل هم مجسمة وناصبة؟!

(٤) تصور مخالفة الوعيد في حديث الافتراق لنصوص الوعد التي أوردها هو نفسه الذي يذكره أكثر من يشكّك في الحديث، وهو تصوّرٌ خاطئ، فالمسلم قد يجتمع فيه مقتضى الوعد ومقتضى الوعيد، ولا يمنع وجود مقتضى الوعد تعطيل مقتضى الوعيد ولا العكس، فشارب الخمر يُجلد ويوبخ ويُثرّب عليه ومع هذا يُحب ويوالى ويُسلم عليه ويُزار هذا هو منهج السلف وهذا ما يقولونه في أهل البدع على تفاوت درجاتهم في الابتداع أنهم يُهجرون ويُعادون بقدر ما فيهم من مقتضى الوعيد، ويُوالون ويحبون بقدر ما فيهم من مقتضى الوعد.

وقالَ أيضاً: « فنَحنُ لا ننكِرُ أنَّ هناكَ افتراقٌ ولا ننكِرُ وجودَ فرقٍ متخالفةٍ في آرائِها ولكنّنا ننكِرُ التّعداد لها بثلاثٍ وسبعينَ وننكرُ كونَها في النّارِ وننكرُ كلّ ما يفيدُه هذا الحديثُ من أفكارٍ وأهمّها أنَّ هناكَ فرقةٌ واحدةٌ ناجيةٌ وهِيَ ما يسمّونَه بالفرقة الناجية [١] !! واحتكارُ دخولِ الجنةِ على أفرادِ هذهِ الطائفة المزعومَة !! [٢] وتجذيرُ الخلافِ باعتقادِ أنَّ كلّ مخالفٍ من مذهبٍ آخرَ أو فرقةٍ أخرَى لا بدّ أن يكونَ في النّارِ [٣] !! فهذا الذي ننكِرُه ونجزِمُ ببطلانِه حسبَ المقاييسِ العلميةِ الثابتة » [٤].

وقال آخر من شكلِهِ: « عندَما نراجِعُ بعضَ كتبِنا التّراثِيّةِ، وخاصّةً مِنها الكتبَ المتعصّبةَ لمذاهبِها أو الكتُب التي تناولَت الملَلَ والنِّحَلَ والفِرَقَ، نجِدُ أنّ ثمّةَ مشكلةٌ تحتاجُ إلى حلٍّ حاسمٍ، وهِي مشكلةٌ تتعلّقُ بفَهم حديثِ الافتراقِ، الّذي أُسيءَ فَهمُ دلالَته ومعنَاه إساءةً بالغةً، بل استُخدِمَ على نحو سيّءٍ ضدّ مذاهبَ إسلاميةٍ بقصدِ إخراجِها من الملّةِ» [٥].

وقال أيضاً: « فمِن جِهةِ نقدِ السّند فليسَ بينَ العلماءِ اتّفاقٌ على صحّةِ ورودِ حديثِ الافتراقِ، فابنُ حزمٍ مثلاً يردّه ويضعّفه، لكن ثمّةَ مِن علماءِ الحديثِ من صحّحَه مثل التّرمذِي والحافظُ العراقِي وشيخُ الإسلامِ ابن تيميّة

---

(١) هذا يبيّن لك الدّافع النفسي الّذي يدفع كثيراً من هؤلاء إلى إنكار حديث الافتراق، فحقيقة الافتراق لا تهمهم، ومسألة وحدة الأمة كذبة أخرى، فالهدف النهائي والمهم هو التنكر لجماعة الحق وهم أهل السنة والجماعة أو السلفيين الّذين ينكرون عليهم باطلهم ويبينون أمرهم للمسلمين، ولّما كان في الحديث منقبة هذه الطائفة الّتي عينها كثير من الأئمة بأنهم أهل الحديث جعلوا أكبر همهم إسقاط الحديث سنداً إن استطاعوا أو متناً على الأقل بتفريغه من محتواه.

(٢) لم يدّع أحد من أئمة السلف أنّه تعييناً من أهل الجنة، وأمّا على الإطلاق فرسول الله ﷺ هو الّذي قصر الوعد عليها حين قال: «كلها في النار إلاّ واحدة» والاستثناء يفيد بأنها في الجنة جعلنا الله منها بمنّه وكرمه.

(٣) الّذي يجذّر الخلاف ليس اعتقاد ما في الحديث من أنّ المخالفين لمنهج السلف متوعّدين بالنّار فهذا ما قاله الصادق المصدوق ﷺ، وإنّما الّذي يجذر الخلاف هو وقوع هذه الفرق في البدع والأهواء المضلة والسكوت عن باطلها حتى تكبر وتصبح فرقاً وجماعات كبرى لها أتباعها ودعاتها، فالّذي يجذر الخلاف ليس الكلام في المبطل وإنكار باطله بل الذي يجذر الخلاف هو السكوت عن المبطلين ومداهنتهم ومصاحبتهم بحجة حرية البحث العلمي وقبول الآخر والحوار معه ونحو هذا من الشعارات الجوفاء.

(٤) انظر لهذه المقاييس العلمية الثابتة الّتي يدّعيها ، وهل يدري أصلاً ما العلم حتّى يدري مقايسه ؟!

(٥) أهل البدع والأهواء قسمان، قسم أنكر الحديث وعارضه برأيه، وقسم أخذ بالحديث وجعله حجة له في تكفير المخالفين له، أمّا أهل السنة فإنّهم صدّقوا بما فيه وعملوا بدلالته ولم يكفّروا أحداً من أهل البدع غير المكفرة فهذا القول من الكاتب جرأة وتعميم لا يُقبل منه.

والإمامِ الشاطبي.. مما سبقَ يتّضِحُ أنّ الحديثَ بِلُغةِ أهلِ العِلم: فيه مقال »[١].

« ومدار الخلل في فهم مضمون الحديث هو الاعتقاد بكون الفرقة الناجية هي مذهب واحد من بين المذاهب الإسلامية »[٢].

وقالَ أيضاً: « هذَا هُو المنطلقُ الخاطِئُ الّذي صدَرَت عنهُ كثيرٌ مِن البحوثِ في تراثِنا الفِكرِي، فانتهَت إلى رؤيةٍ شديدةِ الاختزالِ، فبعضُهم يرَى أنّ الفرقةَ النّاجيةَ هِيَ أهلُ الحديثِ تخصيصاً وينسبونَ القولَ إلى الإمامِ ابنِ حَنبل[٣]، لكن بدَل أن يُفهَم أهلُ الحديثِ بمعنى عامّ، أي جميعُ المذاهبِ الإسلاميّةِ التي تعتقِدُ بوجوبِ اتّباعِ الرّسولِ ﷺ، فإنّهم اختزلُوا النّجاةَ في أهلِ الحديثِ تحدِيداً ! وهذا ما لا تحتَمِله حتّى عبارةُ الحديث ».

وقال أيضاً: « لِذا حتّى لو صحّ الحديثُ من جهةِ الوُرودِ، يبقَى مدلولُ انطباقِه وتعيينُ الفِرَقِ الاثنتينِ والسّبعينَ المارقةِ من الإسلامِ مسألةُ غيبٍ مادامَت ثمّةَ شمسٌ تسطعُ وحياةٌ تنبضُ، وفِكرٌ يستفهم ويشكّ، فيهتدِي أو ينحرِفُ»[٤].

وقال أيضاً: « مدلولُ الفرقةِ النّاجيةِ فأتساءل: هَل يقصِدُ بها النبيّ ﷺ مذهباً واحداً من المذاهبِ الإسلاميّةِ، أم

---

(١) كلّهم يثيرون نقطة مخالفة ابن حزم وابن الوزير في صحة الحديث، وطلبة العلم يعرفون من هو ابن حزم ومن هو ابن الوزير في علم الحديث، وإلاّ فأئمة الحديث والسنة منذ القرون الأولى يقبلون الحديث ويصححونه ويتعاملون معه على أنّه كلامه ﷺ ، وهدف هؤلاء كلهم فقط زعزعة الثقة فيه بإيصال فكرة لذهن القارئ أن في الحديث مقالاً، ولو طبقنا هذه القاعدة على كلّ الأدلة والبراهين لقلنا إنّ في بعض آيات القرآن مقالاً لأنّ ثلّة من الرّافضة شكّك في صحة القرآن وسلامته من التحريف، ولقلنا في أحاديث الصحيحين إنّ فيها مقالاً لأنّ بعض المبتدعة شكك في صحتها وتلقي الأمة لها بالقبول.. وهذا كما ترى تهويش لا أثارة من علم تحته.

(٢) انظر كيف تشكّل لهم هذه النقطة حساسية بالغة ينطلقون منها في نقد فهم السلف الصالح وأتباعهم للحديث.

(٣) هذا ثابت عنه وعن غيره من أئمة السلف لم يجادل فيه إلاّ أهل البدع وبعض من تأثر بهم للأسف الشديد، روى ابن حبّان في المجروحين عن الإمام أحمد أنّه مر على نفر من أصحاب الحديث وهم يعرضون كتاباً لهم فقال: ما أحسب هؤلاء إلا ممّن قال رسول الله: « **لاتزال طائفة من أمتي منصورين لايضرّهم خذلان من خذلهم حتى تقوم** الساعة »، ثمّ قالَ ابن حبان: «ومن أحقّ بهذا التأويل من قوم فارقوا الأهل والأوطان، وقنعوا بالكِسَر والأطمار في طلب السنن والآثار، = = وطلب الحديث والأخبار المتبعون لآثار السلف من الماضين، والسالكون نهج محجة الصالحين وردّ الكذب عن رسول رب العالمين » المجروحين ١ / ٨٩.

(٤) تعيين الفرق عدداً وتحديدها وفصل بعضها عن بعض صعب فعلاً، وليس مقصوداً للحديث، لكن النص يخبرنا بصفة الفرقة الناجية بمجموعة أوصاف، فهي الجماعة وهي ما كان عليه أصحاب رسول الله، فمن كان كذلك فهو من الفرقة الناجية ومن خالف هذه الصفات فهو من الهالكين بغض النظر عن فرقته وهل هي إحدى الفرق الثتين والسبعين أو جزء منها، وعلى هذا مشى السلف في فهمهم للحديث.

كلّ ما ينطبِقُ عليه معنَى الإسلامُ؟ »[١].

وقالَ أخيراً: « وهكَذا تلاحِظ أنّه حتّى لو افترَضنَا أنّ الحديثَ صحيحٌ سنداً فإنّه مِن حيثُ الدّرايةِ لا ينصرِفُ إلى التّكفِيرِ، ونفيِ الآخَرِ واختزالِ الإسلامِ في فرقةٍ أو طائفةٍ مذهبيّة»[٢].

أمّا القرضَاوي فيقولُ: « أوّلُ ما ينبغِي أن يُعلَمَ هُنا: أنّ الحديثَ لم يرِد في أيٍّ مِن الصّحيحَين[٣]، برغمِ أهميّةِ موضوعِهِ، دلالةً على أنّه لم يصِحّ على شرطِ واحدٍ منهُما، ومَا يُقال من أنّهما لم يستوعِبا الصّحيح، فهَذا مُسَلّم، ولكنّهما حرِصَا أن لا يدَعا باباً مهمّاً مِن أبوابِ العلمِ إلاّ روَيا فيهِ شيئًا، ولو حدِيثًا واحِدًا »[٤].

ويقولُ أيضاً: «وهُنا إشكالٌ، أَي إشكالٌ في الحكمِ بافتراقِ الأمّةِ أكثر مِـمّا افترقَ اليهودُ والنّصارَى من ناحيةٍ، وبأنّ هذهِ الفرقَ كلُّها هالكةٌ وفي النّارِ إلا واحدَةٌ منها، وهو يفتحُ بابًا لأن تدّعي كلّ فرقةٍ أنّها الناجِية، وأنّ غيرَها هو الهالِكُ، وفي هذا مَا فيهِ من تمزيقٍ للأمّةِ، وطعنِ بعضِها في بعضٍ، مما يضعِفُها جميعًا، ويقوّي عدوّها علَيها، ويغريهِ

---

(١) هذا نزعٌ جديد في تفسير الحديث، يشير إلى كون المراد بالأمة أمة الدعوة، وأنّ الفرق الهالكة هم الكفرة المعاندون أو الذين ارتكبوا ما يخرجهم من الإسلام، وتكون الفرقة الناجية على قوله هي المسلمون جميعهم بجميع فرقهم وطوائفهم ما داموا على ملة الإسلام، وهذا قول فاسد لم يقله أحد من أئمة السلف، وألفاظ الحديث ترده صراحة ولذلك لم يجرؤ أحد على تأويله بهذا حتى كان هذا الدّعيّ، وللأسف فإنّ لنزعه هذا من ينصره ويجنح إليه كما سنرى.

(٢) أمّا أنّه لا ينصرف إلى التكفير فنعم، هذا ما يقوله أئمة السلف، وأمّا نفي الآخر واختزال الإسلام في طائفة واحدة فهذا سوء فهم وتلبيس، فإن كان المراد بنفي الآخر الإنكار على هذا الآخر المبتدع الضال وتحذير الأمة منه ومن ضلاله فهذا واجب وهو داخل في شريعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمّا اختزال الإسلام في طائفة واحدة فنقول نعم، الإسلام الصحيح الغض الطري الذي نزل على محمد ﷺ هو ما عليه أئمة السلف وتابعيهم بإحسان إلى يومنا هذا وهو مذهب أهل السنة والجماعة والسلفيين بالذات دون سواهم ممّن حاد عن هذا يمنة أو يسرة، ولهذا مر معنا قول ابن القيم رحمه الله: « بل الإسلام الحق الذي كان عليه رسول الله وأصحابه هو اليوم أشد غربة منه في أول ظهوره وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة فالإسلام الحقيقي غريب جدا وأهله غرباء أشد الغربة بين الناس ».

(٣) وكلامه يوحي للقارئ أنّ للصحيحين منزلة عنده، وهذا خلاف الواقع، فكم من نصوص الصّحيحين أعرض عنها هو وأمثاله، ولكن هذه عادة من تنكّبوا منهج السّلف مع الصّحيحين، فإذا كان النص لهم قالوا هو في الصّحيحين وأدلوا به على من خالفهم، وإن كان النص عليهم ولم يكن فيها قالوا: هو ليس في الصحيحين تقليلاً منهم لمكانة الحديث الصحيح المتّصل، وإن كان في الصحيحين لجؤوا إلى تأويله وتحريفه والتنصّل من دلالته، نسأل الله العافية.

(٤) الشيخان لم يخرجا كل ما صح عندهما، بل تركا من الصحاح، كما صرح البخاري، ومسلم يقول: «إنما وضعت ما أجمعوا عليه»، وهما يشترطان درجة عالية من الصحة، وهذا كله لا يقلل من صحة وثبوت هذا الحديث العظيم الّذي يقرّ هو بأهمية موضوعه، وكم من سنن ثابتة لم يخرجها صاحبا الصحيح، وعموماً فهذه دندنة القرضاوي وأمثاله في أيّ سنّة يريدون التقليل من شأنها.

بها»[١].

وقالَ أيضاً: «ثمّ إنّ الحديثَ يدلُّ على أنّ هذهِ الفرقَ كلّها (جزءٌ من أمّته) ﷺ، أعني أمّةَ الإجابةِ المنسوبةَ إليهِ، بدليلِ قولِه: (تفترق أمتي)، ومعنىَ هذَا أنّها ـ برغمِ بدعتِها ـ لم تخرُج عن الملّةِ، ولم تنفصل من جِسمِ الأمّةِ المسلمةِ»[٢].

أمّا المجلسُ الأوربّي للبحوثِ والإفتاءِ فيقولُ[٣]: « الحديثُ الّذي يذكرُ افتراقَ الأمّةِ وتعدّدها ويحذّرُ الفِرقَ من النّارِ مختلفٌ في صحّتِه، وإذا نظَرنَا إليهِ علَى أنّه صحيحٌ[٤] فإنّما المقصودُ منه هوَ التّحذيرُ من الاختلافِ، ولا يلزَمُ من توعّدِ معظمِ الفرقِ بالنّارِ أن يكوُنوا كافرِينَ مخلّدِينَ فيها، لأنّ أيّ معصيةٍ تُدخِلُ النّارَ إن لم يتُب صاحِبُها، ولم يغفِرها اللهُ لَه، والاختلافُ مجرّدُ معصيةٍ وليسَ كفراً».

وقال أيضاً: « ثمّ إنّ الحديثَ لم يحدّد أيّ الفرقِ هِيَ النّاجيةُ، ولا أيّها غيرُ النّاجية[٥]، فَلا يجوزُ لأيّ فرقةٍ أو جمَاعةٍ

---

(١) طريقة أهل السنة عدم ضرب الإشكالات والاحتمالات في النصوص الشرعية، فالتعويل على الثبوت، فإذا ثبت النص فتبقى مسألة فهمه رهن فقه الشخص، وإذا كان القرضاوي قد أشكل عليه ما أشكل، فإنّ أئمة لسلف من أهل السنة لم يشكل عليهم هذا، بل فهموه كما جاء عنه ﷺ، من أنه خبر عما سيكون من افتراق الأمة وتحذيرٌ لأفرادها أن ينحازوا إلى الفرق الهالكة وحث لهم أن يحرصوا على سلوك السبيل القويم والصراط المستقيم، ومعنى هذا الحديث ودلالاته مشهورة متفرقة في النصوص الشرعية لا يتنكر لها إلاّ أهل البدع الّذين تزعجهم هذه النصوص لأنها كاشفة عن زيغهم وضلالهم وهلاكهم، والقرضاوي في الحقيقة أهلٌ لأن يصدر منه مثل هذا الكلام والتشكيك في السنن النبوية وليست بأوّل أوابده.

(٢) يصر هؤلاء على تحميل الحديث ما لم يقله ومن ثم فرض الاحتمالات، وهذا كله تهويش، فإنّ الحديث من نصوص الوعيد الّتي لها شروط يجب توفرها وموانع يجب انتفاؤها لتحقق الوعيد الذي فيها، وأئمة السلف لم يناقشوا الأمر من حيث تحقق الوعيد الأخروي، وإنّما أخذوا من الحديث وجوب الولاء والانتساب للفرقة الناجية وهي طائفة أهل الحديث وأتباع الصحابة، ووجوب مجانبة أهل البدع من الفرق الهالكة ومعاداتها وبغضها والتحذير منها ومن سبيلها، وقد جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: « **خطّ لنا رسول الله ﷺ خطاً ثم خطّ خطوطاً يميناً وشمالاً ثمّ قال: هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾**[الأنعام:١٥٣] ».

(٣) فتوى على موقعهم بشأن الحديث.

(٤) المسألة ليست بالهوى والذوق، تنظر له صحيحاً أو لا تنظر، بل الأمر راجع إلى أهل العلم بالحديث، فالحديث صححه أهل الحديث وهم المعوّل عليهم في هذا الجانب، وتلقّاه السلف بالقبول وبنوا عليه منهجهم في معاملة الفرق الهالكة، فقبول الحديث وتصحيحه واجب وعقيدة.

(٥) لم يحددها عيناً لكنه حددها وصفاً، فالناجية من كان على منهج النبي ﷺ وأصحابه، والهالكة من حادت عن هذا المنهج، وكلّما بعُدت عن هذا المنهج وهذا الصراط كلما أوغلت في الانحراف والهلاك.

أن تحدّدَ نفسَها بأنّها النّاجيةُ، كَما لا يجوُز اتّهامُ أيّ فرقةٍ مِن المسلمينَ بأنّها تستحِقّ النّارَ، فاللهُ يعفُو عمّن يشاءُ»[١].

وقالَ أيضاً: «ولا يحلُّ لأحدٍ أن يستعمِلَ هذَا الحديثَ لإثارةِ المشاكِلِ بينَ المسلِمين، فإنّ النّصوصَ مِن الكتابِ والسّنةِ صريحةٌ قاطِعةٌ بوجوبِ الولاءِ للمسلِمين وحبّهم والصّدقِ في النّصيحةِ لهَم، فلا يجوزُ تركُ هذا الأمرِ المقطوعِ بهِ مِن دينِ الإسلامِ والتّعلّقِ بفَهمٍ خاطئٍ في تفسيرِ هذا الحديثِ»[٢].

هذِه بعضُ كلِماتِ الزّائغينَ في حَديثِ الافْتِراقِ، وقَد كانَ كلامُهُم دَوماً مردُوداً مرذُولاً لأنّه صَادِرٌ عَن مصادِرَ مشبوهةٍ مشكوكٍ في ولائِها لمنهجِ السّلف.

وقفة مع الشيخ سلمان بن فهد العودة حول كلامه عن حديث الافتراق:

ثمّ رأيتُ أخيراً كَلاماً للشّيخِ سلمانَ العودَة لا ينقضِي منهُ العجَبُ، فإنّه وإِن ساقَه مساقَ المقالِ العِلمِي، إلاّ أنّ القَارِئَ يجدُ الهدفَ منهُ بارِزاً واضِحاً، إذْ لا يخرجُ مِنه إلاّ بالشكِّ في الحَديثِ وفي دلالَاتِه، خصوصاً وأنّهُ مَقالٌ مَنشورٌ يقرؤُه الجميعُ مِن طلاّبِ عِلمٍ وعامّةٍ وأشباهِ متعلّمِين، فلا يصِلُ إلىَ غالِبِ مَن يقرأ المقالَ إلاّ الشكُّ في ثبوتِ الحديثِ، أو خلخلةِ مفهومِه ودلالاتِه الّتي أَخذَ بِها السّلفُ،كَما أنّه لا يكادُ يخرُجُ عَن مضمُونِ كَلِماتِ مَن نقلنَا عنهُم آنفاً، ورأيتُ مِن الفائدةِ أَن أبيّنَ ما وقعَ فيهِ الشّيخُ ـ هدَانا اللهُ وإيّاهُ للحقِّ وبصّرَنا وإيّاهُ بأنفسِنا ـ مِن خروجٍ عن جادّةِ الصّوابِ في مقالَتِه تلكَ خاصّة .

---

(١) الجزم لمعين بالنار لا يجوز، لكن القول بأنه يستحق النار إن لم يعف الله عنه فهذا حقيق بكل من جاهر بمعصية الله تعالى من أصحاب الكبائر ومنهم أهل البدع والأهواء، ولهذا نقول بأن مرتكب الزنا يستحق النار، أمّا في الآخرة فالله أعلم بما يكون عليه مصيره، ومثله المبتدع الزائغ، أمّا ادعاء فرقة من الفرق بأنها الناجية فأهل السنة هم أتباع النبي ﷺ وهم الفرقة الناجية، وأما أن الإنسان يعيش دهره لا يدري أهو منتسب للفرقة الناجية أم للهالكة فهذا لا يقوله من يعرف ما يخرج من رأسه.

(٢) لا تناقض أصلاً بين الولاء العام لأهل الإسلام وبين الولاء الخاص لأهل السنة، والنصيحة للمسلمين ببيان منكراتهم الاعتقادية وخطر ما هم عليه من البدع والضلالات والخرافات وبيان منهج أهل السنة والفرقة الناجية والحكم على مناهج المخالفين للسنة بالضلال والزيغ ليس إثارة للمشاكل بل هو الصراحة والحقيقة الّتي يجب أن يعرفها الجميع ليحيى من حيّ على بينة ويهلك من هلك عن بينة، وإلاّ فكيف يُنصح الناس إذا قيل لهم لستم على مناهج فاسدة وأنتم على خير وأنتم مسلمون مؤمنون ونحن لا ندري أينا على الحق والصواب وأينا يسلك سبيل النجاة ولا نحكم على ما أنتم عليه بأنّه هلاك ومصيبة كما لا نحكم على ما نحن عليه بأنّه سبيل الحق والهداية، إذاً فما وجه نصحنا لهم بالله عليك ؟ أليس هذا غشٌّ وتدليس وخداع ؟!

يقول في مقاله [١]: « وربّما بالغَ البعضُ وأكثرُوا مِن روايتِهِ وسياقِهِ عندَ العوامِّ وغيرِهم، ممّن لا يحيطُونَ بِهذَا الحديثِ عِلْماً، ولا يُدرِكونَ أبعادَه ».

قلت: مَن هذا البعضُ الّذِي بالغَ بِذِكْرِ روايتِهِ وسياقِه عندَ العوامِّ ؟

أنَا لا أعلمُ أحَداً مِن أهلِ العلمِ يدرّسُ هذَا الحديثَ للعوامِّ، أمّا إن كانَ الفاعِلُ عامّياً أو من أدعياءِ العلمِ فهَذا لا يستحِقّ أن يهتمّ بِهِ الشّيخُ، ولَو كتبَ الشّيخُ مقالةً يجابِهُ بِها كلامَ كلِّ جاهلٍ أو عامّيٍّ ما كفَاه تعاقُبُ اللّيلِ والنّهار.

أمّا إن كانَ الشّيخُ يقصِدُ مَن لا يحيطُ بهذَا الحديثِ عِلماً مِن الطّلبةِ الصّغارِ أو غيرِهم ممن يحضُرُ مجالِسَ العِلمِ فالعَتَبُ علَيهم لا عَلى العالِمِ، هَذا مِن جِهة.

ومن جهةٍ أخرى فإنّ مِن حقِّ هذَا (البعضِ) أَن يفعلَ ذلِك، مادامَ الشّيخُ نفسُه فعَلَه بمقالِه هذَا الّذي نشرَه في موقِعِه علَى (الإنترنت) يَقرؤُه الجميعُ مِن العوامِّ ومَن لا يحيطُ بِهِ علماً ولا يدرِكُ أبعادَه.

وبخاصّةٍ والشّيخُ أصبحَ رَأساً في الدّعوةِ إلى الحوارِ وقَبولِ الخلافِ، فعلامَ ضاقَ صدرُه بهذا البعضِ الّذي ادّعاه إن كانَ يمارِسُ حقَّه في التّعبيرِ عن رأيِه كَما يُقالُ الآن.

قالَ: « هَذا الحديثُ لم يخرّجْهُ صاحِبا الصّحيحِ: البخاريّ ومُسلِم[٢]؛ وهذا بطبيعةِ الحالِ لاَ يعني عدَمَ صحّتِه، لكنَّ عدمَ تخريجِهِم لَه ـ واللهُ أعلمُ ـ ربّما لأنّهُ يتقاصَرُ عن شرطِهِم فيما يخرّجُونَه مِن الأحادِيثِ ».

قلتُ: مَن يكتب مقالاً فإنّهُ يُفترضُ فيهِ أن يحدّدَ أفْكاراً يريدُ إيصَالَها للقارئِ، لاحِظْ معي أَنّ هذِه مقالةٌ يقرؤها العامّةُ وغيرُهم، فإذَا كانَ الحديثُ صَحِيحاً فما فائِدةُ ذِكْرِ الشّيخِ أنّ صاحِبَي الصّحيحِ لم يخرّجَاه، المفترَضُ إذا كانَ الشّيخُ مقتنِعاً بِصِحّةِ الحديثِ، وإذا كانَ يريدُ قناعةَ القارئِ بذلِكَ، أن لا يذكرَ مَعلومةً مِن شأنِها التّأثيرُ على هذَا الهدفِ، فطلبةُ العِلمِ يعرفونَ أنّ العبرةَ بِصِحّةِ الحديثِ، سواءٌ كانَ في الصّحيحَينِ أَم لاَ، فإذَا كانَ الشّيخُ في مجلسٍ علميٍّ وأرادَ أن يذكرَ كلّ الجوانِبَ المتعلّقَةِ بالحديثِ فمِنَ السّائغِ ذكرُ كونِ الشّيخينِ لم يخرّجَاه، وسببِ ذلك، أمّا في المقالةِ العلميّة فالاختصارُ والتّركيزُ مطلوبٌ، ولا إخالُ الشّيخَ ضعيفاً أو غافِلاً عَن هَذا، فالشّيخُ سلمانُ يعرِفُ

(١) صحيفة الجزيرة (الأحد ٢ شعبان ١٤٢٤).

(٢) نفس العبارة التي ابتدأ بها القرضاوي والمجلس الأوروبي.

الجميعُ ذكاءَه وخِبرتَه ودِقّتَه ومهارتَه الأدبيّةَ العِلمِيةَ، لهذا أستبعِدُ أن يكونَ ذِكرُ الشّيخِ لِهذا عرَضاً أو عَبثاً، وهّذا الّذي ذكرَه هو نفسُ مَا رددّه القرضاوي وغيرُه ممن ينتقِدُ الحديثَ ـ أعني التركيز على كون الحديث ليس في الصحيحين، وذلكَ لأنّ كَثيراً مِن النّاسِ يعتقِدُ أنّ الحديثَ إذا لم يكُنْ فيهِما فهُوَ غيرُ صَحيحٍ أَو لا يكترِثُ بالكلامِ فيهِ على أقلِّ تقدير.

قالَ: « الحديثُ رواهُ أحمدُ وأهلُ السّننِ من طرقٍ، ومِن العلماءِ مَن صحّحهُ أو حسّنه كالتّرمذِي، والحاكِمِ، والذّهبِي، وابنِ تيميّةَ، والشّاطِبِي، وابنِ حجَر وغيرهم، ومِنهُم مَن ضعّفَه كابنِ حزمٍ وابنِ الوزيرِ وغيرِهم، ومذهبُ الأكثرينَ في ثبوتِ الحديثِ أقوَى ؛ فإنّ الحديثَ بمجموعِ طرقِه ثابتٌ ».

قلتُ: وهَذا أيضاً كالّذي قبلَه، فإذا كانَ الشّيخُ يرَى أنّ الحديثَ صحِيحٌ فمَا الدّاعي لذكرِ الخلافِ في ثبوتِه ؟

خصوصاً وأنّ المخالِفينَ في ثبوتِ الحديثِ ليسُوا مِن أئمّةِ الشأنِ، فابنُ حَزمٍ وابنُ الوزيرِ ليسَا عُمدةً في الحديثِ، فما فائدةُ ذكرِ ابنِ حزمٍ وابنِ الوزيرِ مقابلَ التّرمذِي والحاكمِ والذهبيّ وابنِ تيميةَ وابن حجرٍ وغيرِهم، خصوصاً وأنّ عامّةَ القرّاءِ لا يدرِكُونَ منزلةَ المذكورِين في علمِ الحديثِ، فكلامُ الشّيخِ لا يخرجُ مِنُه أكثرُ القرّاءِ إلاّ بزعزعةٍ وتردّدٍ في تلقّي الحديثِ، وتأثّرٍ في مكانتِهِ لدَيهم.

قالَ الشيخ سليم الهلالي وفّقَه الله: « أنّ أئمّةَ الصّنعةِ الحديثيّةِ حكَمُوا علَى حَديثِ الفرقةِ النّاجِيةِ بالثّبوتِ، ولم يختلِفُوا في تصحِيحِه، ودونَك سردٌ بأسمائِهم ومواطِنَ قولِهم:

أولاً: حديثُ أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ:

قالَ التّرمِذي (٢٦٤٠): « حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ ».

وقالَ الحاكمُ (١/ ١٢٨): «صَحيحٌ علَى شرطِ مسلِمٍ »، ووافقَه الذّهبِيّ.

ثانياً: حديثُ معاويةَ بنِ أبي سفيانَ ـ رضيَ الله عَنه ـ:

قالَ الحاكِمُ (١/ ١٢٨): « هذِه أسانيدُ تقومُ بِها الحجّةُ في تصحيحِ هذا الحديثِ »، ووافقَه الذّهبِي.

قالَ الحافِظُ ابنُ حجَر في «تخريج أحاديث الكشاف» (ص ٦٣): «حسَنٌ ».

ثالِثاً: قالَ شيخُ الإسلامِ في «مجموعِ الفتاوَى» (٣/ ٣٤٥): «الحديثُ صحيحٌ مشهورٌ في السّننِ والمسانيدِ ».

رابعاً: قال الشّاطِبي في «الاعتصام» (٢/ ١٨٦): «صحّ مِن حديثِ أبي هريرَةَ».

خامِساً: قالَ الحافِظُ ابنُ كَثير في «تفسيره» (٢/ ٤٨٢): «كما جاءَ في الحديثِ المرويِّ فِي المسانيدِ والسّننِ من طُرقٍ يشدّ بعضُها بعضاً: أنّ اليهُودَ افترَقَت...» الحديث.

وقالَ (٤/ ٥٧٤): «كَما جاءَ في الحديثِ المرويِّ من طرقٍ».

سادساً: محدّثُ العصرِ شيخُنا الإمامُ الألبانِي في «الصّحيحةِ» (٢٠٤و٢٠٥) عقَدَ بَحثاً حديثياً نَفِيساً وفنَّدَ شبهاتِ المخالِفين.

كلّ هؤلاءِ الأعلامِ الفحُولِ جزَمُوا بِصِحّةِ الحديثِ وثبوتِه، خلافاً لبعضِ المعاصِرينَ الّذينَ تكلّمُوا في غيرِ فنّهم؛ فأتَوا بالعجائِب.

ويُمكِنُ الجزمُ بتلقّي أئمّةِ الحديثِ لِهذَا الحديثِ بالقبولِ بطريقَتَين:

الأولَى: كثرةُ أصحَابِ السّننِ، والمسَانيدِ، والمعاجِمِ، وكتُبِ التّراجِمِ، والعقائِدِ الّذين روَوْه دونَ إنكارٍ لمتنِه.

الثانيةُ: كثرةُ الكتُبِ الّتي صنّفَت في «الملَلِ والنّحَلِ» مثل «الملَلُ والنِّحَلُ» للشّهرستاني، و«الفَرقُ بينَ الفِرَقِ» للبَغدادي، و«الفِصَلُ في الأهواءِ والملَلِ والنِّحَل» لابنِ حزمٍ، و«مقالاتُ الإسلامِيّين» لأبي الحسن الأشعرِي، وغيرهم». انتهى كلام الشيخ سليم.

والعجيبُ أنّ الشيخَ لَم يكُنْ هَذَا موقِفُه مِن الحديثِ قدِيماً، فَفِي كتابِه «صفةُ الغرباءِ» (ص ١٩ ـ ٢٠) يقرّرُ ثبوتَ صحّةِ حديثِ الفِرقَةِ النّاجِيةِ ـ روايةً ودِرايةً ـ بصورةٍ قويةٍ حيثُ قالَ: «وقَد ورَدَ الحديثُ الّذِي يبشّرُ بِها عن جمعٍ من الصّحابةِ، وهُم: أبو هريرةَ، ومعاويةُ، وعبدُالله بنُ عَمرو بنُ العاص، وعوفُ بنُ مالكٍ، وأنسُ بنُ مالكٍ، وأبو أمامةَ، وابنُ مسعودٍ، وجابرُ بنُ عبدِالله، وسعدُ بنُ أبي وقّاصٍ، وأبو الدّردَاء، وواثلةُ بنُ الأسقَعِ، وعَمْرو بنُ عوفٍ المزنيّ، وعليّ بنُ أبي طالبٍ، وأبو موسَى الأشعَرِيّ.

وفِي مُعظَمِ الأحاديثِ ذُكِرَت الفرقةُ النّاجِيةُ بعدَ ذِكرِ الاختلافِ، وفِي بَعضِها ذكرُ الاختلافِ دونَ إشَارةٍ للفِرقَةِ النّاجِيةِ.

وسَأسوقُ هذِهِ الأحاديثَ كلّها مَساقاً واحِداً، حتّى يتبيَّنَ بوضوحٍ ثُبوتَ الخبرِ في اختلافِ الأمّةِ ثُبوتاً لا شكَّ

فيهِ، إذ إنّ بعضَ هذهِ الأحاديثِ يشهَدُ لبعضِها الآخَر، ويكفِي في ثبوتِ وجودِ الفرقةِ النّاجيةِ أن تكونَ معظمُ هذِه الرّواياتِ ذكرَتْهَا، ويؤكّدُه تأكيداً لا يقبَلُ الشكّ، ما سيأتِي بعدُ من ذكرِ الطائفةِ المنصورةِ».

ثمّ قالَ الشّيخُ: « لَكِن لا يجبُ أن يُنظَرَ إليهِ وكأنّه لم يرِدْ في بابِ الاختلافِ غيرُه».

قلت: كانَ الأولَى بالشّيخِ إن كانَ يردّ على شخصٍ معيّنٍ أو اتّجاهٍ معينٍ أن يذكرَه لنعرِفَ مقصودَه بالنّظرِ إليهِ كأنّه لم يرِدْ في بابِ الاختلافِ غيرُه، فإنّي إلى السّاعةِ لا أعلمُ أنّ عالماً مُعتبَراً قالَ إنّه لم يرِدْ في بابِ الاختلافِ غيرُه أو أنّه نظرَ إليهِ كذَلِك، وهذِه كتُبُ الأئمّةِ والعلماءِ والمصنّفينَ مِن أهلِ السّنّةِ تذكرُ النّصوصَ الّتي ذكرَها الشّيخُ بعدَ ذلِك، لكنّ الشّيخَ لهُ مرادٌ آخرُ سنعرِفُه مِن خلالِ مَا سَيأتي.

وقريبٌ مِن هذَا قولُه في زيارتِه لليمَنِ: « إنّ حديثَ الفرقَةِ النّاجِيةِ مُختَلَفٌ في ثبوتِه، وَلا يُعَدُّ أصلاً مِن أُصولِ الدّينِ».

قالَ الشّيخُ سليمُ بنُ عيدٍ الهلالِي في تعقّبِهِ مقَالةَ الشّيخِ: « أولاً: هذهِ دعوَى عريضةٌ ليسَ لها حدٌّ يميّز الأصلَ مِن الفرعِ، وما الفرقُ بينَهُما؟!.

ثانياً: أنّ الحديثَ وردَ ناهِياً محذِّراً عَن اتّباعِ سنَنِ اليهُودِ والنّصارَى في الاختلافِ والافتِراقِ، ألا يُعَدّ ذلِكَ أَصلاً من أصولِ الدّينِ؟!، أليسَ جمعُ الكلِمَةِ وتوحيدُ الأمّةِ مِن مقاصِدِ بعثِ اللهِ ـ تبارَكَ وتعالَى ـ المرسلِين، واللهُ يقولُ: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[الأنبياء:٩٢]، وقولُه: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾[المؤمنون:٥٢]، ويقولُ ـ جَلّ وعَلا ـ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾[الروم:٣١-٣٢].

ثالثاً: هذَا الحديثَ يتكلّمُ عَن منهَجِ الفِرقَةِ النّاجِيةِ، والطّائفَةِ المنصُورَةِ، والجماعَةِ المحفوظةِ الّتي لا يضُرّها من كذّبَها، ولا مَن خالَفَها، ولا مَن خذَلَها، ولا مَن ناوَأَها، وهِيَ أهلُ السّنّةِ والجماعةِ وأتباعُ السّلفِ الصّالحِ ـ بإجماعِ عُلَماءِ الإسلامِ ـ؛ أَلَيسَت مسألةُ المنهجِ هذهِ إذَن مِن أُصولِ الدّينِ ؟» انتهى كلام الشيخ سليم.

قالَ الشّيخُ: « ١ـ لدَينَا قولُ النّبيّ ـ صلّى اللهُ علَيهِ وسلّم ـ « **أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفِتَنُ وَالزَّلاَزِلُ وَالْقَتْلُ** » وهذَا حديثٌ صحيحٌ، رواه أحمدُ وأبو داودَ والحاكمُ، عَن أبي مُوسَى، وهو

صحيحُ الإسنادِ ؛ فهذَا الحديثُ فيهِ إشَارةٌ إلى رحمةِ هذِهِ الأمّةِ، وأنّهُ ليسَ علَيها في الآخرةِ عذابٌ، وإنّما عذابُها في الدّنيا».

قلتُ: أوّلاً ـ الحديثُ الّذي ذكرَه الشّيخُ ليسَ فِي الصّحِيحَين، فلا أدرِي لماذَا لم ينبِّه الشيخُ على ذلكَ، كما لم يَفُتْه ذلِكَ في حديثِ الافتِراقِ ؟!

ثانياً ـ في الحديثِ خلافٌ في المرادِ مِنه، فقالَ بعضُ الشّرّاحِ: إنّ المرادَ بهِ أمّتُهُ، أي قرنُه أيْ صَحابتُه، وَقالَ بعضُهم: إنّ المرادَ التّغليبُ، وقالَ بعضُهم: المرادُ جماعةٌ مِن أمّتِه[1]، والّذي أوجبَ ذلكَ أنّه مِن الثّابتِ عندَ أَهلِ السّنّةِ أنّ بعضَ هذِهِ الأمّةِ يدخلُ النّارَ، ويخرجُ بشفاعةِ الشّافِعينَ، أَو بِرَحمةِ أرحَمِ الرّاحِمين، وظاهِرُ الحديثِ أنّ أفرادَ هذِه الأمّةِ لا يُعَذّبونَ فِي الآخِرَةِ، فَلَيتَ الشّيخَ كما اهتمّ بأنّ حديثَ الافتِراقِ ليسَ في الصّحِيحَين وأنّه مُختَلَفٌ فِي ثبوتِه ؛ أقولُ: ليتَه توقّفَ أمامَ هذَا الحدِيثِ الّذي ذكرَه، وبيّنَ وجهَه والمرادَ مِنه، حتّى لا يفهمُه بعضُ العامّةِ ومَن لا يُحِيطُ بِهِ عِلماً فيتّكلُ علَيه.

ثالِثاً ـ أنّ المرادَ بالمختلِفينَ في الحَديثِ أهلُ السّنّةِ أَيْ أتباعُه الّذِينَ يقتلُ بعضُهم بَعضاً ويتعرّضُونَ للفِتَنِ والمِحَن والبَلايَا، أمّا أهلُ الأهواءِ والفِرَقِ المخالفةِ للسنّةِ فلَا، يدلّ علَى ذلكَ قولُه تعَالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود:١١٩] فَاستَثنَى المختَلِفين مِنَ الرّحمةِ، والمختَلِفونَ فَرِيقَان فريقٌ علَى السّنّةِ والاتّباعِ، وهؤلاءِ لا يقولُ أحدٌ مِن أهلِ العِلمِ إنّهم خارِجونَ عَن الرّحمةِ، فيبقَى المرادُ بالآيةِ أهلُ الأهواءِ المفارِقِين للجَماعةِ قلّوا أَو كثُروا.

ومِمّا يدلّ علَيهِ أيضاً قولُه ﷺ: « **لَيُذادَنّ رِجالٌ عَن حَوضِي كما يُذادُ البعيرُ الضّالّ، أنادِيهم: ألاَ هلُمّ ألاَ هلُمّ ألاَ هَلُمّ، ثلاثاً، فيُقالُ: إنّهم قَد بدّلوا، فأقولُ: فَسُحقاً فَسُحقاً فَسُحقاً**»[2]، فهؤلاءِ من أمّتِهِ لكنّهم لم يتّبِعُوه على سنّتِه، بل بدّلُوا وأحدَثُوا، ومعَ ذلِكَ لم تشمَلهُم الرّحمةُ وحُرِمُوا مِن الوُرودِ علَى الحوضِ، وقَد قالَ جمعٌ مِن أهلِ العلمِ بأنّ منهُم أهلُ البدعِ وأصحابُ بعضِ الكبائِرِ[3].

---

(١) انظر عون المعبود.

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة ح٢٤٩ عن أبي هريرة رض الله عنه، وأصله في صحيح البخاري دون ذكر الحوض.

(٣) انظر الاعتصام ص ٥٤ و١٠٣.

قال الشيخ: « هذِه الأمّةُ هيَ أفضلُ الأمَمِ عندَ اللهِ ـ تَبارَكَ وتَعالَى ـ فهِيَ بِيَقينٍ قَطعيٍّ بِمُحكماتِ الكتابِ والسّنّةِ أفضلُ مِن الأمَمِ السّابِقةِ، أفضلُ من أُمَمِ أهلِ الكِتابِ ؛ مِن اليَهودِ في زمَانِهم، ومنَ النّصارَى في زمانِهم، ولذلِكَ قالَ اللهُ سبحانَه: : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران: ١١٠]، وقالَ سبحانَه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة:١٤٣]، والنّصُوصُ النّبويّةُ في ذلِكَ متواتِرةٌ مقطوعٌ بِها ؛ فهَذِه الأمّةُ هيَ أفضلُ الأمَمِ، ويَنبغِي ألاّ يُفهَمَ مِن الحديثِ أنّ الأممَ السّابِقةَ أقلُّ اختِلافاً مِن هذِه الأمّةِ، وبالتّالِي هيَ أفضلُ أو أقلُّ شَراً ».

قلت: لا أحدَ من أهلِ العلمِ المعتبَرين قالَ أو فهِمَ أنّ الأمَمَ السّابقةَ أقَلّ شراً وأفضلُ مِن هذه الأمّة، وإنّما هذا فَهمٌ يفرِضُه على النّصِّ مَن يريدُ أن يصْدِمَه بنصوصِ تَفضيلِ هذهِ الأمّةِ علَى غَيرِها مِن الأمَمِ السّابقَةِ، فيحكُمُ علَيهِ بالبطلانِ كمَا فعلَ (السّقاف)، أو يكتفِي بضربِ الإشكالاتِ حولَه من هذِه الحيثيّةِ.

ولاَ شكّ أنّ هذهِ الأمّةُ خيرُ الأمَمِ على الإطلاقِ، هذا لا يجادِلُ فيهِ أحدٌ، ولا أدرِي مَا علاقةُ هَذا الكلامِ بحديثِ الافتراقِ ؟ بلَى لَه علاقَة، سنعرِفُها إذا عَرَفْنا توجِيهَ الشّيخِ للتفرّقِ المذكورِ في الحَديثِ.

قالَ الشيخُ: « في الصّحيحَينِ، عن ابنِ مسعودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عنهُ ـ قَالَ: كُنَّا مَعَ النبّيِّ ﷺ فِي قبّةٍ فقَالَ: « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟»، قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟»، قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لاَ يَدْخُلُهَا إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ »، وبذلك حكم النبي ﷺ لهذِه الأمّةِ أنّ نِصفَ مَن يدخلُونَ الجنّةَ هم من أتباعِه علَيهِ الصّلاةُ والسّلام ».

قلت: أيضاً ما علاقةُ هذا الكلامِ بحديثِ الافتِراقِ ؟

يريدُ الشّيخُ ـ في ظنّي ـ أن يُدخِلَ جميعَ المسلِمينَ مِن أهلِ السّنةِ والمخالِفِين لهُم في هذا النّصِّ وأشباهِه، ولو قُلنا بذلِكَ لم يكُن فيهِ كبيرُ معنَى، لأنّ جماهيرَ العلماءِ وعامّة السّلفِ يقولونَ: إنّ الوعيدَ لا يستلزِمُ الكفرَ والخلودَ، لكنّ الوعيدَ متحقّقٌ فيهِم من حيثُ مخالفةِ السّنّة، ومع هَذا فمرادُ الشّيخِ سيتبيّن لا حِقاً أكثر.

قالَ الشيخُ وفّقه اللهُ: « قَد عَفا اللهُ ـ تبارَكَ وتعَالى ـ لهذِه الأمّةِ عَن الخطأِ والنّسيانِ، كما في آخرِ سورةِ البقَرةِ: ﴿رَبَّنَا

﴿لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وفي الحديثِ الصّحيحِ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا»، وهَذا المعنَى أيضاً في الجملةِ معنىً مقطوعٌ بِهِ متداولٌ عندَ الفقَهاءِ والأصوليّين».

قلت: أمّا النّسيان فنعَم، وأمّا الخطأُ فلاَ، بَل عندَ بعضِ الأصوليّين الخطأ غيرُ مغفُورٍ، والمعتزلةُ تقولُ إنّ الإنسانَ مؤاخَذٌ بما أخطأَ فيهِ بناءً علىَ قولِها في اللّطفِ والإعَانةِ، وأنّ اللهَ لا يضِلُّ أحَداً ولا يهدِي أحَداً، وهو أمرٌ مشهورٌ[١].

ولكِن يجبُ أن يُعلمَ أنّ حديثَ الافتراقِ لا يتكلّم عن الاختلافِ السّائغِ الّذي يُعذر فيهِ المخالِفُ، ولا يتكلّم عن عُمومِ شخصٍ وقَعَ في بِدعةٍ، فهَذا قد يأتِي فيهِ التّفصيلُ الّذي يستثنِي مَن كانَ مجتهِداً مخطِئاً أو ناسِياً أو غَيرِ ذلِكَ مِن موانِعِ إنفاذِ الوعيدِ، وإنّما الكلامُ في أقوامٍ استبانَت لهم الحجّةُ، ووضَحَت لهُم المحجّةُ، فأبَوا إلاّ تنكّبَ الصّراطِ المستقيمِ، واستبدلُوا به سبُلَ الغاوِين، فهؤلاءِ هُم ورؤوسُهم وطَواغيتُهم هُم المعنيّون بحديثِ الافتِراقِ.

يقول الشّيخُ الدّكتور ناصِر بنُ عبدِالكريمِ العَقل ـ وفّقَه اللهُ ـ ضمن وجوه الاختلاف بين الاختلاف والافتراق:

« الفرقُ الرّابع: أنّ الاختلافَ قَد يكونُ عَن اجتهادٍ وعَن حسنِ نِيّةٍ، ويُؤجَر علَيهِ المخطِئُ، ما دامَ مُتحَرّيًا لِلحَقّ، والمصيبُ أكثرُ أَجرًا، وقَد يُحمَدُ المخطِئُ على الاجتهادِ أيضًا، أمّا إذا وصلَ إلى حدِّ الافتراقِ فهُوَ مذمومٌ كلّه، بينَما الافتراقُ لا يكونُ عَن اجتهادٍ، ولا عَن حسنِ نِيّة، وصاحِبهُ لا يؤجَرُ علَيهِ، بَل هُو مَذمُومٌ وآثمٌ علىَ كلّ حَال، ومِن هُنا فهُو لا يكونُ إلا عَن ابتِداعٍ أو عَن اتّباعِ هوىً، أو تَقليدٍ مذمُومٍ، أو جَهلٍ مُطبِق.

الفرقُ الخامِس: أنّ الافتِراقَ يتعلّقُ بِهِ الوعِيدُ، وكلّه شُذوذٌ وهلَكةٌ، أمّا الاختِلافُ فلَيسَ كَذلِك، مَهما بلغَ الخلافُ بينَ المسلِمينَ في أُمورٍ يسَعُ فيهَا الاجتِهادُ، أو يكونُ صاحِبُ الرّأيِ المخالِفِ لَه مُسوّغٌ، أو يحتمِلُ أن يكونَ قالَ الرّأيَ المخالِفَ عَن جهلٍ بالدّليلِ ولَم تقُم علَيهِ الحُجّة، أو عَن إكراهٍ يُعذَر بِه قَد لا يطّلِعُ علَيهِ أحدٌ، أو عَن تأوّلٍ، ولا يتبيّنُ ذلِكَ إلا بَعدَ إقامَةِ الحجّةِ »[٢].

قالَ الشيخُ: « رفَعَ اللهُ سُبحانَه وتعَالى عَن هذِهِ الأمّةِ الآصارَ والأغلالَ الّتِي كانَت على مَن كانَ قَبلَنا: ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [الأعراف:١٥٧] ».

---

(١) انظر المسائل المشتركة بين أصول الدين وأصول الفقه للعروسي ص٣١٧.

(٢) الافتراق، أسبابه وسبل الوقاية منه، نسخة إلكترونية.

قلت: هذا لا شكَّ فيه، لكن لا أعلمُ أيضاً علاقَته بحديثِ الافتراقِ، ولعلّنا نعلمُ فِيما يَأتِي.

قالَ الشيخُ وفّقه اللهُ: « وقد استشكلَ جمعٌ مِن أهلِ العلمِ كثرةَ الفِرَقِ في هذهِ الأمّةِ، كما هُو مذكورٌ في الحديثِ، ويمكنُ أن يُجابَ عَن ذلكَ بأجوبةٍ؛ مِنها:

ـ طولُ عمرِ هذِه الأمّةِ وامتدادُها كمَا هو معروفٌ.

ـ أنّ تفرّقَها أهونُ شَراً مِن تفرّقِ غيرِها مِن الأمَمِ قبلَها، وهو مُقابلٌ بألوانٍ مِن الخَير والفضلِ تقابِلُ النّقصَ الحاصِلَ بِه، والفِرقةُ لا يلزَم أن تكونَ كثيرةَ العدَدِ؛ فلَو أنّ اثنينِ افترقَا لاعتُبر فرقَةً، إذاً قد تكونُ ثلاثاً وسبعين فرقةً، ومعَ ذلكَ لا تشملُ إلا قِسماً محدُوداً مِن الأمّةِ[1] ».

قلت: هُنا بدأَ يتّضحُ مَغزىَ الشّيخ مِن إيراده تلكَ النّصوصِ الّتي لا علاقةَ لها حقيقةً بحديثِ الافتراقِ، فالحديثُ من النّصوصِ التّي يجبُ على المؤمنِ تلقّيها بالقَبولِ وتصديقُها دونَ توقّفٍ ولا تردّدٍ، ودونَ استِشكال، فكونُ هذهِ الأمّةَ أكثرُ تفرّقاً أو أقلّ لا علاقةَ لَه بأفضليّتها من عدَمِه، ولا علاقةَ لَه بكونِها أمّةً مرحومةً مِن عدمِه، ولا علاقةَ لَه بوضعِ الآصارِ والأغلالِ عنها، والدّليلُ علَى ذلِكَ أنّ الصّحابةَ الّذينَ سمِعُوا هَذا الحديثَ مِن النّبيّ ﷺ لم يشكِل علَيهِم ذلِكَ، ولم يُنقل لَنا استفسارُهم أو استيضاحُهم عن سببِ كثرةِ الفِرَق، مما يدلّ على أنّ هذا الاستِشكالَ أو ضربَ الاحتمالاتِ هو نوعٌ مِن التكلّفِ الّذي نُهينا عَنه، ولَو تصوّر شخصٌ ذلِكَ فعلَيهِ الإيمانُ والتّسليمُ واتّهامُ عقلِه ونفسِه، لا أن يقعَ في النّصوصِ تشكِيكاً وتحرِيفاً لتوافِقَ هواه.

والشّيخُ الآنَ يفصح عن مرادِه بقولِه: «والفِرقةُ لا يلزَم أن تكونَ كثيرةَ العدَدِ؛ فلَو أنّ اثنينِ افترقَا لاعتُبر فرقَةً، إذاً قد تكونُ ثلاثاً وسبعين فرقةً، ومعَ ذلكَ لا تشملُ إلا قِسماً محدُوداً مِن الأمّةِ».

أقولُ: الفرقةُ لغةً الطائفةُ مِن النّاسِ ولَو قلّت، هذا صَحِيح، لكنّ هذَا نزوعٌ إلى اللغةِ فِيما لا حاجةَ إليهِ بعدَ تقريرِ الواقِعِ لكونِ الفِرَقِ الخارجةِ عن السّنّةِ لا حصرَ لها ولا عددَ، هذا من جِهة.

ومن جهةٍ أخرَى: فإنّ هذَا لا أثرَ لَه على الحديثِ من حيثُ فَهمه ودلالَته، لأنّ المعتَبر في كونِ الفرقةِ اثنانِ أو ألوفٌ أو كونِها أقلّ الأمّةِ أو أكثرِها راجِعٌ إلى الصّفاتِ والضّوابِط، لأنّ الحديثَ لم يتعرّض لبيانِ كونِ الفِرَقِ الخارجةِ

(١) ويُفهم من هذا أنّ الفرقة الناجية هم أكثر الأمة، وهذا مخالف لكل من تقدم من العلماء، وانظر كلام ابن القيم رحمه الله فيما مضى ص ٩.

عن السّنةِ ـ أي الهالكةِ ـ هيَ أكثرُ الأمّةِ أو أقلّها ولا حاجةَ لنَا بِهذا، وإنّما نحنُ نحتاجُ مِنه الانتباهَ إلى صِفَةِ الفِرقةِ النّاجيةِ والحذَرِ مِن مخالفَتِها.

أمّا مِن حيثُ النّصوصِ فإنّ النّصوصَ تدلُّ صراحةً على أنّ أهلَ السّنةِ هم الأقلّ، كحديثِ أبي هريرةَ: «**بدأَ الإسلام غريباً**» وقد مرَّ، فالإسلامُ هُنا المرادُ بِهِ ما كانَ عليهِ النّبيّ ﷺ وقولُه: «**سيعود غريباً**» يشملُ غربتَه بينَ أهلِه كما نصّ على ذلِكَ غيرُ واحدٍ من شرّاحِ الحديثِ، وكذلِكَ ما جاءَ عن السّلفِ في غُربَةِ السّنةِ في عهدِهم، فكيفَ في عصورِنا، وقَد قدّمتُ لكَ بعضَها وسيأتي في الكتابِ مثلُها تدلّ على غربةِ السّنةِ بينَ المسلمينَ كقولِ يونُسَ بنُ عبَيد: «ليسَ شيءٌ أغربُ مِن السّنّةِ، وأغربُ مِنهَا مَن يعرِفُها»[1].

ثمّ إنّ في قولِ الشيخ تنقصاً لَم يتنبّه لَه، فإنّ النّبيّ ﷺ لم يكُن ليشغَلَ الأمّةَ طوالَ قرونِها بحديثٍ مثلِ هذَا من أجلِ فِرَقٍ تظهرُ بينَ الحينِ والآخرَ تَعدادُها الشّخصَينِ والثّلاثة، فإنّ هذَا ليسَ بضائرٍ هذِه الأمّة، ولَو لا أنّ هذهِ الفِرقُ مِن الكثرةِ والاشتباهِ ما يلبّس علَى المؤمنِ دينَه ؛ ما حذّرَ النّبيّ ﷺ مِنها وبيّنَ خطرَها.

قالَ الشيخُ: «إنّما الإشكالُ الحقِيقيّ لدَى مَن يجعلُ نفسَه الفِرقَةَ النّاجِيةَ، ثمّ يصِمُ الآخَرينَ بالضّلالِ ويتوعّدُهم بالنّارِ، وقَد قالَ النّبيّ ﷺ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ**»، **يعني: أشدّهم هَلاكاً، وفي رواية «أَهْلَكَهُمْ»** أي تسبّبَ في هلاكِهِم».

وفيما نقل عنه في زيارته لليمن قال: «ويضَعُ نفسَه حَكماً، ويحكم لنفسِه بالخيريّةِ والهِدايَةِ.. وعلَى غَيرِه بالتّكفِيرِ والتّفسِيقِ والتّبدِيعِ».

قلت: لَو قَرأتَ لكلّ الّذينَ تكلّمُوا في حديثِ الافتِراقِ مِن حيثُ إبطالِه أو تأويلِه تجد الحافِزَ النّفسيّ الدّافِعَ لهم لذلِكَ هوَ ما ذكرَه الشّيخ، وأهلُ البِدعِ والزّيغِ نعرِفُ تمَاماً أنّهم يريدونَ بذلِكَ أهلَ الّسنّةِ الّذينَ يصِفُون ما هُم علَيهِ مِنَ البدعِ بالضّلالِ، ويتوعّدونَهم بالنّارِ كمَا جاءَ النصُّ تماماً، وَلا أَدرِي هل الشّيخُ يعمّ بهَذا الكلامِ كلَّ من جعلَ نفسَه الفِرقةَ الناجيةَ ووَصمَ الآخَرينَ بالضّلالِ وتوعّدَهم بالنارِ ؟

إنه بذلك يتنكّرُ لتاريخٍ طويلٍ مِن الجهادِ بالبيانِ والسّنانِ واللّسانِ وجهودٍ عظيمةٍ بذَلهَا أئمّةُ السّلفِ الّذينَ كانوا

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للّالكائي ١ / ٥٨.

يصِمُون المخالِفين بالضّلالِ، ويكفّرونَهم إذا كانُوا أهلاً لذلِكَ، ويبدّعونَهم كذلِك، ويتوعّدونَهم بالنارِ، سواءٌ على سبيلِ التّعميمِ أو التّعيينِ، وهذا مشهورٌ لا أدرِي كيفَ يمكِنُ للشّيخِ أن ينكِرَه أو يتنكّرُ لَه، وسيأتِي في الكتابِ كثيرٌ مِن هذهِ النّصوصِ، وسأقدّم بعضَها للفائدَةِ، أمّا مَن جعلَ نفسَه الفِرقةَ الناجيةَ فكلّ أهلِ الحديثِ كانُوا يفعلونَ هذَا ويفتخِرونَ بِهِ، وهذا لازمٌ لإنكارِهم على الآخَرينَ، فابنُ عمرَ ـ رَضِيَ اللهُ عنهُ ـ قالَ لِمن سألَه عَن القدريّةِ: « أخبِرهُم أنّي مِنهُم براءٌ » فابنُ عمر لو لمَ يعتقِدْ نفسَه على الحقِّ ومِن الفِرقةِ النّاجيةِ والآخِرينَ هِلْكَى هَل سيقولُ لهم ذلِك ؟

وكذلكَ الحسنُ البَصرِي كان ينهىَ عن مجالسةِ معبدٍ الجهنيّ ويقولُ: « لا تجالِسوه فإنّه ضالٌّ مُضِلٌّ »[١]، وقالَ الإمامُ الآجُرّي: « الأخبارُ قَد صحّت عَن رسولِ الله ﷺ: « إنّ الله عزّ وجلّ ينزِلُ إلى السّماءِ الدّنيا كلّ ليلَةٍ»[٢]والّذينَ نقلُوا إلَينا هذهِ الأخبارَ هُم الّذينَ نقلُوا إلينَا الأحكامَ مِن الحلالِ والحرامِ، وعِلمِ الصّلاةِ، والزّكاةِ، والصّيامِ، والحجّ، والجهادِ، وكمَا قبِلَ العلماءُ مِنهم ذَلكَ، كذلِك قبِلُوا مِنهم هذِهِ السّننَ، وقالُوا: مَن ردّهَا فهُو ضالٌّ خبيثٌ، يحذَرونَه ويحَذِّرونَ مِنه »[٣].

وقالَ الإمامُ اللّالكائي عن أهلِ الحديثِ: « والحمدُ لله الّذِي كمّلَ لهذهِ الطايفةِ سِهامَ الإسلامِ، وشرّفَهم بجوامِعِ هذهِ الأقسامِ، وميّزَهم مِن جميعِ الأنامِ، حيثُ أعزّهُم اللهُ بدينِه، ورفَعَهم بكتابِه، وأَعْلَى ذِكرَهم بسنّتِه، وهَداهُم إلى طريقَتِه، وطريقَةِ رسولِه، فهِيَ الطايفةُ المنصورةُ والفِرقَةُ النّاجِيةُ »[٤].

ويقولُ الإمامُ أبو نَصرٍ عبيدُالله بنُ نصرٍ السّجزِي في رسَالتِه إلى أهْلِ زَبيدٍ متحدّثاً عَن الأشاعِرَةِ: « ومَن كانَ لَه أدنَى تحصيلٍ أمكنَه أن يُفرّقَ بيننَا وبينَ مخالِفينَا، بتأمّلِ هذا الفصلِ في أوّلِ وهلَةٍ، ويعلمُ أنّ أهلَ السّنةِ نحنُ دونَهم، وأنّ المبتدِعةَ خصومُنا، دونَنا »[٥].

بَل ذكرَ بعدَ ذلِكَ أهلَ الضّلالِ بأسمائِهم، فذكرَ مِنَ المعتزلَةِ خَلقاً ثمّ قالَ: « ثمّ بُلِي أهلُ السنّةِ بعدَ هؤلاءِ بقومٍ

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للّالكائي ٣/ ٦٣٧.
(٢) أخرجه البخاري في التهجّد ح١١٤٥ ومسلم في صلاة المسافرين ح ٧٥٩.
(٣) الشريعة ٣/ ١١٢٥.
(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ٢٤.
(٥) رسالة السجزي إلى أهل زبيد ص١٠١.

يدّعونَ أنّهم مِن أهلِ الاتّباعِ، وضرَرُهم أكثرُ من ضررِ المعتزلةِ وغيرِهم، وهُم: أبو محمّدٍ بنُ كلاّب، وأبو العبّاسِ القلانِسي، وأبو الحسنِ الأشعَرِيّ.. وفي وقتِنا: أبو بكرٍ الباقِلاّني ببغداد، وأبو إسحاقَ الإسفرائِيني، وأبو بكر بنُ فورَك بخراسان.. ثمّ قالَ: وكلّهم أئمّةُ ضَلالٍ يدعونَ النّاسَ إلى مخالفةِ السّنةِ وتركِ الحديث »[1].

ثمّ إنّي أسألُ، هل الشّيخُ يعدّ نفسَه من الفِرقةِ النّاجِيةِ الّتي هِيَ أهلُ السّنةِ والجماعَةِ ؟ فإنْ قالَ: نعَم، قُلنا: فما تعدّ مَن خالفَكَ في الأصولِ، إنْ قالَ: إنّهم ناجُونَ، فقد خالفَ النّصَّ صراحةً، لأنّ النّبيّ ﷺ يقولُ: « **كلّها في النّارِ إلاّ واحدةً** »، وإن قالَ: غيرُ ناجِينَ فقَد صرّحَ بأنّه علىَ الهُدَى وأنّه مِن الفرقةِ النّاجيةِ، وأنّ مخالِفيه ضُلاّل، فماذا ينكِرُ على مَن قالَ ذلِكَ إذاً ؟!

وأمّا إن شكّ في شيءٍ مِن ذلكِ فهذِه واللهِ الدّاهيةُ العُظمَى.

وأمّا الحديثُ الّذي استدلَّ بهِ فاستدلالُه بهِ في غَايةِ الغَرَابةِ، فأينَ مَن يقولُ عَن فلانٍ مِنَ النّاسِ إنّه ضالٌّ، أو عَن جماعةٍ وفرقةٍ خارجةٍ عَنِ السّنةِ إنّها ضالّةٌ، مِن هذا الحديثِ الّذي فيهِ التّحذيرُ من وصفِ عامّةِ النّاسِ بالهلاكِ ؟ أينَ هذَا مِن هَذا ؟!

ثم إنّ كلّ أئمّةِ السّلَفِ مِن أوّلهم إلى آخرِهم من المعاصِرينَ تكلّمُوا في المخالِفينَ مِن الفِرَقِ والجماعاتِ، فبدَّعوا قَوماً، وكَفّرُوا قوماً، وضَلّلُوا قَوماً، ونصَحُوا قَوماً، وهَذا مشهورٌ لا يحتاجُ إلى إثباتٍ، فكتُبُهم ومحاضراتُهم وفتاواهُم طافِحةٌ بِهذا، وَلم يقُل أحدٌ مِنهم قطُّ إنّ هذَا مخالِفٌ لهذا الحديثِ الّذي ذكرَه الشيخُ.

قالَ الشّيخُ: « هذِه الفِرَقُ الثنتانِ والسّبعونَ أخبرَ النّبيّ ﷺ أنّهم مِن أمّتِه، و«ستفترق هذه الأمة » و« ستفترق أمتي » إذاً هم ليسُوا بِكفّارَ ولا مُشرِكينَ، لكنّهُم مسلِمونَ مؤمِنونَ، وقَد يكونُ فيهِم المنافِقُ، أو الكافِرُ، لكنّ فيهِم كثيرٌ

---

(١) ص ٢١٦ ـ ٢٢٤، فانظر كيف جعل هؤلاء أئمّة ضلال، مع كثرة من يثني عليهم من المتأخّرين، بل أنا على يقين أنّ الشيخ سلمان وغيره أكبر همّهم في مثل هذا المقام الدفاع عن بعض المنتسبين للأشاعرة أو المتصوّفة أو نحوهم هذه الأيام من رواد العمل الإسلامي، وهؤلاء ذكرهم شيخ الإسلام وأثنى على جهودهم في الرد على المعتزلة والفلاسفة لكنّه ذمّهم في مواضع كثيرة لبعدهم عن السنّة وسلوكهم في رد البدعة طريقاً مبتدعاً أيضاً وإن كان أخف ممّا ردّوه من جهة تغلّظه، إلاّ أنّهم لبّسوا على النّاس دينهم بسبب كثرة استعمالهم لألفاظ أهل السنة بمعاني تخالفهم كما فعلوا في مسألة خلق القرآن مثلاً: فإنّهم وافقوا أهل السنة في العبارة ووافقوا المعتزلة في المضمون ولذلك كثر الواقعون في بدع الأشاعرة والكلابية حتى من المنتسبين للحديث وأهل الحديث، وهذا سبب شن السجزي غارته في هذا الكتاب العظيم على الكلابية والأشاعرة ونحوهم، وقد امتدحه ونقل منه كثيراً شيخ الإسلام رحمه الله.

كثيرٌ مِن هذِهِ الأمّةِ من أهلِ الإيمانِ والإسلامِ، وإِن كانَ عندَهُم نوعٌ مِن الاختلافِ ونوعٌ مِنَ التّقصِيرِ، وهَذا رجّحَه أهلُ العِلمِ كابنِ تيميّةَ والشّاطِبي وغيرُهم ».

قلتُ: أوّلاً: ما ذكرَه الشّيخُ مِن أنّ هذِه الفرقَ مِن الأمّةِ، أيْ أنّهم ليسُوا كفّاراً ولا مشرِكينَ هذا الّذي رجّحَه المحقّقونَ كشيخِ الإسلامِ والشاطِبي، ولهذا عدّ الأئمّةُ الجهميّةَ خارِجةً عَن هذِهِ الفِرَقِ لأنّهم كفّرُوها.

ثانياً: قولُ الشّيخِ واصِفاً متسَبِي تِلكَ الفِرَقِ: « مسلمون مؤمنون » خطأٌ، فلَو أنّ الشّيخَ اكتفَى بوصْفِ الإسلامِ ـ وهُو الصّحيحُ ـ لكانَ أفضَلُ، لأنّ هذِهِ الفِرَقَ ثابتٌ في حقّهَا الوعيدُ، ومَن ثبتَ في حقّهِ الوعيدُ لا يوصَفُ بالإيمانِ هكَذا بإطلاقٍ، ومعَ هذا لو أنّ الشّيخَ قالَ: « هُم مؤمِنونَ » لقُلنَا لعله يعني بِه « مُسلِمونَ »، أمَا وقَد جمَعَ الوصفَينَ لهذِهِ الفِرَقِ فهَذا وصفُ ثناءٍ ومَدحٍ لِفِرَقٍ متوعَّدَةٍ بالنّار، وهذا يخالِفُ معتقَدَ السّلفِ الصّالحِ قاطِبةً في نفيِ الإيمانِ عن صاحبِ الكبيرةِ فكيفَ بالمبتدِعَةِ.

ثالثاً: قولُه « فيهِم كثيرٌ كثيرٌ مِن أَهلِ الإسْلامِ والإيمانِ »، فيهِ رجمٌ بالغيبِ، إذْ مِن أينَ للشّيخِ هذا الحكمُ بأنّ فيهِم كثيرٌ كثيرٌ من أهلِ الإسلامِ والإيمانِ ؟ وإذا قالَ مخالفُه إنّ فيهِم كثير كثيرٌ مِنَ الزّنادقة والمنافقِين لم يكُن له علَيهِ حجّةٌ إلاّ مجرّدَ المعارضةِ.

ثمّ هو أيضاً خطأٌ، فكيفَ يحكمُ لَهم بالإيمانِ والإسلامِ وهِيَ فِرَقٌ هالِكَةٌ متوعّدَةٌ بالنّارِ ؟ ثم إنّ هذَا القولَ التّعمِيمِي لا يفِيد، لأنّ العبرةَ بمَن وقعَ في البِدْعةِ من المعيّنِينَ وأصرّوا علَيها وقَد قامَت علَيهِم الحجّةُ، فهَل الأشخاصُ المعيّنونَ يثبتُ لهم الإيمانُ بإطلاق ؟!

ثمّ مَاذا لَو صحّ كلامُ الشّيخِ، ما فائِدةُ هذِهِ التّزكِيةِ لأشخاصٍ غيرِ معيّنِين ؟ أليسّ الهدفُ مِن هَذا التّهوينُ مِن شأنِ مخالفَةِ السّنةِ والزِيغِ عن صِراطِ الله القَوِيم.

رابعاً: قوله: «وإن كانَ عِندَهم نَوعٌ مِن الاختلافِ ونوعٌ مِن التّقصِير، وهذا رجّحَه أهلُ العلمِ كابنِ تيميّةَ والشّاطبي وغيرُهم » انظُر لقولِه: نوعٌ مِن الاختِلافِ ونوعٌ مِن التّقصير، رسول الله ﷺ يقول: « **كلّها في النّار إلاّ واحدة** »، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾[هود:١١٩] فأخرجَهم مِن الرّحمَةِ، وقالَ

الشّعبي: « إنّما سمّيَت الأهواءُ لأنّها تهوِي بصاحِبِها فِي النّارِ »[١] وقالَ أبو الجَوزاءِ: « لأَنْ يجاوِرَني قِرَدَةٌ وخنازِيرٌ أحبّ إليّ مِن أَن يجاوِرَني أحدٌ مِنهم، يعنِي أصحابَ الأهواءِ »[٢]، وقالَ الشّافعِي: « لأَن يلقَي اللهَ العَبدُ بكلِّ ذَنْبٍ ـ مَا خلاَ الشّركَ بِاللهِ ـ خيرٌ لَه مِن أَن يلقَاه بِشَيءٍ مِن هذِه الأهواءِ »[٣]، والشيخُ يقولُ: « نوعٌ مِن الاختلافِ ونوعٌ مِن التّقصِير »، فهَل قالَ أحدٌ مِن السّلَفِ في شأنِ الفِرَقِ الهالِكَةِ مقولةً تُهوّنُ مِن عظيمِ جُرمِها ومخالفَتِها كقولِ الشّيخِ هذَا؟

هَل يَقصِدُ الشّيخُ بكَلامِهِ هذَا الشّيعةَ والروافِضَ ؟

أم يقصدُ المعتزلةَ والقدريّةَ ؟ أم المرجئةَ ؟

أم يقصِدُ الكلاّبيّةَ والأشاعِرةَ ؟

أم يقصِدُ أفراخَهم المعاصِرينَ من العقلانيّينَ والعصرانيّينَ ؟ هل يُقالُ في مثلِ هؤلاءِ: « نوعٌ مِن الاختلافِ ونوعٌ مِن التّقصِير »؟!

ثم قولُه « وهذا رجّحَه أهلُ العلمِ كابنِ تيميّةَ والشّاطِبي وغيرُهم » إن كانَ يقصِدُ كونَهم مِن أمّةِ الإجابةِ أيَ غيرَ كفار فهذَا صحِيحٌ، لكنّ ذِكرَه هذَا بعدَ قولِه: « هُم مسلِمونَ مؤمِنونَ عندَهم نوعُ تقصيرٍ ونوعُ اختلافٍ » فيه إيهامُ موافقتِه لشيخِ الإسلامِ والشّاطِبي في هذَا، وهمَا واللهِ منهُ بَراء، وكتُبُ شيخِ الإسلامِ تصرُخُ في وجهِ قائلِ هذَا الكلامِ أنّه دَعوَى مدّعٍ وزعمُ زاعمٍ بلا دليلٍ، وانظُر كم بذَلَ شيخُ الإسلامِ مِنَ الوقتِ والجهدِ في الرّدِّ على هذِه الفِرَقِ وأصْحابِ الأهواءِ تعرِف أنّ قولَ الشّيخِ ونسبتَه كلامَه إليهِ خطأٌ عليهِ بلا شكّ.

قالَ الشّيخ: « ـ وهذَا وعيدٌ لا يلزَمُ تحقّقُه، ولِذَا يقولُ ابن تيميّةَ ـ رحمَه اللهُ ـ: هذا الحديثُ ليسَ بأعظَمَ مِن قولِهِ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء: ١٠]، وقولِه سبحَانه: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ﴾ [النساء: ٣٠] ، ومعَ ذلِكَ لا نشهَدُ لمعيَّن

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ١٣٠.
(٢) السابق ١/ ١٣١.
(٣) السّابق ٢ / ٥٧٠.

بالنّارِ ؛ لإمكانِ توبتِه مِن ذنبِه، أو كانَت لَه حسناتٌ محَت سيّئاتِه، أو كفّرَ اللهُ عَنه بمصائِبَ، وغيرِ ذَلك ».

قلت: لايلزَمُ تحقّقُ هذَا الوعيدُ في المعيّنِ، لكنّه متحقِّقٌ ولابدّ في الجملَةِ، مِثلُ أصحابِ الكبائِرِ، فإنّ أهلَ السّنّةِ يقطَعون بدخولِ بعضِهم النّارَ، لكنّ الشّخصَ المعيّنَ مِن أصحابِ الكبائِرِ قد يُعفى عَنه بشيءٍ من موانِعِ الوعِيد.

وكلّ ما قالَه الشّيخُ هنا ونسَبهُ لابنِ تيميّةَ لا يناقِضُ أنّهم مُتوعّدون بالنّارِ وأنّهم ضُلاّلٌ وأنّهم مبتدِعَةٌ يجِبُ الحذَرُ والتّحذِيرُ مِنهم وهجرُهم ومنافرَتُهم، كمَا سَيأتي معَنا في الكتابِ إن شاءَ اللهُ، فإتيانُ الشّيخِ بِهذا خروجٌ علَى موضوعِ الحَديثِ، فالحديثُ جاءَ لبيانِ ضلالِهم وخروجِهم عن صراطِ اللهِ القويمِ، ومُقتضى الإيمانِ به واتّباعِه هو الجزمُ بضلالِ وبدعةِ مَن خالفَ منهجَ نبيّهِ ﷺ ومنهجِ صحابتِهِ وتابعِيهم بإحسانٍ، الّذين هُم الفرقةُ النّاجيةُ والطّائفةُ المنصورةُ إلى قيامِ السّاعَةِ.

قالَ الشّيخ: « وَلم يكُن من شأنِ السّلفِ ـ رَضِيَ اللهُ عنهُم ـ الاشتغالُ بتعيينِ هذهِ الطّوائفِ، كما ذكرَ الشّاطبيُّ في الموافقاتِ وابنُ تيميّةَ وغيرُهم »

قلت: لابدّ أنّ نفهمَ المرادَ بالتّعيينِ، فإن كانَ المرادُ تعيينُ الطّوائِفِ اسماً وضبطَ عدَدِها فهذا صحيحٌ أنه لم يكُن مِن شأنِ السّلفِ، وإن خاضَ فيه بعضُهم، وسببُ ذلِكَ عدَمُ وجودِ نصٍّ يبيّنُ ضابطَ الفِرقةِ، ومتَى تكونُ مستقِلّةً عن غيرِها.

لكنّ تسمِيةَ الفِرقةِ المعيّنةِ المخالفَةِ ووَصْمَها بالضّلالِ وإدخالِها في الثنتينِ والسّبعينَ فِرقةً فعَلَه السّلفُ كلّهُم، وهُو مُقتضَى كلامِهم في هذِهِ الفِرَقِ، وهذَا أمرٌ مشهورٌ معروفٌ مستفِيضٌ لا يخالِفُ فيهِ إلاّ جاهِلٌ بمنهجِ السّلفِ وأقوالِهم أو ملبّسٌ على النّاسِ دينَهم.

ومعَ ذلِكَ فَما قالَه الشّيخُ خطأٌ من حيثُ التّعميمِ، فقَد تكلّمَ بعضُ السّلفِ في تَعداد هذِه الفِرق، قالَ الشّيخُ سليمٍ الهلاليّ وفّقَه الله: « والجوابُ علَيه من وَجهَين:

أ ـ أنّ كثيراً من العلماءِ الّذينَ صنّفوا في الفرق والمِلَلِ والنّحَل... حدَّدُوا هذِه الفِرَق أصولاً وفُروعاً ومذاهبَ.

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّة ـ رحمَه اللهُ ـ «وأما تعيين الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات، وذكروهم في

المقالات...»[١].

ب ـ أنّ العلماءَ حدّدُوا أُصولَ الفِرقِ.

وأقدمُ مَن تكلّمَ في تعيينِ الفِرَقِ الضّالّةِ وتقسيمِها يوسفُ بنُ أسباط[٢]، ثمّ عبدُ الله بنُ المباركِ ؛ كَما نصّ علَى ذلكَ شيخُ الإسلامِ[٣] فقَد ذهَبا إلَى أنّ أصولَ البِدَعِ أربعةٌ: الرّوافِض، والخَوارِج، والقدَرِيّة، والمُرْجِئةُ.

روَى ابنُ بطّةَ عَن يوسُفَ بنِ أسباطٍ قالَ: « أَصلُ البِدَعِ أربعةٌ: الرّوافِضُ، والخَوارِجُ، والقَدَرِيّةُ، والمرجِئةُ، ثُمّ تشَعّبَت كلُّ فِرقَةٍ ثَمانِيَ عَشرةَ طائِفة، فتِلكَ اثنتانِ وسبعُونَ فِرقةً، والثّالِثةُ والسّبعُون: الجَماعَةُ، الّتي قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنّها الناجية»[٤].

وروَى ـ أيضًا ـ في الكتابِ نفسِه[٥] عن ابنِ المبارَكِ أنّه سُئِلَ: عَلى كَم افترَقَت هَذِه الأمّة؟ فقالَ: الأَصلُ أربعُ فِرَق: هُم الشّيعَةُ، والحَرُورِيّة، والقَدَريّةُ، والمرجِئَةُ، فافترَقَت الشّيعةُ علَى اثنتَينِ وعشرينَ فِرقَة، وافترَقَت الحروريّةُ علَى إحْدَى وعشرينَ فِرقَةً، وافترَقَت القدريّةُ على ستّ عشرةَ فِرقةً، وافترَقَت المرجئَةُ على ثلاثِ عشرةَ فِرقَةً، فقالَ السّائِلُ: لَم أسمعْكَ تذكرُ الجهمِيّةَ ؟! قالَ: إنّما سألتَني عن فِرَقِ المسلِمين ».

وقد ذهب إلى هذا التقسيم البربهاري في «شرح السنة»، والطرطوشي في «البدع والحوادث».. والّذِي يهمّني تقريرُه في هذهِ المسألةِ:

١ـ أنّ العُلَمَاءَ متّفِقونَ عَلى وجودِ فِرَقِ الأمّةِ الّتي أخْبَرَ عَنها رسولُ الله ﷺ، وهَذا تصحِيحٌ صرِيحٌ لحديثِ الافتراقِ.

٢ـ أنّ اختلافَهم في تعيينِ أصولِ فِرَقِ البِدَعِ ليسَ لاختلافِهِم في ثبوتِ الحديثِ، وإنّما لاختلافِهم في بعضِ هذِهِ الفِرَقِ هَل هيَ مِن الإسلامِ أَم لا ؟ كاختلافِهم في الجهمِيّةِ »[٦].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٤٦)

(٢) الزاهد المشهور، من سادات المشايخ، السير ٩ / ١٦٩.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٥٠)

(٤) في «الإبانة الكبرى» (١/ ٣٧٧).

(٥) الإبانة الكبرى (١/ ٣٧٩).

(٦) نقلته من الشبكة بتصرّف واختصار.

قالَ الشّيخُ: « فإنّ ابنَ تيميّةَ ـ رحِمَه اللهُ ـ يقولُ: مَن كانَ مِن الثّنتَين والسّبعينَ فِرقةً منافِقاً؛ فهُو كَافِرٌ في الباطِنِ، ومَن لَم يكُن مُنافِقاً في الباطِنِ بَل كانَ مؤمِناً باللهِ ورسولِه لَم يكُن كافِراً وإنْ أخطأَ في التّأويلِ كائِناً مَا كانَ خطؤُه، وإذَا قالَ المؤمِنُ: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[الحشر: ١٠]؛ فإنّه يقصِدُ كلَّ مَن سبقَه مِن قرونِ الأمّةِ بالإيمانِ، وإنْ كانَ قَد أخطأَ في تأويلٍ تأوّلَه فخالَفَ السّنّةَ، أو أذنَبَ ذَنْباً؛ فإنّه مِن إخوانِه الّذينَ سبَقُوه بالإيمانِ؛ فيدخُلُ في العُمومِ، وإن كانَ مِن الثّنتَين والسّبعِين فِرقَةً؛ فإنّه مَا مِن فرقةٍ إلا وفِيها خَلقٌ كثيرٌ ليسُوا كفّاراً؛ بل مؤمِنونَ فيهِم ضَلالٌ وذَنبٌ يستحقّونَ بِهِ الوعيدَ.

ثمّ يقولُ ـ رحِمَه اللهُ ـ: معَ أنّ حديثَ الثّنتَينِ والسّبعينَ فِرقةً ليسَ في الصّحِيحَين؛ فقَد ضعّفَه ابنُ حزمٍ وغيرُه، لكِن حسّنَه غيرُه أو صَحّحَه كما صحّحَه الحاكِمُ، وقَد رواهُ أهلُ السّنَنِ من طُرُقٍ ».

قلت: هذا النصّ مِن كلامِ شيخِ الإسلامِ يجِبُ أن يُبيّنَ السّياقُ الّذِي جاءَ فيهِ، فإنّ ابنَ تيميّةَ ذَكَر هذَا في معرضِ الردِّ علَى الرافِضَةِ في قَدحِهم وسبّهم صحابةَ رسولِ اللهِ ﷺ، ثمّ بيّن خطأَ من يقَعُ في تكفِيرِ أهلِ البدَعِ غيرِ المكفّرةِ[1]، وَلا أَحدَ مِن أهلِ العلمِ المشهورينَ بِه بحمدِ اللهِ يكفّرُ أهلَ البِدَعِ، فعجيبٌ جداً أن يأتِي الشّيخُ بهذَا الكلامِ في سياقِ الكلامِ عَن الحديثِ، وإلاّ فلِشَيخِ الإسلامِ ـ رحِمَه اللهُ ـ من النّصوصِ والكلامِ في أهلِ البدَعِ وذمّهِم والردِّ علَيهِم كثيرٌ كثيرٌ لم يأتِ بشيءٍ مِنه الشّيخُ غفرَ اللهُ لَه، وهذا يؤكّدُ الأسلوبَ الانتِقَائِي الّذي مشَى علَيه في تقريرِ هذِه المسألَةِ، فإنّ الشّأنَ ليسَ في كُفرِ أهلِ البِدَعِ مِن عدَمِه، وإنّما الشّأنُ الآنَ في الموقفِ مِنهُم، لا نقصِدُ مَن ماتَ منهم وأفضَى إلى ربّهِ من السّالِفِين خُصوصاً من كانَ مِن المتسبينَ للسنّةِ لكِن وقَعَ في شيءٍ من بدَعِ الرافضةِ أو المعتزلَةِ أو الاشاعرةِ، وإنّما المقصودُ الأعظَمُ بِهذَا مَن كانَ منهُم يعيشُ بينَنا ينشُرُ ضَلالَتَه، ويتكلّمُ بالباطلِ ومَع هذَا يريدُ الشّيخُ أن نعتقدَه مِن النّاجينَ وأن نسكُتَ عَنه معتبرِيهِ مسلماً مؤمِناً مغفُوراً لَه معذُوراً، وهَذا خطأٌ فادِحٌ يبدو أنّ الشّيخَ يتبنّاه الآن منهَجاً، وإلاّ فمِن مئاتِ المقالاتِ لم تمرّ علَى قلمِه لفظةُ المبتدعَةِ إلاّ مرّةً أو اثنتينِ وفي سياقِ الدّفاعِ عنهُم والتماسِ الأعذارِ لَهم.

قالَ الشّيخُ: « إنّ مثلَ هذَا الحديثِ ينبغِي أنْ يوضَعَ في إطارِه الصّحِيحِ، وإن كانَ ثابتاً عندَنا إلا أنّه ينبغِي ألا

(١) انظر منهاج السنة ٥ / ٢٤٠.

يُتعدّى بهِ قدرَه، وألاّ يكونَ سبباً لإشاعةِ الفرقةِ والخلافِ بين المؤمنينَ ».

قلت: الحديثُ بحمدِالله موضوعٌ عندَ أهلِ السنّةِ في إطارِه الصّحيحِ، وإذا كانَ الشّيخُ يقصِدُ شَخصاً بعينِه أو جماعةٍ بعينِها تتَعامَلُ معَ الحديثِ بِصُورةٍ خاطئةٍ فعلَيهِ أن يذكرَها ويذكُرَ خطأَها ويردّ علَيها، أمّا هَذا الكلامُ المرسَلُ فلا يُستفادُ مِنه إلاّ التهوينُ مِن شأنِ مخالفةِ أهلِ البدَعِ والأَهواءِ للسنّة.

وقد خانَ الشّيخَ التّعبيرُ حينَ قالَ عَن حديثِ رسولِ اللهﷺ « يُتعدّى بِه قدرَه »، وهَل لِقَدرِ كلامِهﷺ حَدٌّ ؟ وكانَ الأَوْلَى أَن يقُولَ: أنْ لا يُساءَ فَهمُه أو لا نغلُو في مَعناه، ونحوَ ذلِكَ مِنَ العِباراتِ.

أمّا أَن لايكونَ الحدِيثُ سبَباً لإِشاعَةِ الفُرقةِ والخلَافِ بينَ المؤمِنينَ فهذَا يحتاجُ إلى تأمّلٍ، فإنّ الحديثَ نفسَه يثبتُ حُصولَ الاختِلافِ والافتِراقِ، فالفرقَةُ حاصلَةٌ يقِيناً، والحديثُ يَدُلّ المؤمِنَ على أنّ الحقّ واحِدٌ لا يتَعدّد، وعلَى صِفَةِ الفِرقَةِ النّاجِيةِ لِيَكونَ معَها.

ثمّ إنّ الفُرقَةَ والاختلافَ نوعَان، نَوعٌ يكونُ الحقُّ فيهِ مُتمَحِّضاً عَن الباطِلِ، كافتراقِ الفرقةِ الناجِيَةِ عَنِ الفِرَقِ الهالِكةِ، فهذا يُحمَدُ فيهِ أهلُ الحقِّ ويُذمُّ فيهِ أهلُّ الزّيغِ والعِنادِ، ونَوعٌ يكونُ كلٌّ مِنَ المفترِقِين آخِذاً بجُزءٍ مِنَ الحقِّ وجزءٍ مِنَ البَاطِلِ ينازِعُ فيهِ، فهَذا الاختِلافُ الّذِي يُذمُّ فيهِ كلّ المختَلِفينَ، وهذَا كاختلافِ الفِرَقِ الهالِكَةِ بعضِها معَ بعضٍ.

والحقُّ أنَّ الحديثَ لَم ولَن يكونَ سَبباً في إشاعَةِ الفُرقَة، وإنّما يقولُ الشّيخُ ذلكَ يرِيدُ مِن أهلِ السّنّةِ أن لا يصنِّفُوا المخالِفِينَ مِن أهلِ الأَهواءِ، وأن لا يَهجُروهُم ويُحَذِّرُوا مِن شرِّهِم وفِتنَتِهم، ويسمّي ذلكَ فِتنَةً وشَراً وفُرقَةً واختِلافاً، وإن لم يكُن كَذلِك فأينَ هُو كلامُه عَن أهلِ البدَعِ والموقِفِ مِنهُم ؟

وإذا كانَ يرَى أنّ هناكَ اتّجاهاً يستخدِمُ الحديثَ لإشاعةِ الفرقةِ، فليبيّن لَنا هوَ كيفَ يتعامَلُ أهلُ السنّةِ مَع أهلِ البدعِ في ضَوءِ منهَجِ السّلفِ الصّالحِ، على أنّ هَذا لو صحَّ لما كانَ فيهِ علَى السلَفِيّين عتَبٌ، ويأتي قول الشاطبي: «وأيضاً فإنّ فِرقةَ النّجاةِ وهُم أهلُ السّنةِ، مأمُورونَ بعداوةِ أهلِ البِدعِ، والتّشريدِ بِهم، والتّنكيلِ بِمَن انحاشَ إلى جهتِهم بالقتل فما دونَه، وقد حذّرَ العلماءُ من مصاحبتِهم ومجالستِهم حسبَما تقدّم، وذلكَ مظِنّةُ إلقاءِ العداوةِ والبغضاءِ.

لكنّ الدّركَ فيها على من تسبّبَ في الخروجِ عن الجماعةِ بِما أحدثَه من اتّباعِ غيرِ سبيلِ المؤمنين، لا علَى التعادِي مُطلَقاً، كيفَ ونَحنُ مأمورونَ بمعَاداتِهم وهُم مأمُورونَ بموالاتِنا والرّجوعِ إلَى الجماعةِ ؟»[1].

ومثلُ ذلكَ قولُ الشّيخِ سلمانَ في زيارتِه لليمَنِ:« في حِين يريدُ البَعضُ أن يجعَلَ مِنه قاعِدةً لصِناعَةِ الاختِلافَاتِ »، فهَذا الكلامُ عجيبٌ منهُ، لأنّ الحديثَ أصلاً يُنبِئُ عَن وقوعِ هذهِ الاختلافاتِ، فلا مناصَ منهَا، ولا يَدَ لأَحَدٍ في منعِ ما قدّرَه اللهُ، هذَا من جِهة.

ومِن جهةٍ أخرى فإنّ الّذي يصنَعُ الخلافَاتِ هُم الّذِينَ فارَقُوا الفِرقَةَ النّاجِيةَ، ورَضُوا بالمناهِجِ المبتدَعَةِ، وتنكّبُوا الصِّراطَ، واتّبعُوا سُبُلَ الشّياطِين، فهؤلاءِ هُم سببُ الاختلافِ والفُرقَة، أمّا قيامُ أهلِ السّنّةِ بالواجِبِ تجاهَ مَن فارَقَ الجماعَةِ وأحدَثَ ـ أو اتّبعَ مُحدِثاً ـ مِن إنكارٍ علَيهِ وردٍّ لباطلِه وتحذيرٍ مِنه وهَجرٍ لَه ولِحزبِه فهَذَا في الحقيقَةِ كَما قلتُ آنِفاً وإِن كانَ يصنَعُ خِلافاً، لكنّهُ خلافٌ يُحمَدُ فيهِ أهلُ السّنّةِ لأنّه متَسبِّبٌ عَن قِيامِهِم بالواجِبِ، وهَذا يُحمَدُ فيهِ أهلُ السّنّةِ ولا يُلامُون، ولا يُلقَى بلائِمَةِ الافتِراقِ والاختِلافِ علَيهِم.

قالَ الشّيخُ: « وقَد وقَفتُ علَى بحثٍ قيّمٍ للأستاذِ عبدِ الله بنِ يوسفَ الجديع عنوانه "أضواءٌ علَى حديثِ افتراقِ الأمّةِ" أنصحُ بقِراءَتِه ».

قلت: كذَا قالَ الشّيخُ، ولم يُصِب معَ الأسفِ، فهذَا الكِتابُ انحرَفَ بِه صاحِبُه عن منهَجِ السّلَفِ في فَهمِ حقيقَةِ الخلافِ والموقفِ مَن المخالِفِين، ولمّا كانَت دَندَنتُه توافِقُ ما لدَى الشّيخِ نصَحَ به، وكانَ الأَولَى بالشّيخِ أن ينصَحَ بقراءَةِ الاعتصامِ للشّاطِبي، وشرحِ حَديثِ الافتِراقِ لِشَيخِ الإسلامِ، وقبلَ ذلكَ قراءَة مَا سطّرَه أئمّةُ السنّةِ في كُتُبِهم مِن مواقِفَ أئمّةِ السّلَفِ منذُ عَهدِ الصّحَابةِ مِن المبتدِعَةِ، مَعَ كلامِهم على هذِهِ الأحاديثِ ككِتابِ (السّنّة) لابنِ أبي عاصِم، و(السّنّة) لعبدِالله بنِ أحمَد، و(شرحُ أصُولِ اعتقادِ أهلِ السّنّة والجَماعة) لِهبَةِ الله اللّالَكائِي، و(الإبانةِ عَن شَريعَةِ الفرقة النّاجِيةِ) لابنِ بطّة، و(الشّريعَةِ) للآجرّي، و(السّنّة) لِلخَلاّل، و(التّوحِيد) لابن خزيمة، و(التّوحِيد) لابنِ مندَةَ، و(الردّ علَى الجهميّة) للدّارِمي، و(الرّدّ علَى المَريسِي) له، وغيرها كثير، فهؤلاءِ هُم الأئمّةُ الّذينَ يُوثَق بفَهمِهِم، وعِلْمِهم، ومَنهَجِهم، وطَريقَتِهم، في منابَذَةِ أهلِ البِدَعِ ونظرتِهم لِحَدِيثِ الافتِراقِ، أمّا الإحالةُ علَى كِتابِ

(١) الاعتصام ٩٥.

الجدَيع وهُو صاحِبُ الأبحاثِ الفِقهيّةِ الشاذّة بمرّة ككَلامِه في اللّحيةِ والغِناءِ الّتي خالَف فِيها منهَجَ السّلَفِ وأباحَ فِيها ما حرّمَ اللهُ ورسولُه بدَعوَى الاجتهادِ ؛ فهذَا الرّجلُ وأشباهُه مِن الطّبيعِي أن يؤسّسُوا نَظَراً جَدِيداً لحديثِ الافتِراقِ، وقواعِدَ مُحدثةً في التّعامُلِ مَع المخالِفين، تقومُ علَى الاحترامِ والتّقدِير والتّوقِير لأهلِ الأهواءِ، بحجّةِ العلاقةِ مَع الآخَرِ، وحريّةِ البَحثِ العِلمِي، والتّجدِيد !

هذا الجوّ المعتِمُ الموبوءُ المريضُ الملوّثُ هوَ الجوّ الوحِيدُ الّذي يستطِيعُ الجدَيعُ وأضرَابُه أن يعيشُوا فيهِ بَعِيداً عَن أضواءِ السّنّةِ ومصابِيحِ المنهَجِ السّلَفِي، الّتي تفضَحُ طرائِقَهم وتكشِفُ عوارَهم، ولِهذا لَم يستطِعِ الرّجُلُ أَن يعيشَ في الرّياضِ فشرَدَ إلى بلادِ الغَربِ ليجِدَ مُتنَفّساً للمُخَالفةِ والشّذوذِ دونَ نكيرٍ، نسألُ اللهَ أن يُلهِمْنا رُشدَنا.

ثمّ أمّا بعد:

فإنّه عادةً ما يضيعُ الحقُّ بين باطلين، ويُفتأتُ عليه من طرفَين، طرفٍ غالٍ، وآخرَ مُجحِف.

وكثيراً ما تختفي معالمُ السنّةِ النبويّة، وسط مزايداتٍ من الفرَقِ المتعاركةِ، والجماعاتِ المتصارعةِ، الّتي يدّعي كلٌّ منها الحقَّ، ويردّ على مخالفيه، والفقيهُ الّذي يرىَ بنورِ اللهِ تعالى يدرِكُ بلا ريبٍ أنّ الحقَّ بريءٌ من هذه ومِن تلك.

وأسبابُ هذا كثيرةٌ، ليس المجالُ مجالُ بيانِها، لكِن غالباً ما يكونُ للهوَى والحسدِ والتعصّبِ يدٌ طُولَى في إبرازِ الباطلِ، وطمس معالم الحقِّ.

ومِن تلك الأصول الشّرعيّةِ –الّتي كادَت تضيعُ وتدرُس في خضمّ الجدلِ والمراءِ بين المتناقضين– أصلٌ عظيم، حفظ اللهُ بِهِ الدّينَ والشّرعَ من تحريفِ الغالين، وانتحالِ المبطِلين، وتأويل الجاهلين، ألا وهوَ إنكارُ البدعِ والحوادِث، وذمّ أهلِ البدعِ والأهواءِ، والتّحذيرُ منهم، والتّنفيرُ عنهم، وهوَ في الحقيقةِ داخلٌ في شريعةِ إنكارِ المنكر، بل هوَ من أعظمِ وظائِفه وأجلّ مراتِبه، حتّى عدّه الأئمّة من الجهادِ في سبيلِ الله.

ولعَمرو اللهِ إنّه كذلك، فإنّ زحزحةَ الجبلِ الرّاسي من مكانِه أهونُ من زحزحةِ مبتدعٍ وصاحبِ هوىً عن بدعتِهِ وضلالتِه، كيفَ وهوَ يعدّها ديناً يتقرّب إلى الله به، ويظنّ الكُفرَ في سِواه، فأنّى لَه القناعةُ بأنّ الحقّ في خِلافِ ما هوَ علَيه، وأنّ الحقَّ هو ما كان يظنّه كفراً باللهِ العَظِيم.

وهذا مصداقُ ما جاءَ عنه ﷺ عن معاويةَ بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ أقوامٌ تتجارى بهم تلكَ الأهواءُ، كما يتجارَى الكَلَبُ بصاحبِه، فلا يبقى منه مِفصَلٌ إلا دخلَه»(١).

وعنه – رضي الله عنه – قالَ: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ يوماً فذَكرَ: «أنّ أهلَ الكتابِ قبلَكم تفرّقوا على اثنتينِ وسبعينَ فرقةً في الأهواءِ، ألا وإنّ هذهِ الأمةُ ستفترقُ على ثلاثٍ وسبعين فرقةً في الأهواءِ، كلّها في النّارِ الا واحِدةٌ؛ وهي الجماعة، ألا وإنّه يخرجُ في أمّتي قومٌ يهوَوْنَ هوىً يتجارَى بهم ذلكَ الهوىَ كما يتجارَى الكلَبُ بصاحبِه، لا يدعُ منه عِرقاً ولا مِفصَلاً إلا دخلَه»(٢).

قال الشّاطِبيّ –رحمه الله– في شرحِ هذا الحديثِ: «معنى هذهِ الروايةِ أنّه – علَيه الصّلاةُ والسّلامُ – أخبرَ بما سيكونُ في أمّتِهِ مِن هذهِ الأهواءُ، التي افترَقوا فيها إلى تلكَ الفِرقِ، وأنه يكونُ فيهِم أقوامٌ تداخلُ تلكَ الأهواءُ قلوبَهم، حتّى لا يمكِنُ في العَادةِ انفِصالُها عَنها، وتوبتُهم مِنها، على حدّ ما يداخِلُ داءُ الكلَبِ جسمَ صاحِبه، فلا يبقَى مِن ذلكَ الجسمِ جزءٌ من أجزائِه ولا مِفصَلٌ ولا غيرُهما إلا دخلَه ذلكَ الدّاء.

وهو جريانٌ لا يقبَلُ العلاجَ ولا ينفَعُ فيه الدّواءُ، فكذلك صاحبُ الهوَى إذا دخلَ قلبَه، وأُشرِبَ حبّه، لا تعمَلُ فيه الموعظةُ، ولا يقبلُ البرهانَ، ولا يكترِثُ بِمَن خالفَه.

واعتَبِرْ ذلكَ بالمتقدّمينَ من أهلِ الأهواءِ كمعبدِ الجهني(٣)، وعمرِو بن عُبيد(٤)، وسواهُما، فإنّهم كانُوا حيثُ لُقوا مطرودِين من كلِّ جهةٍ، محجُوبِينَ عَن كلّ لِسان، مُبعَدينَ عندَ كلِّ مسلِم، ثم معَ ذلك لم يزدادُوا إلا تمادياً على ضلالِهم، ومُداومةً على ما هُم عليه، ومن يُرِد اللهُ فتنتَه فلَن تملِكَ له من الله شيئاً»(٥).

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السّنّة (ح١)، قال الشيخ ناصر الدين الألباني –رحمه الله–: «حديث صحيح بما بعده رجاله ثقات غير أن هشام بن عمار فيه ضعف لكنه قد توبع كما يأتي» يقصد الحديث الّذي بعده.

(٢) السنّة لابن أبي عاصم (ح٢)قال الشيخ ناصر: «حديث صحيح بما قبله» يقصد الحديث السّابق.

(٣) معبد بن عبدالله بن عويمر بن عكيم الجهني البصري، قال الذّهبي في الميزان: صدوق في نفسه ولكن سنّ سنّة سيّئة فكان أوّل من تكلّم بالقدر، قال الحسن البصري عنه: إياكم ومعبداً فإنّه ضال مضل، توفي قبل سنة ٩٠هـ انظر (السير ٤ / ١٨٥)، والميزان (٤/ ١٤١).

(٤) عمرو بن عبيد القدريّ الضّال، صاحب واصل بن عطاء وشريكه في بدعة الاعتزال، ومن إعجابه به زوّجه أخته، توفي سنة ١٤٤هـ.

(٥) الاعتصام (ص٥٢٣).

لكنّ ذلكَ لا يغيّر ولا يؤثّرُ في أصلِ الأمرِ بدعوةِ أهلِ البدَعِ، وإنكارِ منكرِهم، ونُصحِهم، ومِن ثمّ التّحذيرُ منهم إذا لم يرجِعوا إلى الحقّ، وهجرهم وفضحُ باطلهم، نصحاً لله ولرسوله ﷺ، كما جاء عن تميمٍ الداري -رضي الله عنه- أنّ النّبيّ ﷺ قالَ: «**الدّينُ النصيحةُ**» قلنا: لِمن؟ قال: «**لله، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئمةِ المسلمين وعامّتِهم**»(١).

خصوصاً إذا انتشرت البدعةُ وراجَت، وخلطها أصحابُها بشيءٍ من السّنّةِ والحقّ، وخصوصاً أيضاً في الأزمنةِ الّتي يشتبه فيها الحقُّ بالباطلِ، والبدعةُ بالسّنّةِ، كأزماننا هذه.

ومن المشهورِ عندَ أهلِ السّنّةِ أنّ مِن وظائفِ أهلِ العلمِ -علماءَ وطلابٍ- أنّ يبيّنوا الخطأَ، وينكِروه ويردّوه، أيّاً كان مصدرُه، وأيّاً كان قائلُه.

حتّى لو كانَ هذا الردّ سيثير المردودَ عليه ويغضِبه، فإنّ مراعاةَ حقّ الله أولى وأحرَى بالمؤمنين، فضلاً عن العلماءِ وطلبةِ العِلم.

وقد كانَ هذا دأبُ السّلفِ الصّالح، وهذا منهجُهم، حتّى دخلَ على هذا الأصلِ شُبَهٌ، وتنكّر له بعض المتسيبنَ إلَيه، فتساهلُ الناس فيه، وأصبحَ من أشدّ ما يمكِنُ على النّفوسِ أن تنكرَ البدعةَ ؛ إذا جاءت من مشهورٍ بالعلمِ أو الدّعوةِ والعملِ للإسلام، بِحُجَجٍ واهيةٍ وشبَهٍ هي في ذاتِها بدعةٌ، من حيثُ الاحتجاجِ بها.

صحيحٌ أنّ لذلكَ ضوابطَ وشروطاً تضمن لا يؤدّي هذا الإنكارُ إلى مفسدةٍ أعظمَ من مفسدةِ السّكوت على الخطأ، غير أنّ هذا استثناءٌ من الأصلِ، وللأسفِ فقد أصبحَ الاستثناءُ أصلاً، وصارَ الأصلُ شذوذاً يُنظر إليهِ نظرةَ الرّيبِ والشّك.

ومِمّا شجّعَ أولئك المتساهِلين وبرّر لهم مواقفهم تلكَ أنّ هذا الأصلَ -للأسفِ الشّديدِ- استحالَ في أيدي بعضِ النّاسِ مِعوَلاً هادِماً،فرّق الجموعَ وشتّت الجُهُودَ وشُغل به النّاسُ عن البناء .

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (ح٥٥).

ذلك أنّ السّلفَ حينما أكّدوا على هذا الأصلِ، فإنّما هو بضوابِطَ شرعيّة كانت معروفةً لديهم، **وليسَ الأمرُ لعبةً بيدِ كلّ سفيهٍ يتّخِذُها ذريعةً للطّعنِ في الأبرياءِ، والدّسّ على أهل الدّيانةِ والصّيانةِ ودعاةِ الحقّ، بل أهلُ البدَعِ الحقيقيّون للكلامِ فيهِم أصولٌ ينبغي أن تُراعَى.**

لماذا؟

لأنّ هذا الأصلَ ميزانٌ دقيقٌ، يوازنُ فيه العالِم بين مفسدةِ انتشارِ البدعةِ، وبين مفسدةِ بثّ الفرقةِ بينَ المسلِمين، وهاتانِ مفسدتانِ عظيمتان تتعلّقان بهذا الأصلِ تعلّقاً كبيراً، ومن هنا وجَبَ أن لا يتكلّمَ فيهِ إلاّ من تمكّن من العلمِ، وأخذ منه بحظٍّ وافرٍ، ومن الفقهِ بنصيبٍ محمود، وإلاّ وقعت الفَوضى، وهذا ما نشاهِدُه، وهذا ما نعيشُه بسبب عدمِ انتهاجِ منهجِ النّبوّة في ذلك، حتّى تفرّقنا وتشتّتنا، وحدثت البغضاءُ والشّحناءُ والتّنافُر، ودرَسَ منهاجُ النبوّةِ بسبب سلوكِ مناهجَ منبعُها الهوَى، وحافِزُها حبُّ الظّهور، وقِناعُها الدّيانةُ والغيرَةُ.

وما أجملَ ما قالَ شيخُ الإسلامِ رحِمَهُ الله: «فالهِجرةُ الشّرعيّة هي منَ الأعمالِ الّتي أمرَ اللهُ بها ورسولُه، فالطّاعة لابدّ أن تكون خالصةً لله، وأن تكونَ موافقةً لأمرِه، فتكونَ خالصةً لله، صواباً، فمن هجرَ لهوَى نفسِه، أو هجرَ هجراً غيرَ مأمورٍ به كانَ خارجاً عن هذا، **وما أكثرَ ما تفعلُ النّفوسُ ما تهواه، ظانّةً أنّها تفعلُه طاعةً لله**»[1].

والنّاظر يرى أنّه بين تساهلِ الجماعاتِ وبعضِ الدّعاةِ وأهلِ العلم، وبين شدّة الآخرين وبغيِهِم وعدوانِهم بغيرِ حقٍّ على من يقعُ في الخطأ، يُغيّب الحقُّ وتُغيّبُ السّنّة في هذا الأصلِ، القائمِ على ما قدّمناه من الموازنةِ بين المصلحةِ والمفسدة.

وقد رأيتُ أن أساهِمَ في تذكيرِ نفسي وإخواني بأصلٍ عظيمٍ من أصول الشّريعة، ألا وهو حراسَتُها من التّحريفِ والتغيير، مع المحافظةِ على صيانةِ جانبِ العلمِ وأهلِ العلمِ والدعاةِ من انتهاكِ أعراضهم بدونِ وجهِ حق، فكانت هذه الرسالة التي سميتها:

[أصول وقواعد نقد المخالف والموقف منه]

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٢٠٧).

ذكرتُ فِيها ما يسّرَ اللهُ من الضوابطِ والقواعدِ التي تحكُمُ هذا الأصل وتُحكِمُه، واللهَ أسألُ أن يجعلَها حجّةً لي لا عليّ، وأن يهنَني غُنمَها، ويكفيني غُرمَها، وهو أكرمُ مسؤول.

وكتب

أحمد بن صالح الزّهراني [1]

في ١٣ / ١ / ١٤٢٧هـ

(١) ثم أعدت النظر فيه وأصلحت ما وقع من خطأ وزدت فيه ونقصت وكان وضع القلم منه ليلة الجمعة الثاني والعشرين من شوال عام أربعة وأربعين وألف من هجرة الحبيب المصطفى ﷺ.

الوحدة: مقصدٌ إسلاميٌّ أصيل

حالُ النّاسِ قبلَ مبعثِ النّبيّ ﷺ

بُعثَ النّبيّ ﷺ والنّاسُ في جاهليّةٍ جهلاء، وفي عمايةٍ عن الهُدى والنّور، بُعث ﷺ في مجتمعاتٍ يعلوها ركامٌ هائلٌ من الانحرافاتِ العقديّةِ، والخلقيّةِ، والاجتماعيّةِ، والاقتصاديّةِ، بمعنى أنّه ﷺ كانَ الشّمسَ الّتي أشرقَت على الدّنيا عندَ اشتدادِ ظلمةِ اللّيلِ البَهيم.

وتفصيلُ نواحِيَ انحرافِ تلكَ المجتمعاتِ يطولُ بنا لو جرّدْنا ذِكرَها، فكيف شرحُها وتفصيلُها، ويكفي هنا تسليط ضوءٍ يسير على النّاحيةِ الاجتماعيّةِ، وعلاقات النّاسِ بعضِهم ببَعضٍ.

فمِن الملاحَظِ جدّاً ماكانَ يعيشُه أهلُ ذلكَ الزّمانِ مِن الفَوضَى والاضطِراب، فإنّ تلكَ المجتمعاتِ لم يكُن يجمعُها جامِعٌ، ولا يربِطُها رابِطٌ، مجتمعاتٌ تنعدِمُ فيها المركزيّة، بل إنّكَ لتجِدُ في داخلِ القبيلةِ الواحدةِ –أحياناً– زعاماتٍ متعدّدةٍ.

ثمّ إنّ هذهِ الزّعاماتِ ليسَ لها حمايةٌ، أو حصانةٌ ضدّ العصيانِ، أو التّمرّد، إلاّ إذا كانَ أمراً يؤدّي إلى سلِّ السّيوفِ، وكثيراً ما كانَ هذا يحصُلُ ويُراق مِن الدّماءِ مَا لا يحصيهِ إلاّ الله.

السّمعُ والطّاعةُ أمرٌ شبهُ معدومٍ في المجتمعِ الجاهِليّ، وإذا وُجِدَت فلمصلحةٍ فرديّةٍ، سرعانَ ما يتخلّى عنها صاحِبُها، إذا وجدَ مصلحةً أعلى منها عندَ الغَير.

ويمكنُ القولُ: إنّ المرجعيّةَ البارزةَ في ذلكَ الزّمانِ هيَ زعامةُ القبيلةِ، وربّما العائلةِ، ولذلكَ كانَت الحروبُ تثورُ بينَهم لأتفهِ الأسبابِ، ولا يردّهُم عن الحربِ رادٌّ، وغالباً ما تتحزّبُ عدّةُ قبائِلَ مع بعضِها وتكوّنُ حِلْفاً، وهذا الحِلْفُ يقومُ على المصلحة عادةً، أي أنّ المصلحةَ هِيَ الّتي تحكُمُ توجّهَ الولاءاتِ لدَى أفرادِ القبائِل.

وعلى العمومِ فهُو مجتمعٌ هَمَجِيّ، لا يؤمِنُ بجزاءٍ ولا حِسَاب، وإنّما أعمالُه وتوجّهاتُه قائمةٌ على المصالِحِ الدّنيويّةِ، سواءٌ كانَت ماديّةً، أو أدبيّةً.

ويَلْحظُ القارِئُ لتاريخِ تلكَ الحقبةِ مسارعةَ القومِ إلى الحربِ، وسفكِ الدّمِ، والاختلافِ لأتفهِ الأسبابِ، كَمَا يلْحظُ انتشارَ الحسَدِ والطّمعِ فيما بأيدِي الغَير.

وشيءٌ آخر، هو كثرةُ الأحلافِ والولاءاتِ داخلَ مجتمعٍ صغيرٍ كمجتمع قريش، فبنو فلان وبنو فلان مقابلَ بني فلان ومن حالَفَهم، وهكذا، فإذا كانَ هذا داخلَ مجتمعِ قريشٍ الصّغيرِ، فكيفَ لو وسّعنا دائرةَ النّظرِ أكثَر؟

➢ النّبيّ ﷺ يضعُ قواعدَ وأصولَ وحدةِ المجتمعِ وترابطِه

فلمّا بُعثَ النّبيّ ﷺ شرعَ - فِيما شرعَ - عدداً من الأحكامِ الّتي تحقّقُ هدفَ الوِحدَة، وتقضي على مظاهرِ الفَوضى والاختلافِ، الّتي كان يعيشُها أهلُ الجاهليّةِ، ومِن تلكَ الأحكام[١]:

١. وجوبُ نصبِ الإمامِ أو الأميرِ للدّولةِ الإسلاميّة:

والمقصودُ هنا الإمامةُ العظمى، أو الخلافةُ، ويدخل فيه ضرورةً من ينصّبهم الإمامُ من الأمراءِ والمسؤولين.

والإمامة واجبةٌ على الأمّة، لم يخالف في هذا إلاّ شواذّ الخوارج المعتزلة، قال ابنُ حزمٍ -رحِمَهُ الله-[٢]: «اتّفق جميعُ أهلِ السّنّةِ، وجميعُ المرجئةِ، وجميع الشّيعةِ، وجميعُ الخوارج[٣] على وجوبِ الإمامةِ، وأنّ الأمّةَ واجبٌ عليها الانقيادُ لإمامٍ عادلٍ، يقيمُ أحكامَ اللهِ فيهِم، ويسُوسُهم بأحكامِ الشّريعة»[٤].

وقالَ الإمامُ أبو عبدالله محمّدُ بنُ أحمدَ الأنصاريُّ القرطُبيُّ -رحمه الله-: «لاخِلافَ في وجوبِ ذلكَ بينَ الأمّةِ، ولا بين الأئمّةِ»[١].

---

(١) إنّما سقت هذه الأحكام للدّلالة على أنّ وحدة الأمّة وتماسكها مقصد مهم لا ينبغي إغفاله عند الكلام عن مثل هذه القضايا.

(٢) العلاّمةُ النظّار أبو محمّد عليُّ بنُ أحمد بنُ حزمٍ إمام أهل الظّاهر، صاحب (المحلّى) و(الفِصَل) توفّي سنةَ ٤٥٦ هـ.

(٣) إلاّ من شذّ منهم.

(٤) الفصل (٤/ ٨٧).

ومذهبُ أهلِ السّنّةِ والجماعةِ هُوَ الصّوابُ، فالإمامةُ عندهم واجبةٌ بالشّرعِ، إذ علَيها تقومُ مصالِحُ البشرِ في الدّنيا، وبها يُقامُ الشّرعُ وتُحمى الأنفسُ والأعراضُ، فتشريعُها وحمايةُ جانبها ؛ كلّ ذلك يدخلُ في بابِ الضّرورات، الّتي لابدّ للبشرِ منها لتنظيم شؤون دنياهم، بمقتضى ماأن-زلَ اللهُ على نبيّه ﷺ.

كما أنّ الأئمّةَ – ابتداءً واختياراً – لهمُ شروطٌ ينبغي توفّرها فيهم، فمِنها: القرشيّةُ، والدّيانةُ، والقوّةُ، والاجتهادُ، والعقلُ، والحرّيّةُ، وغيرُ ذلك، أمّا إذا تولّى الخلافةَ بالقوّةِ، فلا يبقَى مِن تلكَ الشّروطِ سِوَى الإسلامُ، وتجِبُ له سائِرُ حقوقِ الأئمّةِ، منَ السّمعِ والطّاعةِ في المعروفِ، وكفّ اللّسانِ والسيفّ عنه، إلاّ النّصيحةَ بالّتي هيَ أحسنُ، والإنكارَ عليه باللّسانِ فقط، وأمّا الخروجُ عليه، والاستهانةُ بِه، والتّحقيرُ من شأنِه علَى الملأ ؛ فتِلكَ سيما أهلِ البِدَع.

٢. وُجُوب مبايعةِ الإمامِ، برّاً كان أم فاجراً، مادام مسلماً:

وقد شدّدَ النّبيُّ ﷺ على هذا الحكمِ، فقال: «**من خلَعَ يداً من طاعةٍ لقِيَ اللهَ يومَ القيامةِ لا حجّةَ له، ومَن ماتَ وليسَ في عنقِه بيعةٌ ماتَ ميتةً جاهليّة**»(٢).

وهذا الإمامُ لا يُقصدُ به إمامُ جماعةٍ أو قبيلة، بل المرادُ الإمامُ الأعظمُ الّذي يجتمِعُ عليهِ المسلمون، كما قالَ الإمامُ أحمدُ –رحمه الله– في تفسيرِ الحديث: «تدري مَن الإمامُ؟ الإمامُ: الّذي يُجمِعُ عليهِ المسلمون، كلّهم يقولُ: هذا إمامٌ، فهذا معناه»(٣).

وهذا بالطّبعِ يدعمُ الوحدةَ، ويقوّي أواصِرَها، ويشدّ حبلَها، فإنّ العبدَ إذا لم يبايع إمامَ المسلمين كانَ ذلكَ ذريعةً لاتّخاذِ إمامٍ آخر، فتحدث الفرقة والفتنة.

٣. وجوبُ ملازمةِ جماعةِ المسلِمين:

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١ / ١٨٢).

(٢) أخرجه مسلم(ح١٨٥١) عن ابن عمر –رضي الله عنهما.

(٣) السّنّة للخلاّل (١ / ٨١).

وعدمُ التّحيّز والانحيازِ عنهم في أيّ أمر، إلاّ فيما يسخِطُ اللهَ تعالى، حتّى إنّ النّبيّ ﷺ عوّلَ عليها في الأمورِ العامّةِ ؛ ولو ظهر للبعضِ وجهُ الصّوابِ، كما في الأضحَى والصّومِ، حيث قالَ: «الصّومُ يومَ تصومون، و الفطرُ يومَ تفطِرون، و الأضحَى يوم تُضحّون»(١).

ودليلُ هذا الأصلِ ما ثبت عنه ﷺ أنّه قالَ: «من فارقَ الجماعةَ شبراً فماتَ إلا ماتَ ميتةً جاهلية»(٢).

وقد قالَ النّبيّ ﷺ لحذيفةَ – رضي الله عنه – لّما سأله عمّا يفعلُ إذا وقعَت الفِتَنُ: «تلزمُ جماعةَ المسلمين وإمامَهم»(٣).

٤. السّمعُ والطّاعةُ للأئمّةِ، في المنشطِ والكسلِ، والعُسرِ واليسرِ، وفي الأثَرة، ما لم يأمُروا بمعصيةٍ:

وهذا هوَ المقصودُ من الإمامة في الأصلِ، وإلاّ أصبحَ نصبُ الإمام عَبثاً، ولا يقدَحُ في ذلكَ كونُ الإمامِ برّاً أم فاجراً، عادلاً أم جائِراً، هذا هو منهاجُ النّبوّةِ الّذي أمرَنا بهِ النّبيّ ﷺ، فعن ابن عمر –رضي الله عنه –ما – قالَ: «كنّا إذا بايعْنا رسولَ الله ﷺ يُلقّنُنا: «على السّمعِ والطّاعةِ، فيما استطَعنا»(٤).

وعن أبي هريرةَ – رضي الله عنه – قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنّ بَني إسرائيلَ كانت تسُوسهم الأنبياءُ، كلّما ماتَ نبيّ قام نبيّ، وإنّه ليسَ بعدي نبيّ»، فقال رجلٌ: ما يكون بعدَك يا رسولَ الله؟ قال: خلفاءُ ويكثرون، قالَ: فكيف تأمرُنا يا رسولَ الله؟ قالَ: «أدّوا بيعةَ الأوّلِ فالأوّل، وأدّوا إليهِم مالَهم، فإنّ اللهَ سائِلُهم عن الّذي لَكم»(٥).

وعن ابن مسعودٍ –رضي الله عنه – مرفوعاً: «إنّها ستكونُ أثرةٌ وأمورٌ تنكرونها، قالوا: يا رسولَ الله فما تأمرُنا؟ قال: تُؤدّونَ الحقّ الّذي علَيكم، وتسألونَ الّذي لَكم»(١).

---

(١) أخرجه أبوداود (ح٢٣٢٤)، والتّرمذي (ح٦٩٧)، وابن ماجه (ح١٦٦٠)عن أبي هريرة –رضي الله عنه –.

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٠٥٤)، و مسلم (ح١٨٤٩،)عن ابن عباس –رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (ح٣٦٠٦)، ومسلم(ح١٨٤٧)عن حذيفة –رضي الله عنه –.

(٤) أخرجه البخاري (ح٧٢٠٢)، ومسلم (ح١٨٦٧).

(٥) أخرجه البخاري (ح٣٤٥٥)، ومسلم(ح١٨٤٢).

وعن عوفِ بن مالكٍ – رضي الله عنه – عن النّبيّ ﷺ: «ألاَ ومن ولِيَ له والٍ فيراهُ يأتي شيئاً من معصيةِ الله فليكرَهْ مايأتي من مَعصيةِ الله، ولا ين-زعْ يداً من طاعتِه»(٢).

لكنّ هذا الأصلَ مشروطٌ بأن تكونَ الطّاعةُ في المعروفِ فقط، فلا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الله تعالى.

يدلّ علَى ذلكَ حديث عليّ بن أبي طالب – رضي الله عنه – عنه في الّذي أمر أصحابَه بالوثوب في النّارِ، فأبى بعضُهم، وهمّ بعضُهم بالوقوعِ فيها، فقالَ لهَم رسولُ الله ﷺ: «لا طاعةَ في معصيةِ الله، إنّما الطّاعةُ في المعروف»(٣).

٥. وجوبُ صلةِ الرّحمِ، والحثّ على التّزاورِ بين المسلِمين:

فإنّ النّبيّ ﷺ يقولُ: «من أحبّ أن يُبسطَ له في رِزقِه، ويُنسأَ له في أثرِه، فليَصِلْ رحِمَه»(٤). ولمّا استعاذت الرّحمُ بربّها قالَ لها: «ألا ترضَينَ أن أصِلَ من وَصَلك وأقطعَ من قطعَكِ»(٥).

وقد أوجبَ الله تعالى اللّعنةَ على قاطعِ الرّحمِ فقالَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾[محمد:٢٢].

٦. الحثّ على إفشاءِ السّلامِ وربطِ دخول الجنّةِ بالمحبّةِ الحاصلةِ به:

قال ﷺ: «لا تدخلونَ الجنّةَ حتّى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتّى تحابّوا، أوَلا أدلّكُم على شيءٍ إذا فعلتموه تحابَبتُم؟ أفشُوا السّلامَ بينكم»(٦).

٧. إيجابُ بعضِ الحقوقِ للمسلمِ على المسلم:

---

(١) أخرجه البخاري (ح٣٦٠٣)، ومسلم(ح١٨٤٣).

(٢) أخرجه مسلم (ح١٨٥٥).

(٣) أخرجه أيضاً البخاري (ح٤٣٤٠)، ومسلم(ح١٨٤٠).

(٤) أخرجه البخاري (ح٢٠٦٧)، ومسلم (ح٢٥٥٧) عن أنس بن مالك.

(٥) أخرجه البخاري (ح٤٨٣٢)ومسلم (ح٢٥٥٤) عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه مسلم (ح٥٤)عن أبي هريرة – رضي الله عنه –.

وقَد جاءت مجموعةً في قولِه ﷺ: «حقّ المسلمِ على المسلمِ ستٌّ، قيلَ: وما هنّ يا رسولَ الله؟ قال: إذا لقيتَه فسلّم علَيه، وإذا دعاكَ فأجِبه، وإذا استنصحَك فانصَحْ له، وإذا عطسَ فحمِدَ الله فشمّته، وإذا مرِضَ فعُده، وإذا ماتَ فاتبَعه»(١).

٨. النّهيُ عَن كلّ ما مِن شأنِه أن يسبّبَ الشّحناءَ، ويزرعَ الضّغائنَ، ويبثّ الفرقةَ بين المسلِمين:

ومن أشهرِ أمثلتِه الاعتداءُ على الآخرينَ بقتلٍ، أو جرحٍ، أو ضربٍ، أوغير ذلك، فأمّا القتلُ ؛ ففِيه ذلكَ الوعيدُ العظيم منَ الله – تعالى –: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٣].

ومن ذلك القتلُ في الهرجِ والفتن، والرّاياتِ العمّيّة، لا يدري القاتلُ فيمَ قتَلَ، ولا المقتولُ فيمَ قُتِل، فقَد جاءَ عنه ﷺ: «إذا التقَى المسلِمان بسيفَيهِما فالقاتِلُ والمقتولُ في النّارِ، قالوا: يا رسولَ الله، هذا القاتِلُ فما بالُ المقتولِ؟ قالَ: إنّه كانَ حريصاً على قتلِ صاحبِه»(٢)، وسائر أنواعِ الاعتداءِ الأخرَى كذلك.

ومن ذلكَ الوقوعُ في غيبة المسلمِ، وهي من كبائرِ الذّنوبِ، قالَ – تعالى –: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾[الحجرات:١٢].

وقالَ النّبيّ ﷺ: «أتدرونَ ما الغيبةُ؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلم، قالَ: «ذِكرُكَ أخاكَ بما يكرَه، قيلَ: أفرأيتَ إن كانَ في أخي ما أقولُ؟ قالَ: «إن كانَ فيهِ ما تقولُ؛ فقد اغتبتَه، وإن لم يكن فيه ؛ فقَد بهتّه»(٣).

ومن ذلك تتبّعُ عورةِ المسلم: وقد قَال رسولُ الله ﷺ: «يا معشرَ من آمنَ بلسانِه ولم يدخُل الإيمانُ قلبَه، لا

(١) أخرجه البخاري (ح١٢٤٠)، ومسلم (ح٢١٦٢) عن أبي هريرة –رضي الله عنه –.

(٢) أخرجه البخاري (ح٣١)، ومسلم (ح٢٨٨٨) عن أبي بكرة –رضي الله عنه –.

(٣) أخرجه مسلم ح٢٥٨٩عن أبي هريرة –رضي الله عنه –.

تغتابُوا المسلِمين، ولا تتّبعوا عوراتِهم، فإنّه من تتبّعَ عورةَ أخيهِ المسلم تتبّعَ الله عورتَه، ومن تتبّعَ عورتَه يفضحه ولَوْ في جوفِ بيته»(١).

ومن ذلك النّميمةُ: وهي نقلُ الكلامِ بينَ النّاسِ لغرضِ الإفسادِ، وهيَ أشدّ من الغيبةِ، حتّى إنّ النّبيّ ﷺ سمّاها الحالِقة، فقال: «فسادُ ذاتِ البينِ الحالقةُ» وقالَ: «لا أقولُ تحلقُ الشّعرَ، ولكن تحلِقُ الدّين»(٢).

ومرّ النّبيّ ﷺ بقبرينِ من قبورِ المسلمين، فقالَ: «أمَا إنّهما يُعذّبان، وما يُعذّبان في كبيرٍ، بلى إنّه لكبيرٌ، أمّا أحدُهما فكانَ لا يستنزِهُ من بولِه، وأمّا الآخرُ فكانَ يمشي بينَ النّاسِ بالنّميمةِ»(٣).

ومنه أيضاً: السّخريةُ والاستهزاءُ بالمسلِم، قالَ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[الحجرات:١١].

لأنّ المسلمينَ سواسيةٌ، و لا فرقَ بين عربيٍّ ولا عجميٍّ، ولا أبيضَ ولا أسود؛ إلاّ بالتّقوى: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾[الحجرات:١٣].

وغير هذا كثير، وإنّما ذكَرنا قليلاً مِن تلكَ التّشريعاتِ، الّتي من أهمّ مقاصدِها الحفاظُ على وحدةِ المسلمينَ، وسدّ الذّرائعِ المؤدّيةِ إلى التّنازعِ والتّناحرِ والفرقةِ.

٩. النّهيُ عن الجدالِ والمراءِ في الدّين:

وقالَ النّبيُّ ﷺ: «المِراءُ في القرآنِ كُفْرٌ»(١).

---

(١) أخرجه التّرمذي (ح٢٠٣٢) عن ابن عمر -رضي الله عنهما-.

(٢) أخرجه وأخرجه أحمد (ح٢٦٩٦٢)،والترمذي (ح ٢٥٠٨)، وأبوداود (ح٤٩١٩)، وأخرجه أحمد (ح١٤١٥و١٤٣٣)، والترمذي (ح٢٥١٠)، عن الزبير رضي الله عنهم أجمعين، والحديث صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (ح٢١٦)، ومسلم (ح٢٩٢)، عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما.

وقالَ أيضاً: «اقرؤوا القرآنَ ما ائتلفَت عليهِ قلوبُكم، فإذا اختلَفتُم فيه فقُومُوا»(٢).

بل إنّه ﷺ امتدحَ تاركَ الجدالِ ولو محقاً فقالَ: «أنا زعيمٌ ببيتٍ في ربَضِ الجنّةِ لِمَن تركَ المراءَ ولَو كانَ مُحِقّاً»(٣).

وخرجَ النّبيّ ﷺ على أصحابِه مرّةً وهم يتجادلُونَ في القرآنِ، فكأنّما فُقِئَ في وجهِهِ حبّ الرّمّان، فقال: «إنّما هلكَ مَن كانَ قبلَكم بِهذا، ضرَبُوا كتابَ اللهِ بعضَه ببعْض، انظُروا ما أُمرتم به فاعمَلُوا به، وما تشابَه فآمِنوا به»(٤).

وعلى هذا منهجُ السّلفِ الصّالحِ رحمَهم الله، قال مُسلمُ بن يَسار (٥) -رحمه الله-: «إيّاكُم والجِدال، فإنّها ساعةُ جهلِ العالِم، وفيها يبتَغي الشّيطانُ زلّته»(٦).

وقال محمّدُ بنُ عليّ بنُ أبي طالِب الهاشمي الملقّبُ بابنِ الحنفيّةِ -رحمه الله-: «لا تجالِسُوا أصحابَ الخصوماتِ، فإنّهم الّذينَ يخوضونَ في آياتِ الله»(٧).

وقالَ الخليفةُ العادِلُ عمرُ بنُ عبدالعزيزِ -رحمه الله-: «مَن جعلَ دينَه غرَضاً للخصومات أكثرَ التّنقّل»(٨).

وقال ابن عبّاس -رضي الله عنه-: «ما اجتمعَ رجلان يختصمانِ في الدّينِ فافترَقا حتّى يفترِيا على الله»(٩).

---

(١) أخرجه (أحمد ح٧٩٢٩)، وأبوداود (ح٤٦٠٣)، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري (ح٥٠٦٠)، ومسلم (ح٢٦٦٧)، عن جندب بن عبدالله -رضي الله عنه-.

(٣) أخرجه أبوداود (ح٤٨٠٠)، وانظر السّلسلة الصّحيحة للشّيخ الألباني (ح٢٧٣).

(٤) صحّحه الألباني في شرح الطّحاويّة (ص٢٠١، ٥١٧)، وانظر شرح السّنّة للبغوي (١ / ٢٦٠).

(٥) البصري المكّي الفقيه، الإمام الثّقة العلاّمة، من سادات زمانه، توفّي سنة ١٠٠هـ.

(٦) الإبانة الصّغرى لابن بطّة (ص١٤٢).

(٧) الإبانة الصّغرى (ص ١٤٣).

(٨) الإبانة الصّغرى (ص ١٤٣).

(٩) الإبانة الصّغرى (ص ١٤٥).

وعنه أيضاً قالَ: «أمرَ اللهُ المؤمنينَ بالجماعةِ ونهاهُم عن الاختلافِ والفرقةِ وأخبرَهم بما هلكَ من كانَ قبلَهم: بالمراءِ والخصوماتِ»(١).

وقالَ أمير المؤمنين عليّ بنُ أبي طالبٍ -رضي الله عنه -: «إيّاكُم والخُصومة، فإنّها تمحقُ الدّين»(٢).

١٠. النّهيُ عن التّفرّقِ في الدّين:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[ال عمران:١٠٥].

وقالَ أيضاً: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام:١٥٣].

وقالَ أيضاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾[الانعام:١٥٩].

وتفسيرُ هذه الآياتِ جاءَ في حديثِ ابنِ مسعودٍ -رضي الله عنه -قالَ: «خطّ لنا رسولُ اللهِ ﷺ خطاً، فقالَ: «هذا سبيلُ اللهِ»، ثم خطّ خطوطاً عن يمينِه وعن شمالِه، ثمّ قالَ: «وهذِه سُبُلٌ، على كلّ سبيلٍ منها شيطانٌ يدعو إليه»، ثمّ تلا قولَ اللهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(٣)».

١١. الأمر باتّباع السّنّة والتّمسّك بها:

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٢٧).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٢٧).

(٣) أخرجه أحمد(ح٤١٣١)، والدّارمي في المقدّمة (ح٢٠٦)، والبزّار (ح٢٢١٠)، كما في كشف الأستار من طرق عن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه -وصححه الألباني رحمه الله في تخريج الطحاوية.

وهذا الأصلُ هو الحبلُ الّذي تنتظِمُ فيه تلكَ التّشريعاتُ كلّها، فإنّ التّمسّكَ بالسّنّةِ وبمنهجِ النّبيّ ﷺ يقي المسلمينَ شرورَ التّفكّكِ والانقسامِ والاختلافِ المذموم، قالَ رسول الله ﷺ: «**تركتُ فيكُم ما إن تمسّكتم به لَن تضلّوا أبداً، كتابَ الله وعِترتي**»(١).

وقالَ تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، فبيّن أنّ التّمسّكَ بالسّنّةِ يوجبُ الائتلافَ، وأنّ اتّباعَ السّبُلِ يوجبُ التّفرّق والاختلاف.

١٢. النّهيُ عن العصبيّاتِ الجاهليّة:

وفي هذا يقولُ ﷺ: «**إنّ اللهَ أذهبَ عنكم عبيّة الجاهليّةِ، وفخرَها بالآباءِ، النّاسُ لآدمَ، وآدمُ من تراب**»(٢).

وقالَ: «**مَن تعزّى بعزا الجاهليّةِ فأعضّوه بهَنِ أبيه ولا تكنُوا**»(٣).

وقالَ أيضاً: «**لا حِلْفَ في الإسلام**»(٤).

وهذه التّشريعاتُ - وغيرُها كثير - كلّها تصبّ في مصبٍّ واحدٍ، ألاَوهوَ: **تقويةُ روابطِ الصّلةِ والأخوّةِ بينَ المسلمين، والإبقاءُ على المجتمعِ الإسلامي بعيداً عن المهاتراتِ وأسبابِ الفرقةِ والانقِسام**، ومع ذلكَ فلكلّ حالةٍ حكمُها، ولكلّ مرحلةٍ ظروفُها وأوضاعُها الّتي تخصّها، فلاينبغي تعميمَ حكمِ مرحلةٍ من مراحلِ التّاريخِ الإسلاميّ على سائرِ المراحل، ولايصحّ تعميمُ حكمِ حالةِ شخصٍ أو فرقةٍ معيّنة على سائرِ الحالاتِ والفِرَقِ الأخرى، وهذا كما

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٤٠٨)، وغيره بألفاظ عن عدد من الصحابة، انظر كلام الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (ح١٧٦١).

(٢) أخرجه أحمد (ح٨٥١٩و١٠٤٠٢)،وأبوداود (ح٥١١٦)، عن أبي هريرة -رضي الله عنه -.

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٧٢٨)، وانظر السلسلة الصحيحة (ح٢٦٩).

(٤) أخرجه مسلم (ح٢٥٣٠) عن جبير بن مطعم -رضي الله عنه -.

ترى يحتاج إلى نظرِ فقيهٍ مجتهدٍ ثاقبِ النّظرِ في أحكامِ الشّرع المطهّر، وسيرةِ السّلفِ الصّالح، كما يحتاجُ إلى نظرٍ فاحصٍ وبصيرةٍ في الأوضاعِ الّتي تمرّ بها الأمّة والدّعوةُ الإسلاميّة.

الردّ على المخالف دون تعلُّل هو منهج السّلف

اتّفقَ كلُّ من يُعتدّ بقولِه من أئمّة السنّةِ أنّ إنكارِ المنكرِ وردّ الخطأِ على من قالَ بهِ، أصلٌ أصيلٌ في منهجِ الرّسالةِ النبويّةِ، وكانَ هذا هُوَ دأبُ أئمّةِ السّلفِ مِن لدُن صحابةِ رسولِ اللهِ ﷺ ومَن بعدَهم.

وقَد كانَ هذا أمراً شائِعاً، لا ينكِرُه مُنكِر، ولا يتردّدُ فيه متردِّد، حتّى نبغَت في عصرِنا زعانِفُ، وضعَت أمامَ تطبيقِ هذا الأصلِ عقباتٍ ما أنزلَ اللهُ بِها من سلطانٍ، وأصبحَ كلّ مَن أنكرَ المنكرَ وردّ على من خالفَ وأسرعَ في ذلكَ معدوداً في المسارِعين المتعجّلينَ المتصيّدينَ المتربّصينَ، ونحوِ هذا مِن التّهمِ الّتي تنفّرُ أهلَ العِلْمِ عن منهجِ السّلفِ الصّالِح.

وتاللهِ إنّ هذَا الأمرَ لا يحتاجُ إلى تدليلٍ، ولكن لمّا كانَ الكثرةُ الكاثِرةُ من أتباعِ أصحابِ منهَجِ (لا باسَ ولا تاسَ) ممّن لا اطّلاعَ لهم على كتبِ الأقدَمينَ الّتي تؤصّلُ هذهِ الأصولَ السّلفيّة، بل عامّةُ مطالعاتِهم كتبُ المعاصِرين، الّذين أطّروا لهم أُطراً وحدّوا لهم حُدوداً في الاطّلاعِ جعلَت منهم أمّيّين لا يعلَمونَ كتُبَ السّلفِ إلاّ أمانيّ، ولِعِلمِي أنّ هذِه الآثارَ السلفيّةَ مُغيّبةٌ عن كثيرٍ منهُم، فإنّي أسوقُ لطالبِ الحقِّ نماذِجَ من مسارعةِ السّلفِ الصّالِح إلى ردّ الخطأِ على صاحبِه، دونَ توقّفٍ ولا تعلّلٍ، ولا تسويفٍ، ودونَ أن ينكِرَ هذا المسلكَ أحدٌ، حتّى المردودُ عليهِم لم يكونُوا ينكِرونَ هذا المسلكَ، فكانَ هذا إجماعاً منهُم على مشروعِيتِه، والغرضُ من هَذا أنّ بعضَ النّاسِ ينكِرُ على من يردّ أخطاءَ الدّعاةِ أو العلماءِ بحججٍ غريبةٍ، منها مثلاً: أنّه لا يجوز الردّ إلاّ بعدَ نصحِ المخطئِ سِراً، وإعلامِه بالردِّ، حتّى يتراجَعَ بنفسِه عن الخطأِ، وإذا أصرّ فيكونُ الردّ بدونِ تسميةٍ، مستدلّينَ بقولِه ﷺ: «ما بالُ أقوام» كما في حَديثِ الرّهطِ.

وهذا منهجٌ غريبٌ على طريقةِ السّلفِ، بل مَن أخطأَ علَناً وجبَ الرّدُّ علَيهِ علناً، وليسَ الأمرُ حقّاً خاصاً يُستأذَنُ فيهِ المردودُ علَيه، ولا هوَ ذنبٌ شخصّيٌّ أو خطأٌ شخصيٌّ استترَ به صاحبُه، بل هوَ حقُّ اللهِ، وحقُّ رسولِه، وحقُّ دينِه، وحقُّ الأمّةِ، فيجِبُ الردّ على مَن أخطأَ جَهراً دونَ تأخيرٍ ولا تسويفٍ، رضِيَ من رضِيَ وسخِطَ من سخِط.

نعم، ينبَغِي مراعاةُ أصولِ وضوابطِ هذا الردِّ، ومراعاةُ حقّ المردودِ علَيه، والتفريقُ في هذا بينَ العلماءِ وغيرِهم، وبينَ المبتدعةِ وأهلِ السنّةِ، وبينَ الوجهاءِ والرؤساءِ وبينَ غيرِهم، فلكلّ مقامٍ مقالٌ.

قالَ الحافظُ أحمدُ بن عديّ [(١)]: «ذِكرُ مَن استجازَ تكذيبَ من تبيّنَ كذِبُه، مِن الصّحابةِ والتابعينَ وتابعِي التابعينَ ومَن بعدَهم إلى يومِنا هذا»[(٢)]، ثمّ ساقَ عدَداً من الرواياتِ أنتقي منها ما يَلي:

١. عمرُ بنُ الخطّابِ – رضي الله عنه –:

عَن أبي مخلد إنّ أُبَيّاً قرأَ: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾[المائدة:١٠٧]، فقالَ لَه عُمرُ: كذبتَ، فقالَ لَه: أنت أكذبُ، فقيلَ لَه: تُكّذِّب أميرَ المؤمنينَ؟ فقالَ: أنا أشدُّ تعظيماً لأميرِ المؤمنينَ منك، فقالَ: إنّي كرِهتُ أنّي أصدّقُ في تكذيبِ كتابِ اللهِ، وأكذّبُ في تصديقِ كتابِ اللهِ، فقالَ لَه عمرُ: صدَقتَ».

٢. عليّ بن أبي طالِب – رضي الله عنه –:

عن عبدِاللهِ بنِ الحارثِ قالَ: اعتمرتُ مع عليّ بنِ أبي طالبٍ في زمنِ عُمر، أو في زمنِ عثمانَ.. فدخلَ عليهِ نفرٌ من أهلِ العراقِ فقالُوا: يا أبَا الحسنِ جِئنا نسألكَ عن أمرٍ نُحِبُ أن تجِيبنا، قال: أظنُّ المغيرةَ بنَ شعبةَ يحدّثُكم أنّه أحدثُ النّاسِ عهداً برسولِ اللهِ؟ قالُوا: أجل، عَن ذلكَ جِئنا نسألُكَ، قالَ: «كذبَ، أحدثُ النّاسِ عهداً برسولِ اللهِ ﷺ قثمُ بنُ العبّاسِ».

---

(١) عبدالله بن عديّ بن عبدالله الجرجاني الإمام الحافظ العلاّمة، صاحب الكتاب المشهور (الكامل في ضعفاء الرجال) توفي سنة ٣٦٥هـ.

(٢) الكامل (١ / ١١٧)، والجار والمجرور متعلق بالفعل (استجاز)، وأي: ذكر من استجاز من الصحابة والتابعين تكذيب من تبين كذبه.

٣. عبدُالله بنُ عبّاس -رضي الله عنهما-:

عن سعيدِ بنِ جُبَير، قالَ: قلتُ لابنِ عباسٍ: إنّ نَوفَ البكّالي يزعمُ أنّ موسَى صاحبَ بني إسرائيلَ، ليسَ صاحبَ الخَضرِ، فقالَ: كذبَ عدوُّ الله، حدّثني أبيّ بنُ كَعبٍ أنّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «**قامَ موسى خطيبا في بني إسرائيلَ، فقيلَ: يا نبيَّ الله، هَل في النّاسِ أحدٌ هوَ أعلمُ مِنك؟**» فذكرَ الحديثَ بطولِه.

٤. عبدُالله بنُ سلام -رضي الله عنه-:

عَن أبي هُريرَة قالَ «أتيتُ الطّورَ، فوجدتُ بِها كعبَ الأحبارِ»، فذكرَه بطولِه، قالَ: فلقيتُ عبدَ الله بنِ سلامٍ، فذكرتُ له أنّي قلتُ لكعبٍ: قالَ رسولُ الله: «**إنّ في الجمعةِ ساعةً لا يصادِفُها مؤمنٌ وهوَ في الصّلاةِ يسألُ اللهَ شيئاً إلاّ أعطاهُ إيّاه**»، فقالَ: ذاك يومٌ في كلِّ سنةٍ، فقالَ عبدُالله بن سلام: كذبَ كعبٌ، ثمّ ذكرَه إلى آخرِه.

٥. عبادةُ بنُ الصّامتِ -رضي الله عنه-:

عن ابنِ محيريز أنّ رجلاً من بني كنانةَ لقِيَ رجلاً من الأنصارِ يُقال لَه أبو محمّدٍ، فسألَه عن الوِتر، فقالَ: إنّه واجبٌ، فقالَ الكِناني: فلَقِيتُ عبادةَ بنَ الصّامتِ فذكرتُ ذلكَ لَه، فقالَ: كذبَ أبو محمّد، سمعتُ رسولَ الله يقولُ: «**خمسُ صلواتٍ كتبهنّ اللهُ على العبادِ، من أتَى بهنّ، لم يضيّع منهنّ شيئاً، استخفافاً بحقّهنّ، كانَ له عندَ الله عهدٌ أن يدخِلَه الجنّةَ، ومَن لم يأتِ بِهنّ فليسَ لَه عندَالله عهدٌ، إن شاءَ اللهُ عذّبَه، وإن شاءَ رحِمَه**»[1].

٦. أنسُ بنُ مالكٍ -رضي الله عنه-:

عاصم قالَ: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ عن القنوتِ فقالَ: قد كانَ القنوتُ، قلتُ: قبلَ الرّكوعِ أو بعدَه؟ قالَ: قبلَه، قالَ: فإنّ فلاناً أخبرني عنكَ أنّكَ قلتَ بعدَ الرّكوعِ، فقالَ: «كذبَ، إنّما قنتَ رسولُ الله ﷺ بعدَ الرّكوعِ شهراً».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٣١٧)، وأبوداود في الصّلاة باب في المحافظة على الصّلوات الخمس، وهو حديث صحيح ثابت.

٧. عائشةُ -رضي الله عنها -:

عن زيادٍ أنّ أبا نهيك أخبَرَه عن أبِي الدّرداءِ أنّه خطبَ، فقالَ: مَن أدركَه الصّبحُ فلا وِتْرَ له، فذكرَ ذلكَ لعائشةَ فقالت: «كذبَ أبو الدّرداءِ، كانَ النّبيُّ ﷺ يصبحُ يوتِر».

٨. سعيدُ بنُ المسيّب:

القاسم بنُ عاصِم قالَ: قلتُ لسعيدِ بنِ المسيّب: إنّ عطاءَ الخراسانِيّ حدّثني عنكَ أنّ النبي ﷺ أمرَ الّذِي وقعَ في رمضانَ بكفّارةِ الظّهارِ، فقالَ: «كذبَ، ما حدّثتُه، إنّما بلَغَني أنّ النّبيّ ﷺ، قالَ: تصدّق، تصدّق».

٩. سعيدُ بنُ جبَير:

عن إسرائيلَ عن عبدِ الكريمِ - يعني الجزرِي - عَن عِكرِمةَ أنّه كرِهَ إجارةَ الارضِ، فذكرتُ ذلكَ لسعيدِ بنِ جبير، فقالَ: كذبَ عكرمةُ، سمعتُ ابنَ عبّاس يقولُ: «إنّ أمثلَ ما أنتم صانِعونَ استئجارُ الارضِ البيضاءَ، سنةً، بسنةٍ».

١٠. عطاءُ بنُ أبي رَباح:

فِطرُ بن خليفة قالَ: قلتُ لعطاءَ: إنّ عكرمةَ يقولُ: قالَ ابنُ عبّاسٍ: سبقَ الكِتابُ الخفّين، فقالَ: كذبَ عكرمةُ، سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يقولُ: «لا بأسَ بمسحِ الخفّين وان دخلتَ الغائِطَ».

١١. سعدُ بنُ إبراهيم:

عن شعبةَ قالَ: ما رأيتُ أحداً أوقعُ في رجالِ أهلِ المدينةِ مِن سعدِ بنِ إبراهيم، ما كنتُ أرفعُ لَه رجلاً مِنهم، إلا كذّبَه.

أكتفي بهذَا، وأظنّه كافِياً مَن نوّرَ اللهُ بصِيرتَه، وتخلّى عن الهوَى، وأنصفَ من نفسِه.

وبهذا تعلمُ أنّ ما يقولُه بعضُ النّاسِ مِن أنّهُ لا يجوزُ الردُّ علَى العلماءِ أو الدّعاةِ إلاّ أن تنصحَهم أوّلاً، وأن يتراجَعوا هُم بأنفسِهم أفضلُ، ونحوِ ذلك، كلّها عراقيلُ وعقباتٌ تثبّطُ النّاسَ عن قولِ الحقِّ، وإنكارِ المنكَرِ مباشرةً قبلَ أن

يتشِرَ ويصبِحَ حقاً عندَ كثيرٍ من الدّهماءِ والعامةِ وأنصافِ المتعلّمِين، وقليلٌ من النّاسِ مَن يرجعُ عن باطلِه، أو خطئِه، **وأين هوَ ذاكَ الّذي لا يجامِلُ في الحقِّ، ولا يسكتُ عن الباطلِ، وأينَ هوَ الّذي ينصِفُ الحقّ مِن نفسِه، كِدتُ لا أجِدُهم إلاّ في كتابٍ، أو تحتَ التراب!**

التّحذيرُ من البدعَ وأهلها: من رسم النّبوّة

هذا الأصلُ داخلٌ في شريعةِ الأمرِ بالمعروفِ والنّهي عن المنكر، فإنّ أهمّ المنكراتِ الّتي يجبُ إنكارُها بعد الشّركِ بالله: البدعةُ، لأنّ البدعةَ توصِلُ للكُفر، وهي أشدّ من المعصيةِ، إذ المعصيةُ يُتاب منها، وأمّا البدعةُ فيظنّها صاحِبُها ديناً فلا يكادُ يتوبُ مِنها.

وقد كانَ هذا معدُوداً من فضائلِ السّلفِ ومفاخرِهم، أعني القيامَ بواجبِ **الحراسةِ، حراسةِ** أصولِ المعتقدِ وثغورِ الإسلامِ العلميّة والفكريّةِ من كيدِ أهلِ الهوى، من الكفّارِ والمنافقين على حدٍّ سواء.

بل إنّه كانَ –ولا يزالُ– جزءاً من معتقدِ السّلفِ الّذي سطّرَه كثيرٌ منهم في رسائلَ صغيرة، فكانوا يحرِصونَ على التّنبيهِ لهذا الأصلِ، وأنّه من أصولِ السّنّةِ، دلالةً على أهمّيّته وعظمِ شأنِه في تراثِ الدّعوة السّلفيّة، **الّتي يدّعيها الآنَ بعضُ مَن لا يعقِدُ على هذا الأَصلِ عُقدةً، ولا يحلّ أُخْرَى.**

وأصلُ ذلكَ قولُه ﷺ: «**مَن أحدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهُو ردٌّ**»[(١)].

♦ من أسبابِ انتشارِ البدعِ وقبولِ النّاسِ لها

الاغترارُ بالرجالِ، والغلوّ في العلماءِ والدعاةِ والفضلاءِ، ورفعُهم فوقَ مستوى الخطأ من أكبرِ انتشار البِدَعِ والضّلالاتِ في الأمّة، بل ذلكَ إذا وقَعَ من حسَنِ الصّيتِ والسمعةِ – من أهلِ السنة – أكثرُ فتنةً من غيرِه.

ذكر ابنُ القيّم [(٢)] –رحمه الله– بعضَ الأسبابِ الموجبةِ لقبولِ النفوسِ للبدعةِ، رغمَ كونِ البدعةِ في أصلِها مخالفةٌ للفطرةِ والشّرعِ، بل وللعقلِ أيضاً، وذكرَ من ضمنِها سببين مهمّين هنا، حيث قالَ:

---

(١) أخرجه البخاري في الصّلح (ح٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (ح١٧١٨)، عن عائشة –رضي الله عنها.

(٢) الإمام العلاّمة شمسُ الدّين محمّدُ بنُ أبي بكر بنُ أيّوب الزّرعي الدّمشقيّ الشّهير بابن القيّم، المتوفّى سنة ٧٥١هـ صاحب التصانيف الباهرة من أشهرها: (زاد المعاد)، و(الصواعق المرسلة)، و(أعلام الموقعين) وغيرها كثير.

«**السببُ الثالثُ**: أن يعزوَ المتأوّلُ تأويلَه وبدعتَه إلى جليلِ القدرِ، نبيهِ الذِّكرِ من العقلاءِ، أو مِن آلِ البيتِ النّبويّ، أو مَن لهُ في الأمّةِ ثناءٌ جميلٌ، ولِسانُ صِدقٍ، ليحلّيه بذلكَ في قلوبِ الأغمارِ والجهّال.

فإنّ من شأنِ النّاسِ تعظيمُ كلامِ من يعظُم قدرُه في نفوسِهم، وأن يتلقّوه بالقبولِ والميلِ إليه، وكلّما كانَ ذلكَ القائِلُ أعظمَ في نفوسِهم ؛ كان قبولُهم لكلامِه أتمّ، حتى إنّهم ليقدّمونَه على كلامِ اللهِ ورسولِه، ويقولون: هوَ أعلمُ باللهِ ورسوله منّا.

وبهذهِ الطّريقِ توصّلَ الرافضةُ[١] والباطنيةُ[٢] والإسماعيليةُ[٣] والنصيريةُ[٤] إلى تنفيقِ باطلِهم وتأويلاتِهم، حتى أضافُوها إلى أهلِ بيت رسولِ الله ﷺ، لما علِموا أنّ المسلمينَ متّفقونَ على محبّتهم، وتعظيمِهم، وموالاتِهم، وإجلالِهم، فانتمَوا إليهِم، وأظهَرُوا من محبّتِهم وموالاتِهم، واللّهجِ بذكرِهم، وذكرِ مناقبِهم ما خيّل إلى السامِع أنّهم أولياؤهم، وأوْلى النّاسِ بهِم، ثم نفّقُوا باطلَهم وإفكَهم بنسبتِه إليهِم.

---

(١) من أصناف الشيعة سُموا رافضة لأنهم لما سألوا زيد بن علي بن الحسين عن إمامة أبي بكر وعمر –رضي الله عنه –ما فأقر لهما بالفضل وصحح إمامتهما رفضوا ذلك فقال: رفضتموني، وانشقوا عنه والرافضة الآن يُطلق على الإمامية والاثنا عشرية على وجه الخصوص، انظر مقالات الإسلاميين (١ / ٨٨) و الملل والنحل (١ / ١٥٥).

(٢) لقب عام تنطوي تحته طوائف عديدة تلتقي جميعها في تأويل النصوص الظاهرة وإثبات معانٍ باطنة لها، وتلجأ إلى الرموز والإشارات في تفسير النصوص ومنهم الإسماعيلية والنصيرية والدروز وغيرها. (دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين) د. أحمد جلي (ص٢٦٥).

(٣) فرقة باطنيّة انتسبت إلى إسماعيل بن جعفر الصّادق، ظاهرها التشيّع لآل البيت وحقيقتها هدم عقائد الإسلام، وهي تألّه أئمّتها وتدّعي فيهم الحلول، تشعّبت فرقها وامتدّت عبر الزّمان حتّى وقتنا الحاضر، في القرن الخامس انقسمت إلى فرعين: إسماعيليّة نزاريّة وإسماعيليّة مستعلية، وهم موجودون إلى الآن في مناطق متعددة من العالم، الملل والنحل (١ / ١٩٩) وما بعدها، وللاستزادة انظر الحركات الباطنيّة في العالم الإسلامي للدكتور محمد أحمد الخطيب (ص ٥٥).

(٤) ويسمون أنفسهم العلويّين، وهي من الطوائف الّتي تؤلّه عليّ بن أبي طالب – رضي الله عنه –، أسّسها أبو شعيب محمّد بن نصير البصري النميري الّذي كان من أصحاب الحسن العسكري الإمام الحادي عشر للشيعة الإمامية، انظر. (دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين) د. أحمد جلي (ص٣١١).

وإذا تأمّلتَ هذا السّببَ لرأيتَه هوَ الغالِبُ على أكثرِ النّفوسِ، وليس معَهم سِوى إحسانِ الظّنِّ بالقائِلِ، بلا برهانٍ من اللهِ ولا حجّةٍ قادَتهُم إلى ذلك، وهذا ميراثٌ بالتّعصيبِ من الّذينَ عارَضُوا دينَ الرّسلِ بما كانَ علَيه الآباءُ والأسلافُ، فإنّهم لِحسنِ الظّنِّ بهِم وتعظيمِهم لهَم ؛ آثرُوا ما كانُوا عليهِ على ما جاءَتهم بهِ الرّسلُ، وكانوا أعظمَ في صدورِهم من أن يخالِفُوهم ويشهَدوا عليهِم بالكفرِ والضّلالِ، وأنّهم كانُوا على الباطلِ، وهذا شأنُ كلِّ مقلّدٍ لمن يعظّمه فيما خالَفَ فيهِ الحقَّ إلى يومِ القيامةِ.

السّببُ الرابعُ: أن يكونَ ذلكَ التّأويلُ قد قبلَه ورضِيَه مبرّزٌ في صناعةٍ من الصّناعات، أو عِلمٍ من العلومِ الدقيقةِ أو الجليلةِ، فيعلُوا لَه بما برزَ بهِ ذِكرٌ في النّاسِ، ويشتهِرُ لَه به صِيت، فإذا سمِع الغَمْرُ الجاهِلُ بقبولِه لذلكَ التأويلِ وتلكَ البدعةِ واختيارِه لَه ؛ أحسنَ الظّنَّ بِه، وارتضاه مذهباً لنفسِه، ورضِيَ من قبلَه إماماً لَه، وقالَ: إنّه لم يكُن ليختارَ مع جودةِ قريحتِه، وذكائِه، وصحّةِ ذهنِه، ومهارتِه بصناعتِه، وتبريزِه فيها على بَني جنسِه، إلاّ الأصْوبَ والأفضلَ من الاعتقاداتِ، والأرشدَ والأمثلَ من التأويلاتِ، وأينَ يقعُ اختيارِي من اختيارِه، فرضِيتُ لنفسِي ما رضيَ لنفسِه، فإن عقلَه وذهنَه وقريحتَه إنّما تدلّ على الصّوابِ، كما دلّته على ما خَفِي عَن غيرِه من صناعتِه وعِلْمِه.

وهذِه الآفةُ قد هلكت بِها أممٌ لا يحصيهِم إلا الله.. فلا إلهَ إلا اللهُ كَم أهلكَت هذِهِ البليّةُ من أمّة، وكم ضَربت من دارٍ، وكم أزالَت من نعمةٍ، وجلَبت من نقمةٍ، وجرّأت كثيراً من النّفوسِ على تكذيبِ الرّسلِ واستجهالِهم.

وما عرَفَ أصحابُ هذِهِ الشّبهةِ أنّ اللهَ سبحانَه قد يعطِي أجهلَ النّاسِ بهِ وبأسمائِه وصفاتِه وشرعِه مِن الحَذقِ في العلومِ الرياضيّةِ والصنايعِ العجيبةِ ؛ ما تعجَزُ عنه عقولُ أعلمِ الناسِ بِه، وقَد قالَ النبيّ ﷺ: «**أنتم أعلمُ بدنياكُم**»[1]، وصدق صلواتُ الله وسلامُه عليه، فإنّ العلومَ الرياضيةَ والهندسيّةَ.. ونحوَ ذلكَ من العلومِ هم أعلمُ بها وأحذقُ فيها.

وأما العلمُ باللهِ، وملائكتِه، وكتبِه، ورسلِه، واليومِ الآخر، وتفاصيلُ ذلك ؛ فإلى الرّسُلِ، قال الله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾[الروم:٧].

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٣٦٣)عن عائشة وعن أنس -رضي الله عنهما-.

قالَ بعضُ السّلفِ: «يبلغُ من علمِ أحدِهم بالدّنيا أنه ينقُرُ الدّرهمَ بظفرِه فيعلمُ وزنَه، ولا عِلمَ لَه بشيءٍ من دينِه»[(١)]، وقالَ تعالى في علومِ هؤلاءِ واغترارِهم بِها: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[غافر:٨٣].

وقد فاوَتَ الله سبحانَه بين عبادِه فيمَا تنالُه عقولُهم وأذهانُهم أعظمَ تفاوُت، والعقلُ يعطي صاحبَه فائدتَه في النّوعِ الّذي يلزِمُه بِه ويشغِلُه بِه ويقصُره علَيه، ما لا يعطِيه في غيره، وإن كانَ غيرُه أسهلَ منه بكثير، كَما يعطِيه همّتَه وقريحتَه في الصّناعةِ التي هوَ معنيٌّ بها ومقصورُ العنايةِ علَيها ما لا يعطيهِ في صناعةٍ غيرها، وكثيراً ما تجد الرجلَ قد برزَ في اللّطيفِ من أبوابِ العلمِ والنّظرِ، وتخلّف في الجليلِ منهما، وأصابَ الأغمضَ منها، وأخطأَ الأجلَّ الأوضَح، هذا أمرٌ واقعٌ تحتَ العيان.

فكيفَ وعلومُ الأنبياءِ ومعارفُهم من وراءِ طَوْرِ العقلِ، والعقلُ وإن لم يستقلَّ بإدراكِها فإنّه لا يُحيلُها، بل إذا أُوردَت عليهِ أقرَّ بصحّتها، وبادرَ إلى قبولِها، وأذعَن بالانقيادِ إليهَا، وعلِم أنّ نسبةَ العلومِ الّتي نالَها النّاسُ بأفكارِهم إليها، دونَ نسبةِ علومِ الصّبيانِ ومعارفِهم إلى علومِ هؤلاءِ بما لا يُدرك»[(٢)].

وكلامُ ابنِ القيّم يدلّ على ما ذكرتُه لكَ من شدّةِ تأثيرِ الاغترارِ بعقولِ الرجالِ على من يتبعُهم ويحسن بهم الظّنّ، ومما يصلح إيرادُه هنا مما يعضدُ ما ذكرَه ابنُ القيّم، ما قالَ الشاطبي: «حكى المسعودي أنه كانَ في أعلى صعيدِ مِصر رجلٌ من القِبط، ممّن يظهرُ دينَ النصرانيّة، وكان يُشار إليهِ بالعلمِ والفَهمِ، فبلَغ خبَرُه أحمدَ بن طولون، فاستحضرَه وسألَه عن أشياءَ كثيرة، من جملتِها أنّه أمرَ في بعضِ الأيّام وقَد أُحضر مجلسه بعضُ أهلِ النظر ليسألَه عن الدّليلِ على صحّة دينِ النّصرانية، فسألوه عن ذلك، فقالَ: دليلي على صحّتها وُجودي إيّاها متناقِضةً متنافيةً، تدفعُها العقولُ، وتنفِرُ منها النّفوسُ، لتباينِها وتضادّها، لا نظَر يقوّيها، ولا جدلَ يصحّحُها، ولا برهانَ يعضدُها من العقلِ والحسِّ عند أهلِ التأمّلِ فيها، والفحصِ عنها.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير الآية عن الحسن البصري رحمه الله.

(٢) ملخّصاً من الصّواعق المرسلة (٢/ ٤٣٥ -٤٥١).

ورأيتُ مع ذلكَ **أمماً كثيرةً، وملوكاً عظيمةً، ذوي معرفةٍ، وحسنِ سياسةٍ، وعقولٍ راجحةٍ، قد انقادُوا إليها، وتديّنُوا بِها، مع ما ذكرتُ من تناقضِها في العقلِ، فعلمتُ أنّهم لم يقبلُوها ولا تديّنوا بِها إلاّ بدلائلَ شاهدُوها، وآياتٍ ومعجزاتٍ عرفُوها، أوجبَت انقيادَهم إليها، والتديّن بها.** اهـ.

والشاهدُ من الحكايةِ: الاعتمادُ على الشيوخِ والآباءِ؛ من غيرِ برهانٍ ولا دَليل»[(١)].

وقالَ الشاطبيّ أيضاً: «فالبدعةُ تنشأُ عن أربعةِ أوجهٍ:

أحدُها: -وهوَ أظهرُ الأقسام- أن يخترِعَها المبتدِعُ.

والثّاني: أن **يعملَ بها العالِمُ** على وجهِ المخالفةِ، فيفهَمُها الجاهِلُ مشروعةً.

والثّالث: أن يعملَ بها الجاهلُ مع **سكوتِ العالِمِ عن الإنكارِ**، وهوَ قادرٌ عليه، فيفهمُ الجاهلُ أنّها ليست بمخالفةٍ.

والرّابع: من بابِ الذّرائعِ، وهي أن يكونَ العملُ في أصلِه معروفاً، إلاّ أنه يتبدّلُ الاعتقادُ فيهِ مع طولِ العهدِ بالذّكرَى.

إلاّ أن هذه الأقسامَ ليست على وزانٍ واحدٍ، ولا يقعُ اسمُ **(البدعة)** عليها بالتّواطُؤ[(٢)]، بل هي في القربِ والبعدِ على تفاوتٍ، فالأوّلُ هو الحقيقُ باسم **(البدعة)**، فإنّها تؤخذُ علّة بالنصّ عليها، ويليهِ القسمُ الثّاني، فإن العملَ يشبهه التّنصيصُ بالقولِ، **بل قد يكونُ أبلغَ منه في مواضِع** -كما تبينّ في الأصول- غيرَ أنّه لا ينزّل ها هنا -من كلّ وجه- منزلةَ الدّليلِ أنّ[(٣)] العالِمَ قد يعملُ وينصّ على قبحِ عمله، ولذلك قالوا: لا تنظرْ إلى عملِ العالِمِ، ولكن سلْهُ يصدُقْك.

ويليهِ القسمُ الثّالث، فإنّ تركَ الإنكارِ -مع أنّ رتبةَ المنكِرِ رتبةُ من يُعدّ ذلكَ منه إقراراً- **يقتضي أنّ الفعلَ غيرُ منكرٍ.**

---

(١) الاعتصام (ص١٢٩).

(٢) الألفاظ المتواطئة في الاصطلاح هي الّتي تدلّ على أعيان متعددة بمعنى واحد مشترك بينها كدلالة اسم الإنسان على زيد وعمرو، انظر معيار العلم (ص٨١)، والتعريفات للجرجاني (ص٩٨).

(٣) كذا، ولعلّ الصّواب: (لأنّ).

ويليه القسم الرابع، لأنّ المحظورَ الحالي فيما تقدّم غيرُ واقعٍ فيه بالعرَض، فلا تبلغُ المفسدةُ المتوقّعةُ أن تساوي رتبةَ الواقعةِ أصلاً، فلذلك كانت من بابِ الذّرائِع، فهي إذاً لم تبلغْ أن تكونَ في الحالِ بدعةً، فلا تدخلُ بِهذا النّظرِ تحتَ حقيقةِ البِدعة.

وأمّا القسم الثاني والثالث فالمخالفةُ فيه بالذّات، والبدعةُ من خارِج، إلاّ أنها لازمةٌ لزوماً عادياً، ولزوم الثاني أقوى من لزوم الثالث، والله أعلم»[(١)].

والشاهد من ذلك كلّه أنّ وقوعَ الفضلاءِ أو المعظّمين من النّاس في الخطأ، وترك الإنكارِ عليهم ؛ من أسبابِ انتشارِ البدعةِ ورسوخِها، بل كثيراً ما يكونُ وقوعِ بعضِ المعظّمين في البدعة سبباً لافتراقِ النّاس.

والمعروفُ عند السّلف إنكارُ البدعِ والحوادثِ أياً كان فاعِلُها، كما الواجب أيضاً التحذير ممن يقعُ في البدعةِ ويدعو لها، خاصةً إن كان محلّ اقتداء، وذلك بضوابطَ شرعيةٍ يأتي بيانُها، والغرضُ –الآنَ– التنبيهُ أنّه لا أحدَ فوقَ مستوى النّقدِ والرّدِ، لكنّ العزلَ والهجرَ والتحذيرَ من الأشخاصِ أنفسِهم الّذين يقعونَ في المخالفةِ، لا يكون لكلّ من خالفَ، ولا في أيّ مخالفةٍ.

❖ أصنافُ من يجبُ ثلبُهم والتّحذيرُ منهم:

١. المخالفون في المعتقد:

أي أصحاب البدَعِ العقديّة، سواءٌ كان منتسباً لفرقةٍ مشهورةٍ، كالمعتزلةِ[(٢)]،

---

(١) الاعتصام(ص٣٩٣).

(٢) من كبريات الفرق الإسلاميّة الضّالّة، نشأت في عهد التابعين على خلاف بين المؤرخين في سبب هذه التسمية، وأشهر ما قيل: إنّ سبب ذلك أنّ واصل بن عطاء المتوفى سنة ١٣١هـ وهو مؤسس هذه الفرقة اعتزل مجلس الحسن البصري في وقت الخلاف في مرتكب الكبيرة بين المبتدعة إذ قرّر أنّه في منزلة بين المنزلتين، وقد وافقه على بدعته هذه عمرو بن عبيد القدري الضّال المتوفى سنة١٤٤هـ وانتشر بعدهما مذهب الاعتزال، انظر الملل والنحل (ص٣٨)، و المعتزلة وأصولهم الخمسة (ص١٣) وما بعد.

والأشاعرةِ[١]، والمرجئةِ[٢]،والشّيعةِ[٣]،.....

(١) المنتسبون إلى أبي الحسن الأشعري، وهي من أكبر الفرق الإسلاميّة وأوسعها انتشاراً في العالم الإسلامي، وأبو الحسن الأشعري هو إمام المتكلّمين أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبدالله بن موسى بن أمير البصرة بلال بن أبي بردة بن صاحب رسول الله ﷺ أبي موسى الأشعري –رضي الله عنه –، مولده سنة ستين ومئتين أخذ عن أبي علي الجمحي وأبي علي الجبّائي المعتزلي وأخذ السّنة عن زكريا الساجي وغيره، ونشأ معتزلياً ثمّ تحوّل بعد أربعين سنة إلى مذهب ابن كلاّب وناظر المعتزلة وهتك عوارهم ثمّ في آخر حياته صعد المنبر وأعلن أنّه خرج من ذلك كله وهو على عقيدة الإمام أحمد رحمه الله بن حنبل، ومع هذا لم يصف مشربه من كدر، صنّف الإبانة ومقالات الإسلاميين، قال الذهبي: ولأبي الحسن ذكاء مفرط وتبحّر في العلم وله أشياء حسنة وتصانيف جمّة تقضي له بسعة العلم، توفّي سنة ٣٢٤هـ انظر السير (١٥ / ٨٥)وطبقات الشافعية للسبكي(٣ / ٣٤٧)، لكنّ أتباعه ما زالوا مصرين على التّمسّك بما كان عليه قبل توبته، بل تغلّظ ذلك في متأخّري الأشاعرة حتّى لا يكادون يخالفون المعتزلة إلاّ في العناوين والتّسميات فقط، ولذلك اغترّ به كثير من المحدّثين ووُجد في كلامهم وآرائهم شيء من بدع الأشاعرة كتأويل بعض الصفات مثلاً، ومن هؤلاء الإمام النووي والقاضي عياض وابن حجر، رحم الله الجميع.

(٢) الإرجاء في اللغة التأخير، وقد أُطلق على أكثر من معنى، من ذلك إطلاقه على من أعطى الرجاء لمرتكب الكبيرة أي رجا له العفو، وكذلك على من أخر العمل عن التصديق والقول في الإيمان، كما أنّ البعض أطلقه على من أخّر علي بن أبي طالب عن سائر الخلفاء الأربعة، والمرجئة أصناف، يجمعهم إخراج العمل من حقيقة الإيمان الشرعي، والمشهور منهم: مرجئة الفقهاء الذين يقولون: الإيمان قول وتصديق، ومرجئة المتكلمين (الأشاعرة) الذين يقولون: الإيمان هو التصديق فقط، والكرامية الذين يقولون: الإيمان قول، والجهمية الذين يقصرون الإيمان في المعرفة، انظر مقالات الإسلاميين (١ / ٢١٣)، والملل والنحل (ص١٣٧)، وانظر كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ففيه الرد على المرجئة.

(٣) اسم عام يُطلق على فرق كثيرة يجمعهم أنهم يقدمون علياً على سائر أصحاب رسول الله ﷺ ويرون أنه الإمام بعد رسول الله ﷺ بالنص، وهم أصناف، منهم الغلاة الذين يألّهون علياً الأئمة، ومن الغلاة أيضاً من يسب الصحابة ومنهم الشيخين أو يكفر أحداً منهم، ومن الغلاة من يدعي للأئمة العصمة أو بعض خصائص الرب كالعلم بالغيب أو التصرف في الكون أو من يدعي أنهم أفضل من الأنبياء، ومن لم يغل منهم لا يسب الصحابة ولا يعتقد في الأئمة مثل ذلك ومن أقرب فرقهم إلى السنة الزيدية أتباع زيد بن علي بن الحسين، اللذين يترضون على الصحابة ويرون صحة إمامة أبي بكر وعمر وإن كانوا يرون علياً أفضل منهما، ومن أشهر فرق الشيعة الإمامية الاثناعشرية ولهم الانتشار الواسع الآن ومن الغلاة فرق الباطنية المنتسبة لآل البيت كالإسماعيلية والنصيرية، انظر الملل والنحل (١ / ١٤٤) وما بعدها، ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين د. أحمد جلي (ص١٥١) وما بعدها.

والخوارجِ [١]، وغيرهم، أم كان غير منتسبٍ لأيٍّ منها، بل وقع في المخالفةِ اجتهاداً منه وزيغةً عن الحقِّ.

٢. المخالفونَ في منهجِ التلقّي والاتّباع:

كلّ مبتدعٍ هو في الحقيقة مخالِفٌ في هذا المنهجِ، وإنّما المراد هنا أصحابُ المناهجِ الدخيلةِ في التلقي والاتباع، كأتباعِ المشايخِ، ومن يدعو لتقليدِ المذاهبِ، والمتصوّفةِ، والعقلانيين أفراخِ المعتزلةِ، ممن يُسمّون بالمستنيرين أو العصرانيّين، ونحوهم.

وكذلك المذاهبُ الفكريّةُ الوافدةُ الّتي غزَت أفكارَ بعضِ السّاقطِينَ والسّاقِطاتِ في بلادنا فغيّرَت أفكارَهم، وسلَختهم من دينِهم سَلخاً، ولعلّ أخبثَها وأشدّها خطورةً علَى الإسلامِ وأهلِه: **الليبرالية**، ومن خبثِ الليبراليةِ أنّها لا تتناقضُ مع الدّينِ في ظاهِرِها، بَل قد يتبنّاها مَن ظاهِرُه التديّن للأسفِ الشّديدِ، بَل ويدعُو بعضُهم بدعواتٍ لهدمِ الدّينِ مِن داخلِه، فهؤلاءِ واللهِ أَولى من يُشرّدُ بهِم ويُفضَحُون على رؤوسِ الأشهادِ، ويُنبّه المسلِمونَ لهم ولمؤامراتِهم ودسَائسِهم، وارتباطِهم بأعداءِ الأمّةِ فِكرياً وعقائدياً، بل واستخباراتياً في بعضِ الأحيانِ.

وهذه التسمياتُ من ليبرالي إلى علماني إلى تقدّمي إلى غيرِه، كلّها تسمياتٌ عصريّةٌ لمسمًّى واحدٍ قديمٍ قِدَم الرّسالةِ المحمّديّةِ، إنّه النفاقُ الّذي ذكَرَه اللهُ تعَالى في كتابِه غيرَ مرّة، وكشفَ عَن حالِ أصحابِه وصفاتِهم، وكأنّ اللهَ تعَالى ينبينا أنّ العِبرةَ بالصّفاتِ لا بالتّسمياتِ، فمَن وُجِدَ فيهِ صفاتُ المنافِقِ فهوَ كذلِكَ، ويجِبُ عزلُه عَن الأمّةِ، والحذَرُ منهُ ولَو تسمّى بما شاءَ من أسماءَ يخادِعُ بها اللهَ والّذين آمَنوا.

٣. المخالفونَ في منهجِ الدعوةِ والتّعليمِ والفُتيا:

وهؤلاء اليومَ – كما يُقال – أكثرُ من أن يحويهم كتاب، أو يحصيهِم حساب، إذ غدَت الدعوةُ والفتيا صنعةَ من لا صنعةَ لَه، لا يحتاجُ الواحدُ ليكونَ من هؤلاءِ إلاّ إلى لسانٍ معسولٍ، وجرأةٍ (أو وقاحةٍ) ومعلوماتٍ ثقافيةٍ ليصبحَ

---

(١) الخوارج فرق كثيرة يجمعهم عدة أصول أهمّها تكفير صاحب الكبيرة، والخروج على الأئمّة بالسّيف، ومتقدموهم كفروا عثمان وعلياً، ومن أشهر فرقهم الأزارقة والنجدات والصفريّة، والإباضيّة وهي أقربها للسنة – على بعدها –، انظر مقدمة عن الفرق في تاريخ المسلمين للدكتور أحمد جلي.

داعيةً مشهوراً يُشار إليه بالبَنان، ويُدعى في كلّ مكانٍ، مهما كان مخالِفاً لأصولِ الشرعِ ومنهجِ السلفِ في مظهرِه أو مخبرِه.

وكذلكَ الفتوى، إذ ظهرَت مناهِجُ جديدةٌ للتفقّهِ والإفتاءِ عجيبةٌ غريبةٌ، روّجها أدعياءُ دخلاءُ على الفقهِ الصّحيحِ، الفقهِ الّذي جاءَ عن صحابةِ رسولِ الله ﷺ وتابعِيهم بإحسان، وعليه تفقّه الأئمّةُ الأربعَة، الفقهِ القائمِ على الكتابِ والسنّةِ والتأمّلِ فيهِما في ضوءِ منهجِ السّلفِ الصّالح، لا بمنهجٍ منفلتٍ، يتلمّسُ الثغراتِ، ويبحث عن هفواتِ الأئمّةِ، وأخطاء الفقهاءِ ليصيّرها مذاهبَ فقهيةً، وآراءً علميةً يتصدّر بها مجالسَ الفقهِ والإفتاءِ، ويزعمُ التّجديدَ من حيثُ هو تخريبٌ وتقديد، «وقَد قيلَ: إنّما يفسدُ النّاسَ نصفُ متكلّمٍ، ونصفُ فقيهٍ، ونصفُ نَحَوِيّ، ونصفُ طبيبٍ، هذا يفسدُ الأديانَ، وهذا يفسِدُ البلدانَ، وهذا يفسِدُ اللّسانَ، وهذا يفسِدُ الأبدانَ»[1].

وإذا كانَ القسمان الأوّلانِ ممّا لا يخالِفُ سلفيٌّ في وجوبِ التّحذيرِ منهما، فإنّ القسمَ الثالثَ – هذا – ندَرَ من يتكلّم فيهِ، بل يُتّهمُ من يتكلّمُ في بعضِهم أنّه حاسدٌ، وأنه منفّرٌ، وأنّه ضدّ أيّ عملٍ ناجح، وأنّه مثاليٌّ لا واقعيّ، ويُقال له: إنّ الأمةَ بحاجةٍ لكلّ جهدٍ[2]، وإنّ النبيّ ﷺ أمرَ كلّ النّاسِ بتبليغِ الدّين.. إلى آخر هذهِ التلبيساتِ الّتي روّجها بعضُ زعماءِ وقادةِ ومنتسبِي الجماعاتِ والأحزابِ الإسلاميّةِ، **الّذين لا يستطيعُون الحياةَ والعملَ إلاّ تحتَ أجواءِ السكوتِ عن الباطلِ، والمجاملةِ في الحق**، والله المستعان.

---

(١) الردّ على البكري (ص٤١١).

(٢) وهي كلمة حق يُراد بها باطل، بمعنى أنّ كلامنا ونصيحتنا وإنكارنا لخطأ المخطئ لا يعني أنّنا نرفض أعماله ونغمطه فضله ونظهر عدم الحاجة إليه، وهذا هو المحك، فعلينا أن نوازن موازنة دقيقة بين الأمرين وهو الحاجة إلى جهد كل عامل للإسلام، وفي نفس الوقت يجب أن نربي أنفسنا على قبول الحق وإنصاف الآخرين وإشراك كل من يستطيع المساهمة بشيء من الخير، لكن البعض يريد أن يمنّ على الدين وعلى الأمّة بما يقدمه من دعوة وجهاد ويجعل هو أو أتباعه من ذلك سببا لمنع الكلام فيه وفي أخطائه ولو بصدق وإنصاف وانضباط.

قالَ السّخاوي [١] –رحمه الله– في ذكرِهِ الأماكنَ التي يجوزُ فيها ذكرُ المرءِ بما يكرَه: «ويلتحِقُ بذلكَ **المتساهِلُ في الفتوَى**، أو التّصنيفِ، أو الأحكامِ، أو الشهاداتِ، أو النّقلِ، أو الوعظِ، حيثُ يذكرُ الأكاذيبَ وما لا أصلَ له على رؤوسِ العوام»[٢].

وقالَ العلاّمةُ الشّاطبي –رحمه الله–[٣]: «جاء في بعضِ رواياتِ الحديثِ[٤]: «**أعظمُها فتنةً الّذينَ يقيسُونَ الأمورَ برأيِهم، فيُحلّونَ الحرامَ ويحرّمونَ الحلالَ**»[٥] فجعلَ أعظمَ تلكَ الفِرَقِ فتنةً على الأمّةِ أهلَ القياسِ، ولا كلّ قياسٍ، بل القياسُ على غيرِ أصلٍ، فإنّ أهلَ القياسِ متّفقُون على أنّه على غيرِ أصلٍ لا يصِحُّ، وإنّما يكونُ على أصلٍ من كتابٍ أو سنّةٍ صحيحةٍ أو إجماعٍ مُعتبَر، فإذا لم يكُن للقياسِ أصلٌ –وهو القياسُ الفاسدُ– فهو الّذي لا يصِحُّ أن يوضَع في الدّينِ، فإنه يؤدّي إلى مخالفةِ الشّرعِ، وأن يصيرَ الحلالُ بالشّرعِ حراماً بذلكَ القياسِ، والحرامُ حلالاً، فإنّ الرّأيَ من حيثُ هوَ رأيٌ لا ينضبِطُ إلى قانونٍ شرعيّ إذا لم يكُن لَه أصلٌ شرعيٌّ، فإنّ العقولَ تستحسِنُ ما لا يُستحسَنُ شرعاً، وتستقبِحُ ما لا يُستقبَح شرعاً، وإذا كانَ كذلكَ صارَ القياسُ على غيرِ أصلٍ فتنةً على النّاس.

ثم أخبرَ في الحديثِ أنّ المعلِّمين لهذا القياسِ أضرُّ على النّاسِ من سائرِ أهلِ الفِرَقِ، وأشدّ فتنةً، وبيانُه أنّ مذاهبَ أهلِ الأهواءِ قد اشتهرَت الأحاديثُ التي تردُّها واستفاضَت، وأهلُ الأهواءِ مقمُوعون في الأمرِ الغالِب عندَ الخاصّة والعامّة، **بخلافِ الفُتيا**، فإنّ أدلّتها من الكتابِ والسنةِ لا يعرِفُها إلا الأفرادُ، ولا يميّز ضعيفَها من قويِّها إلاّ الخاصّة، وقد ينتصِبُ للفُتيا والقضاءِ ممّن يخالِفُها كثيرٌ[٦].

---

(١) العلاّمة شمسُ الدّين محمّدُ بنُ عبدالرّحمنِ السّخاوي المتوفّى سنة ٩٠٢هـ من أشهر مصنفاته فتح المغيث شرح ألفية الحديث.

(٢) الإعلان بالتوبيخ (ص٩٣-٩٤).

(٣) في كلامٍ لولا يقيني بأنه من أسلاف مضوا وماتوا لقلتُ إنه يعاين حال بعض الفقهاء المعاصرين.

(٤) أي حديث الافتراق.

(٥) أخرجه البزّار (ح٢٧٥٥)، والطبراني في الكبير (١٨ / ٥٠ – ٥١) (ح٩٠)، والحاكم (٣ / ٥٤٧) و (٤ / ٤٣٠)، وابن عدي في الكامل (٨ / ٢٥٣) والخطيب في تاريخ بغداد (١٣ / ٣٠٧)، وهو منكر لا أصل له، وحديث الافتراق مشهور صحيح.

(٦) صدق رحمه الله، ولذلك فإنّ من أصعب الأمور اليوم أن تبيّن للعامة بل لكثير من طلاب العلم زيف دعوة بعض فقهاء الرّخص من المشهورين الآن، والسبب دقّةُ المآخذ عليهم ممّا لا يحسنه ولا يعيه أكثر النّاس.

وقَد جاءَ مثلُ معناهُ محفوظاً من حديثِ ابنِ مسعودٍ أنّه قالَ: «ليسَ عامُ إلاّ والّذي بعدَه شرٌّ منه، لا أقولُ: عامٌ أمطرُ من عامٍ، ولاعامٌ أخصبُ من عامٍ، ولا أميرٌ خيرٌ من أميرٍ، ولكن: ذهابُ خيارِكم وعلمائِكم، **ثم يحدثُ قومٌ يقيسونَ الأمورَ برأيِهم، فيُهدَمُ الإسلامُ ويُثلمُ**»(١).

وهذا الذي في حديثِ ابنِ مسعودٍ موجودٌ في الحديثِ الصّحيح، حيثُ قالَ عليهِ الصّلاةُ والسّلامُ: «**ولكِن يتزِعُهُ منهُم مع قبضِ العلَماءِ بعلمِهم، فيبقَى ناسٌ جهّالٌ يُستفتون فيُفتون برأيهم، فيَضِلّون ويُضِلّون**»(٢).

وقد تقدّم في ذمِّ الرأيِ آثارٌ مشهورةٌ عن الصّحابةِ – رضي الله عنهم – والتابعينَ تبيّنَ فيها أنّ الأخذَ بالرّأيِ يُحِلّ الحرامَ ويحرِّم الحلالَ.

ومعلومٌ أنّ هذه الآثارُ الذامّةُ للرّأيِ لا يمكِنُ أن يكونَ المقصودُ بِها ذمُّ الاجتهادِ على الأصولِ في نازلةٍ لم توجدْ في كتابٍ ولا سنةٍ ولا إجماعٍ، ممّن يعرِفُ الأشباهَ والنّظائِرَ، ويفهَمُ معانِيَ الأحكامِ، فيقيسُ قياسَ تشبيهٍ وتعليلٍ، قياساً لم يعارِضْه ما هوَ أوْلى منه، فإنّ هذا ليسَ فيهِ تحليلٌ وتحريمٌ ولا العكس، **وإنّما القياسُ الهادِمُ ما عارضَ الكتابَ والسنّةَ، أو ما عليهِ سلفُ الأمّةِ، أو معانيَها المعتبرة.**

ثم إنّ مخالفةَ هذهِ الأصولِ على قسمَين:

أحدُهما: أن يخالفَ أصلاً مخالفةً ظاهرةً من غير استمساكٍ بأصلٍ آخر، فهذا لا يقعُ من مُفتٍ مشهورٍ، إلا إذا كانَ الأصلُ لم يبلُغْه، كما وقعَ لكثيرٍ من الأئمةِ، حيثُ لم يبلُغهم بعضُ السّننِ، فخالفوها خطأً، وأمّا الأصولُ المشهورةُ فلا يخالِفُها مسلمٌ خلافاً ظاهراً من غيرِ معارضةٍ بأصلٍ آخرَ، فضلاً عن أن يخالِفَها بعضُ المشهُورين بالفُتيا.

والثّاني: أن يخالفَ الأصلَ بنوعٍ من التّأويلِ هوُ فيه مخطئٌ، بأن يضعَ الاسمَ على غيرِ موضعِه، أو على بعضِ مواضعِه، أو يراعيَ فيهِ مجرّدَ اللّفظِ دونَ اعتبارِ المقصود، أو غيرِ ذلكَ من أنواعِ التّأويلِ.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (ح٨٥٥١)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط، المجمع (١ / ١٨٥).

(٢) أخرجه البخاري(ح٧٣٠٧)، ومسلم (ح٢٦٧٣)، وهذا لفظ البخاري.

والدّليلُ على أنّ هذا هوَ المرادُ بالحديثِ ومَا في معناهُ ؛ أنّ تحليلَ الشّيءِ إذا كانَ مشهوراً فحرّمَه بغيرِ تأويلٍ، أو التّحريمُ مشهوراً فحلّلَه بغيرِ تأويلٍ كانَ كُفراً وعِناداً، ومثلُ هذا لا تتّخذُه الأمّةُ رأساً قط، إلاّ أن تكونَ الأمّةُ قد كفَرت، والأمّةُ لا تكفُرُ أبداً.

وإذا كانَ التّحليلُ أو التّحريمُ غيرَ مشهورٍ فخالَفه مخالِفٌ لم يبلُغْه دليلُه، فمثلُ هذا لم يزَل موجوداً من لدُن زمانِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، هذا إنّما يكونُ في آحادِ المسائلِ، فلا تضلّ الأمّةُ، ولا ينهدِمُ الإسلامُ، ولا يُقالُ لهذا: إنّه محدِثٌ عند قبضِ العُلماء.

فظهرَ أنّ المرادَ إنّما هو استحلالُ المحرماتِ الظاهرةِ أو المعلومةِ عنده بنوعِ تأويلٍ، وهذا بيّنٌ في المبتدعةِ الّذينَ تركوا معظمَ الكتابِ، والّذي تضافرَت عليهِ أدلّتُه، وتواطأت على معناهُ شواهِدُه، وأخذُوا في اتّباعِ بعضِ المتشابهاتِ وتركِ أمِّ الكتابِ.

فإذاً هذا – كما قا لَ الله تعالى – زيغٌ وميلٌ عن الصّراطِ المستقيمِ، فإن تقدّموا[1] أئمةً يُفتُون ويُقتَدى بهِم بأقوالِهم وأعمالِهم سكنَت إليهِم الدّهماء، ظناً أنّهم بالَغُوا لهم في الاحتياطِ على الدّين، وهم يُضِلّون بغيرِ عِلم، ولا شيءَ أعظمُ على الإنسانِ من داهيةٍ تقعُ بهِ من حيثُ لا يحتسِب، فإنّه لو علِمَ طريقَها لتوقّاها ما استطاعَ، فإذا جاءَته على غِرةٍ فهيَ أدهى وأعظمُ على من وقعَت بِه، وهو ظاهِرٌ، فكذلكَ البدعةُ ؛ إذا جاءَت العامّيّ من طريقِ الفُتيا، لأنّه يستنِدُ في دينِهِ إلى من ظهرَ في رتبةِ أهلِ العلم، فيَضِلُّ من حيثُ يطلبُ الهِداية» [2].

وذكرَ –رحمه الله– أيضاً قصّةً طريفة تطابِق ما هو مشهورٌ عن بعضِ من يُشارُ لهم بالفَتوى في عصرِنا هذا مِن متتبّعي سقطاتِ ورُخَصِ الفقهاءِ، قالَ –رحمه الله–: «ذكرُوا عن محمّدِ ابن يحيى بنِ لبابةَ –أخِ الشيخِ ابنِ لبابةَ المشهور– فإنّهُ عُزلَ عن قضاءَ ألبيرة، ثم عُزلَ عن الشورى لأشياءَ نُقمَت عليه، وسجّل بسخطتِه القاضي حبيب بن زيادة، وأمرَ بإسقاطِ عدالته وإلزامِه بيتَه، وأن لا يُفتي أحداً.

---

(١) أي تصدّروا.

(٢) الاعتصام (ص٥٣٤).

ثم إنّ النّاصرَ[١] احتاجَ إلى شراء مِجشَر[٢] من أحباسِ المرضى بقرطبةَ بعدوةِ النّهر، فشكا إلى القاضي ابنِ بقيّ ضرورتَه إليهِ لمقابلتِه منزهةُ، وتأذيهِ برؤيتِهم أوانَ تطلّعِه من عَلاليه، فقالَ له ابن بقيّ: لا حيلةَ عندِي فيه، وهو أَولى أن يُحاطَ بحرمةِ الحبسِ، فقال له: تكلّمْ مع الفقهاءِ فيهِ وعرّفهم رغبَتي، وما أُجزِلُه من أضعافِ القيمةِ فيه، فلعلّهم أن يجِدوا لي في ذلكَ رخصةً، فتكلّمَ ابنُ بقيّ معهُم فلم يجِدوا إليهِ سبيلاً، فغضِبَ النّاصِرُ عليهِم وأمَر الوزراءَ بالتّوجيهِ فيهم إلى القصرِ، وتوبيخِهم، فجرَت بينَهم وبينَ بعضِ الوزراءِ مكالمةٌ، ولم يصِل الناصِرُ معهم إلى مقصودِه.

وبلغَ ابنَ لبابةَ هذا الخبرُ، فدفعَ إلى النّاصرِ بعضاً من أصحابِه الفقهاءِ، ويقول: إنّهم حجّروا عليه واسِعاً، ولَو كان حاضِراً لأفتاه بجوازِ المعاوضةِ، وتقلّد حقاً وناظرَ أصحابَه فيها، فوقَعَ الأمرُ بنفسِ الناصرِ، وأمرَ بإعادةِ محمّدِ بن لبابةَ إلى الشّورى على حالتِه الأولى، ثمّ أمرَ القاضي بإعادةِ المشورةِ في المسألة، فاجتمعَ القاضي والفقهاءُ وجاء ابنُ لبابة آخرهم، وعرّفهم القاضي ابنُ بقيّ بالمسألةَ الّتي جمعَهم من أجلِها وغِبطةِ المعاوضةِ.

فقالَ جميعُهم بقولِهم الأوّل من المنعِ من تغيير الحبسِ عن وجهِه، وابنُ لبابة ساكِت، فقال لَه القاضي: ما تقولُ أنتَ يا أبا عبدِ الله؟ قال: أمّا قولُ إمامِنا مالكِ بنِ أنسٍ فالّذي قالَه أصحابُنا الفقهاء، وأمّا أهلُ العراقِ فإنّهم لا يجيزونَ الحبسَ أصلاً، وهُم علماءُ أعلامٌ يَقتدي بهِم أكثرُ الأمّة، وإذا بأميرِ المؤمنينَ من الحاجةِ إلى هذا المِجشر ما بِه، فما ينبغِي أن يُردّ عنه، ولَه في السّنّةِ فُسحَة، وأنا أقولُ بقولِ أهلِ العراق، وأتقلّد ذلكَ رأياً.

فقالَ له الفقهاءُ: سبحانَ الله! تتركُ قولَ مالكٍ الّذي أفتَى بهِ أسلافُنا ومضَوا عليهِ واعتقَدناه بعدَهم وأفتينَا بهِ لا نحيدُ عنهُم بوجه، وهوَ رأيُ أميرِ المؤمنينَ ورأيُ الأئمّةِ آبائِه؟ فقالَ لهم محمّد بن يحيى: ناشدتُكم الله العظيمَ! ألم تنزِلْ بأحدٍ منكُم ملمّة بلغَت بكُم أن أخذتُم فيهَا بغيرِ قولِ مالكٍ في خاصّةِ أنفسِكم، وأرخصتُم لأنفسِكم في ذلك؟ قالُوا: بلَى! قالَ: فأميرُ المؤمنينَ أولى بذلِك، فخُذوا بهِ مأخذَكم، وتعلّقُوا بقولِ من يوافِقُه من العلماءِ فكلّهم قُدوة، فسكتُوا، فقالَ للقاضِي: أنّهِ إلى أميرِ المؤمنينَ فُتياي.

---

(١) أي: الخليفة.

(٢) حوض لا يُستقى فيه لجشَره أو لوسخه وقذره، المعجم الوسيط (ص١٢٤)، وكأن المراد مكان يُعزل فيه المرضى كالمحجر الصحي.

فكتبَ القاضي إلى أميرِ المؤمنينَ بصورةِ المجلسِ، وبقِيَ مع أصحابِه بمكانِهم إلى أن أتَى الجوابُ بأن يُؤخَذ لَه بفُتيا محمّدِ بن لُبابة، وينفذ ذلِك، ويُعوَّض المرضَى مِن هذا المجشر بأملاكٍ ثمينةٍ عجيبةٍ، وكانَت عظيمةَ القدرِ جداً، تزيدُ أضعافاً على المِجشر، ثم جيءَ بكتابٍ مِن عند أميرِ المؤمنين منه إلى ابنِ لبابةَ بولايةِ خطّةِ الوثائقِ ليكونَ هوَ المتولّي لعقدِ هذهِ المعاوضةِ، فهنِئَ بالولايةِ، وأمضَى القاضِي الحكمَ بفتواه وأشهدَ عليهِ وانصرَفُوا، فلَم يزَل ابنُ لبابةَ يتقلّد خطةَ الوثائِق والشّورى إلى أن ماتَ سنة ست وثلاثين وثلاثمائة.

فتأمّلوا كيفَ اتّباعُ الهوَى[١]، وأولى أن يتهِي بصاحبِه، فشأنُ مثلِ هذا لا يحلُّ أصلاً من وجهين:

أحدُهما: أنّه لم يتحقّقْ المذهبَ الذي حكمَ به، لأنّ أهلَ العراقِ لا يبطِلونَ الأحباسَ هكَذا على الإطلاقِ، ومَن حكى عنهم ذلِك، فإمّا على غيرِ تثبيتٍ، وإمّا أنّه كانَ قولاً لهم رجُعوا عنه، بل مذهبُهم يقرُب من مذهبِ مالكٍ حسْبَما هو مذكورٌ في كتبِ الحنفِية.

والثاني: أنّه إن سلّمنا فلا يصِحُّ للحاكِمِ أن يرجعَ في حكمِه في أحدِ القولَينِ بالمحبّةِ والإمارةِ أو قضاءِ الحاجةِ[٢]، إنّما الترجيحُ بالوجوهِ المعتبرةِ شرعاً، وهذا مُتّفقٌ عليهِ بين العلماءِ، فكلُّ مَن اعتمدَ على تقليدِ قولٍ غيرِ محقّق، أو رجّحَ بغيرِ مَعنى فقَد خلعَ الرّبقةَ، واستندَ إلى غيرِ شرعٍ، عافانا الله من ذلكَ بفضلِه.

فهذِه الطّريقةُ في الفُتيا من جملةِ البِدَعِ المحدثاتِ في دينِ الله تعالى، كما أنّ تحكيمَ العقلِ على الدّينِ مطلقاً مُحدَثٌ»[٣].

---

(١) قلت: تأمّل – بارك الله فيك – ما في وصف الشاطبي لهذا الصّنيع باتباع الهوى، وهو صنيع – والله – بهذا الوصف حقيق، وكم في عصرنا هذا من نماذج وصور لهذا المفتي، وأصبح كثير من المتكلمين في مسائل الفقه غاية مرامه أن يحكي أقوال الفقهاء، حتى الشاذّ منها، ثم يميع قضيّة الفتوى ويدع للسائل الحرية في اختيار ما يهواه قلبه دون تنبيه إلى الكتاب والسنة وما يفيدانه في هذه المسألة محل السؤال، وهذا يفعله إمّا لجهله بالقول الحق الذي دلّ عليه النص، وإمّا لأنّه من المبتدعة الّذين لا يرفعون بالسنّة والاتّباع رأساً نسأل الله العافية.

(٢) وهو ما يُعبّر عنه الآن بالتّيسير، فأصبح قضاء حوائج الناس مقصداً بارزاً أمام من يريد الفتوى من فقهاء منهج (التّسليك) المسمى: بالتيسير، وفي هذا اعتراف ضمني منهم أنّ الكتاب والسنة جاءا بالعسر والمشقة على الناس، وهذا خلاف منهج أهل السنة في الفتوى، فالتيسير الحقيقي هو تطلّب دلالات النّصوص الشرعية، لا التملّص منها بحجة التيسير على الناس فضلاً عن أصحاب الجاه كما فعل هذا المفتي الذي حكى عنه الشاطبي.

(٣) الاعتصام(ص٤٥٠).

❖ مصائِدُ إبليس

وأصحابُ الهيئةِ والتخشّعِ من الدّعاةِ وهؤلاءِ المُفْتِين من أكثرِ مَن يُفتنُ بهم النّاس، فإذا رأَوا الرّجلَ بكّاءً صاحبَ سمتٍ وحُسنِ خُلُقٍ وتعاملٍ؛ فلا تَسلْ عن موقفِ الدّهماءِ والعامّةِ إذا سمِعوا فيه قَولاً، فإنّ زحزحةَ العلَمِ من مكانِه أهون من تغييرِ رأيِهم فيه، قالَ الشّاطبيُّ -رحمه الله-: «رُوِيَ عن الأوزاعِي قالَ: بلغَني أنّ من ابتدَعَ بِدعةً ضلالةً آلَفَه الشّيطانُ العبادةَ، أو ألقَى عليهِ الخشوعَ والبُكاءَ كَي يصطادَ به.

وقالَ بعضُ الصّحابةِ: أشدّ النّاسِ عبادةً مَفتُون، واحتجّ بقولِه عليه الصّلاةِ والسّلام: «يحقِرُ أحدُكم صلاتَه في صلاتِه، وصيامَه في صيامِه»[(١)] إلى آخر الحديث، ويحقّقُ ما قالَه الواقعُ، كما نقِلَ في الأخبارِ عن الخوارِج وغيرِهم.

فالمبتدِعُ يزيدُ في الاجتهادِ، لينالَ في الدّنيا التّعظيمَ، والمالَ، والجاهَ، وغيرَ ذلكَ من أصنافِ الشّهواتِ، بل التعظيمَ على شهوات الدنيا[(٢)]، ألا ترى إلى انقطاعِ الرّهبانِ في الصّوامِعِ والدّياراتِ، عن جميعِ الملذوذاتِ، ومُقاسَاتِهم في أصنافِ العباداتِ، والكفِّ عن الشّهوات؟ وهُم مع ذلكَ خالِدونَ في جهنّم، قالَ اللهُ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية:٢-٤]، ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٠٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٤].

وما ذاكَ إلا لخفّةٍ يجدونَها في ذلكَ الالتزامِ، ونشاطٍ بداخلِهم يستسهِلونَ به الصّعبَ بسببِ ما داخلَ النّفسَ مِن الهوَى، فإذا بدَا للمبتدِعِ ما هوَ عليهِ رآهُ محبوباً عندَه لاستبعادِه للشّهواتِ، وعملُه من جملتِها[(٣)]، ورآه موافقاً للدّليلِ

---

(١) أخرجه البخاري (ح٣٦١٠)، ومسلم (ح١٦٠٤)، عن أبي سعيد -رضي الله عنه- ولفظه: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم». ولم أجد اللفظ الذي ذكره المصنف فلعله وهم.

(٢) كذا، ولعلّ هناك سقطاً، وسياق العبارة في ظني: «بل التّعظيم مقدّمٌ عندهم على شهوات الدّنيا» أو نحوها ليستقيم المعنى.

(٣) أي أنّ البدعة الّتي يعملها هي من ضمن الشّهوات المحبوبة لنفسه.

عندَه، فما الّذي يصدّه عن الاستمساكِ به، والازديادِ منه؟ وهو يرَى أن أعمالَه أفضلُ من أعمالِ غيرِه، واعتقاداتَه أوفقُ وأعلَى؟ أفيُفيدُ البرهانُ مطلَباً؟ ﴿كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾[المدثر: ٣١]»[١].

ومِمّا مناسبتُه هنا: الاغترارُ بالعَاطِفةِ والعمَلِ الظّاهر، فلابدّ أن يكونَ العمَلُ على سُنّةٍ، أعْني أنّ كَثيراً مِنَ النّاسِ يغترُّ بِحُسنِ بَلاءِ بَعضِ النّاسِ إمّا في مُجابَهةِ الظُّلمِ وإمّا في قِتَالِ الكفار فيجعَلُ ذلِكَ مِنهم قُدوَة في عمَلِهم، وهذَا خَطأ، فَما لم يكُن العمَلُ نفسُه وفْقَ السّنّة فلا قِيمَة لَه، فَعَن المباركِ بنِ فُضالة عَن الحسنِ أنّ رجُلاً أتى أبا مُوسىَ الأشعَريّ وعندَه ابنُ مَسعودٍ فقال: «أرأيتَ رجُلاً خرج بِسَيفِه غضَباً لله تعالى فَقَاتَلَ حتّى قُتِلَ أينَ هُو؟» قالَ أبُو مُوسَى: «في الجنّةِ» فقَالَ ابنُ مَسْعُود: «إنّما المفْتِي مثلُ صَاحبِكَ، **علىَ سُنّةٍ ضَرَبَ أم عَلى بِدْعَة؟**» قال الحسَنُ:«فَإِذَا بِالقَومِ قَد ضَرَبُوا بِأسيافِهِم عَلَى البِدَع»[٢].

٤. ومن جملةِ من يجِبُ التّحذيرُ منهُم ومن مخالطتِهم: الجماعاتُ والأحزابُ المنتميةُ للإسلامِ، وهي جماعاتٌ كثيرةٌ، تختلِفُ وتتفاوتُ في بُعدِها عن السّنّةِ، وهذه الجماعاتُ على ما فيها من خيرٍ ونفعٍ إلاّ أنّها من أكبرِ أسبابِ انتشارِ البِدَع ورواجِها، بسببِ ثقةِ النّاسِ والعامّةِ بمنتسبِيها فضلاً عن رؤوسها، مع أنّها غالبها لا يرفَعُ بالسّنةِ رأساً، بل ينتسبُ إليها مَن هوَ صحيحُ المعتقدِ، ويتَسِبُ إليها المبتدِعُ الضّالُّ، فليسَ من منهاجِها الحثُّ على السّنةِ أو مفارقةِ المبتدِعِ، ولهم في ذلكَ شُبَهٌ كثيرةٌ ليس هذا مجالُ بيانِها، فقد بيّنَ العلماءُ ضلالَ غالبِ هذِه الجماعاتِ ومفاسدِها وحكمِ الانتسابِ إلَيها، على خلافٍ بينَهم في ذلِك.

وللأسفِ الشّديدِ، فإنّ هذهِ الجماعاتِ تستوعِبُ كثيراً من الناشِئةِ بسببِ ما فِيها من التوسّعِ في اللّهوِ والعَبَثِ، أو ما فيها من الغلوّ، أو المبالغةِ في الزهدِ والتشبهِ بطُرقِ الصّوفيةِ، ونحو ذلكَ من الأهواءِ الّتي يجمعُها البعدُ عن السّنّةِ في كلّ ذلِك.

---

(١) الاعتصام(ص١٠١).

(٢) البدع لابن وضاح(ص٦٦).

فهذهِ الجماعاتُ يجبُ على العلماءِ وطلبةِ العلمِ تحذيرُ الشّبابِ من الانتسابِ إليهَا لما فيها من إبعادِ الشبابِ عن طريقِ العِلمِ والالتزامِ بالسّنةِ، وهي مجالٌ لمخالطةِ أهلِ البدَعِ، ففِيها الصوفيُّ، والأشعريُّ، والماتريديُّ، والعقلانيُّ، وأضرابُهم.

قال أرطاة بن المنذر[١]: «لأن يكون ابني فاسِقًا مِن الفسّاقِ أحبّ إليّ من أن يكونَ صاحِبَ هَوى».

وقالَ التّابعيُّ الجليلُ سعيدُ بنُ جبيرٍ: «لأَن يصحبَ ابني فاسِقًا شاطِرًا[٢] سنّيًّا ؛ أحبّ إليّ من أن يصحَب عابِدًا مبتدِعًا».

وقيلَ لمالكِ بنِ مِغولٍ[٣]: رأَينا ابنَك يلعَبُ بالطّيور، فقالَ: «حبّذا إن شغلَته عن صحبةِ مبتدِعٍ».

وقالَ ابنُ شوذبٍ[٤]: «مِن نعمةِ اللهِ على الشّابّ والأعجميّ إذا تنسّكَا أن يُوفّقا لصاحبِ سنّةٍ يحملُهما علَيها، لأنّ الشّابّ والأعجميّ يأخذُ فيهِما ما سبَقَ إليهِما».

وقالَ عمرُ بن قيسٍ المُلائيّ[٥]: «إذا رأيتَ الشّابّ أوّلَ ما ينشأُ مع أهلِ السّنّةِ والجماعةِ فارجُه، وإذا رأيتَه مع أهلِ البدعِ فايأَسْ مِنه، فإنّ الشّابّ على أوّلِ نشوئِه».

وقالَ أيضاً: «إنّ الشّابّ لينشَأ، فإن آثرَ أن يجالِسَ أهلَ العلمِ كادَ يسلَم، وإن مالَ إلى غيرِهم كادَ يعطَب»[٦].

---

(١) أرطأة بن المنذر بن الأسود الألهاني أبو عدي الحمصي، ثقة، مات سنة ثلاث وستين ومائة.

(٢) أي: قاطع طريق.

(٣) مالك بن مِغول - بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو - الكوفي أبو عبد الله، ثقة ثبت، مات سنة تسع وخمسين ومائة وروى له الجماعة.

(٤) عبد الله بن شوذب الخراساني، أبو عبد الرحمن، سكن البصرة ثم الشام، صدوق عابد، مات سنة ست أو سبع وخمسين ومائة.

(٥) عمرو بن قيس الملائي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة متقن عابد، مات سنة بضع وأربعين ومائة.

(٦) انظر هذه الآثار في الإبانة الصغرى (ص١٣٢) وما بعد.

قالَ الشّيخُ الدّكتور ناصِر العَقل مبيّناً بعضَ مظاهِرِ الخلَلِ في منهجِ التلقّي: «أخذُ العِلمِ عَن غيرِ أهلِه: وأقصِدُ بذلِكَ أنّ النّاسَ صَارُوا يأخذُونَ العِلمَ عَن كلّ مَن دعَاهُم إلى التعلّم، وكلّ مَن رفَعَ فوقَ رَأسِه رايةَ الدّعْوةِ، وقالَ أنا داعِيةٌ، جعلُوه إمامًا في الدّينِ، وتلَقّوا عَنه، وقَد لا يفقَهُ مِن الدّينِ شيئًا، فلذلِكَ ظهرَت في العالمِ الإسلامِيّ دعَواتٌ كُبرَى، ينضَوِي تحتَ لوائِها الفِئامُ مِن النّاسِ خاصّةً الشّبابُ، وقادتُها ورُؤساؤها جهَلَةٌ في بدِيهِيّاتِ الدّينِ، فيُفتُونَ بِغَيرِ عِلمٍ، ويَضِلّونَ ويُضِلّون، وسببُ ذلكَ أنّهم وجَدُوا أتبَاعًا لهم يأخُذونَ عَنهم دونَ تَروٍّ، دونَ تثبّتٍ، دونَ منهجٍ صحيحٍ سَليمٍ، ولا يتثبّتونَ مِن حالِ القادَةِ في كونِهم أهلٌ لأخْذِ الدّين أو التلقّي عَنهم، ثمّ إنّ كثيرًا مِن النّاسِ تجذِبُهم العواطِفُ أكثَر ممّا يجذِبُهم العِلْمُ والفِقهُ، وهذَا خطأٌ فادِحٌ، بمعنَى أنّه بمجرّدِ أَن يظهرَ داعِيةٌ لَه شهرةٌ وأثرٌ في ناحيةٍ مّا، يجعلُه النّاسُ إمَامًا في الدّينِ، حتّى لَو لَم يكُن يعلَمُ مِن السّنّةِ والفِقهِ شَيئًا، وهذَا مِصداقُ قولِ الرّسول ﷺ: «إنّ اللهَ لا ينتزِعُ العِلمَ بعدَ أن أعطاكُموه انتزاعًا، ولكِن ينتَزِعُه مِنهُم معَ قبضِ العلماءِ بعِلْمِهم، فيبقَى ناسٌ جهّالٌ يُستَفتَوْنَ فيُفتُون برأيِهم فيَضِلّون ويُضِلّون»[1].

وينبغِي التنبّهُ إلى أمرَين في هذِه المسألة بالذّات:

الأوّل: أنّ المرادَ مِن ذلكَ الجماعاتُ بهيئتِها الاعتباريّة، أي أنّ كلامَنا هنا عَن الجماعةِ كجماعةٍ، أمّا خصوصُ أفرادِ مَن ينتمِي إليهَا فالأمرُ قد يختلِفُ، وهذا قَد يشكِلُ على البعضِ لكنّه هو المتعيّن، فأنتَ قد تذمّ جنساً من النّاس لانتشارِ المنكَرِ فيهم مثلاًوتركِهم لشريعةِ الله، من حيثُ العمومِ، لكنّ الأفرادَ المنتسبينَ لتلكَ الفئة قد يكونُ فيهِم مَن هُو محلّ ثقةٍ وصاحبُ دينٍ وعِلمٍ، ففَرقٌ إذاً بينَ الكلامِ في الجماعةِ كجماعةٍ وبينَ مَن ينتمِي إلَيهَا.

الثّاني: أنّ التحذيرَ مِن هذِهِ الجماعاتِ ومِنَ الانتسابِ إليهَا شيءٌ، والتّعامُلَ معَها شيءٌ آخر، فقد يرَى المجتهِدُ أنّ هذِه الجماعاتِ واقِعٌ يجبُ التعاملُ معَه، بتقليلِ مفسدتِها، وتكثيرِ منفعتِها، وذلك بنصحِ المنتسبينَ إليها، وتعاهُدِهِم بالتوجيهِ ومدحِهم والثناءِ عليهِم بما فيهِم من خيرٍ، والإنكارِ عليهِم والتحذيرِ مما يقعُونَ فيه من باطلٍ، وهذَا لا يتعارَضُ مع أصلِ النّظرِ إلى هذِهِ الجماعاتِ وخروجِها عن منهجِ السّلفِ بنسبة أو بأخرى.

---

(١) البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، الفتح (١٣/ ٢٨٢).

وهذا الذي رأيناه من طريقةِ العلماءِ الكبارِ معَ هذهِ الجماعات، إذ قَد تنازَع بعضُ النّاسِ في حقيقةِ موقفِ المشايخِ، ابنِ بازٍ، وابن عثيمينَ – مثلاً – في هذهِ الجماعات، ففي بعضِ كلامِهم ذمٌّ لها، وفي بعضِ كلامِهم توجيهٌ ونصحٌ ومداراة، وكِلاهُما منهجٌ شرعيٌّ يتناسَقُ ولا يتعارَض، فليسَ في ثنائِهم على ما فيهِم من الخيرِ تشجيعٌ لعامّةِ أمرِهم أو حثٌّ للشّبابِ على الانتسابِ إليها، كما فهِمَ البعضُ للأسف.

وهذه أجوبةٌ للشّيخِ العلاّمةِ عبدالعزيزِ بنِ بازٍ –رحمه الله– تبيّنُ حقيقةَ ما ذكرتُه:

س: سماحةَ الشّيخِ، حركةُ (**الإخوان المسلمين**) دخلَت المملكةَ منذُ فترةٍ، وأصبحَ لها نشاطٌ واضحٌ بين طلبةِ العلمِ، ما رأيُكم في هذهِ الحركة؟ وما مدَى توافقِها مع منهجِ السنة والجماعة؟

ج: حركةُ (الإخوانِ المسلمين) يتقدُها خواصُّ أهلِ العلم ؛ لأنّه ليسَ عندَهم نشاطٌ في الدّعوةِ إلى توحيدِ الله، إنكارِ الشّركِ وإنكارِ البدعِ، لهم أساليبُ خاصّة ينقصُها عدمُ النّشاطِ في الدعوةِ إلى الله، وعدمِ التوجيهِ إلى العقيدةِ الصّحيحةِ التي عليهَا أهلُ السنةِ والجماعةِ.

فينبغي لـ(لإخوانِ المسلمينَ) أن تكونَ عندهُم عنايةٌ بالدّعوةِ السلَفِيّةِ، الدعوةِ إلى توحيدِ الله، وإنكارِ عبادةِ القبورِ والتعلّقِ بالأمواتِ والاستغاثةِ بأهلِ القبورِ كالحسين أو الحسن أو البدوي، أو ما أشبهَ ذلك، يجبُ أن يكونَ عندَهم عنايةٌ بهذا الأصلِ الأصيلِ، بمعنى لا إلهَ إلا الله، التي هيَ أصلُ الدّين، وأوّلُ ما دعا إليه النبيُّ ﷺ في مكّةَ دعا إلى توحيدِ الله، إلى معنى لا إله إلا الله، فكثيرٌ من أهلِ العلمِ يتقِدون على (**الإخوانِ المسلمين**) هذا الأمرِ، أي: عدمَ النّشاطِ في الدعوةِ إلى توحيدِ الله، والإخلاصِ لَه، وإنكارِ ما أحدثَه الجهّالُ من التعلّقِ بالأمواتِ والاستغاثةِ بهِم، والنّذرِ لهم والذّبحِ لهم، الّذي هوَ الشِّركُ الأكبر.

وكذلك يتقِدُون عليهِم عدمَ العنايةِ بالسّنّةِ: تتبعِ السّنّة، والعنايةِ بالحديثِ الشّريفِ، وما كانَ عليه سلفُ الأمّةِ في أحكامِهم الشّرعيّةِ، وهناكَ أشياءُ كثيرةٌ أسمعُ الكثيرَ من الإخوانِ يتقدونَهم فيها، ونسألُ اللهَ أن يوفّقَهم ويعينَهم ويصلِحَ أحوالهم.

س: يتساءلُ كثيرٌ من شبابِ الإسلامِ عن حكمِ الانتماءِ للجماعاتِ الإسلاميةِ، والالتزامِ بمنهجِ جماعةٍ معينةٍ دونَ سِواها؟

ج: الواجِبُ على كلِّ إنسانٍ أن يلتزمَ بالحقِّ، قالَ الله عزّ وجلّ، وقال رسولُه ﷺ، وألاّ يلتزِمَ بمنهجِ أيّ جماعةٍ، لا إخوان مسلمين، ولا أنصار سنة، ولا غيرهم، ولكن يلتزِم بالحقِّ، **وإذا انتسبَ إلى أنصارِ السنّةِ وساعدَهم في الحقّ، أو إلى الإخوانِ المسلمينَ ووافقَهم على الحقِّ مِن دونِ غلوٍّ ولا تفريطٍ فلا بأس، أمّا أن يلزَمَ قولَهم ولا يحيدَ عنه فهذا لا يجوزُ** [1]، وعليهِ أن يدورُ مع الحقِّ حيثُ دارَ، إن كانَ الحقُّ معَ (**الإخوانِ المسلمين**) أخذَ بِه، وإن كان مع (**أنصارِ السنةِ**) أخذَ به، وإن كانَ مع غيرِهم أخذَ بِه، يدورُ معَ الحقِّ، يُعينُ الجماعاتِ الأخرى في الحقِّ، ولكن لا يلتزِم بمذهبٍ معيّنٍ لا يحيدُ عنه ولو كان باطلاً، ولو كانَ غلطاً، فهذا منكرٌ، وهذا لا يجوزُ، ولكن مع الجماعةِ في كلّ حقٍّ، وليس معَهم فيما أخطَؤوا فيهِ.

س: بماذا تنصحونَ الدّعاةَ حيالَ موقفِهم من المبتدعةِ؟ كما نرجُو من سماحتِكم توجيهَ نصيحةٍ خاصّةٍ إلى الشبابِ الّذين يتأثّرون بالانتماءاتِ الحزبيةِ المسمّاةِ بالدينيّةِ؟

ج: نوصي إخوانَنا جميعاً بالدّعوةِ إلى الله سبحانَه بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ، والجدالِ بالّتي هي أحسن، أمرَ الله سبحانَه بذلكَ معَ جميعِ النّاسِ ومعَ المبتدعةِ إذا أظهرُوا بدعتَهم، وأن ينكِرُوا علَيهِم، سواءٌ كانوا من الشيعةِ أو غيرِهم، فأيّ بدعةٍ رآها المؤمنُ وجَبَ عليهِ إنكارُها حسبَ الطّاقةِ، بالطرُقِ الشرعيّةِ.

---

(١) هذا تعليق شرعي منضبط من الشيخ -رحمه الله- لا يخالف ما يقرره في مكان آخر من أنه لا ينبغي الانتساب إلى هذه الجماعات، لأنّ الشيخ هنا علّقه على أمر يتنافى مع طبيعة هذه الأحزاب والجماعات، وهو إمكان انتساب الشخص إليهم مع مخالفته لهم فيما يراه مخالفاً للشرع، وهذا هو مربط الفرس كما يُقال في فساد حال هذه الجماعات فإنّها تحرم متسبيها من الاجتهاد في المسائل الدعوية أو الحادثة، بل تحرمهم من الاتصال بغير موافقيهم، ومن خالف الجماعة في شيء من ذلك جوبه وفُصل، ولولا ذلك لكان الانتساب إليهم ومعاونتهم على الحق سائغ كما قال الشيخ -رحمه الله-، لكن الواقع كما ذكرت يمنع هذا، ومن أشهر الأمثلة الواقعية على ذلك قصة جماعة الإخوان المسلمين في سوريا والأردن حين منعت متسبيها من الجلوس إلى الشيخ الألباني رحمه الله، أو الاستماع إليه، وفصل عدد منهم لإصرارهم على طلب العلم على يديه، ومنهم الدكتور عبدالله عزام، وقد حكى الشيخ الألباني نفسه تلك القصة في أكثر من مكان.

والبدعةُ هي ما أحدثَه النّاسُ في الدّينِ ونسبوهُ إليهِ وليسَ مِنه، لقولِ النّبيّ ﷺ: «**من أحدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهو ردٌّ**»[1]، ومن أمثلةِ ذلكَ بدعةُ الرفضِ، وبدعةُ الاعتزالِ، وبدعةُ الإرجاءِ، وبدعةُ الخوارجِ، وبدعةُ الاحتفالِ بالموالدِ، وبدعةُ البناءِ على القبورِ واتّخاذِ المساجدِ عليها، إلى غيرِ ذلك من البِدَعِ، فيجبُ نصحُهم وتوجيهُهُم إلى الخيرِ، وإنكارُ ما أحدَثُوا من البدَعِ بالأدلّةِ الشرعيةِ وتعليمُهم ما جهِلُوا من الحقِّ بالرّفقِ والأسلوبِ الحسنِ والأدلّةِ الواضحةِ لعلّهم يقبلونَ الحقَّ.

أمّا الانتماءاتُ إلى الأحزابِ المحدثةِ فالواجِبُ تركُها، وأن ينتمِي الجميعُ إلى كتابِ اللهِ وسنّةِ رسولِه، وأن يتعاوَنُوا في ذلكَ بصدقٍ وإخلاصٍ، وبذلكَ يكونون من حزبِ اللهِ الّذي قالَ اللهُ فيهِ سبحانَه في آخرِ سورةِ المجادلةِ: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [المجادلة:٢٢] بعدمَا ذكرَ صفاتَهم العظيمةَ في قولِه تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية.

ومن صفاتِهم العظيمةِ ما ذكرَه اللهُ عزّ وجلّ في سورةِ الذارياتِ في قولِ اللهِ عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ ١٥ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمۡ رَبُّهُمۡۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَبۡلَ ذَٰلِكَ مُحۡسِنِينَ ١٦ كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ١٨ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذّاريات:١٥-١٩]، فهذِهِ صفاتُ حزبِ اللهِ، لا يتحيّزونَ إلى غيرِ كتابِ اللهِ، والسنةِ والدعوةِ إليها، والسيرِ على منهجِ سلفِ الأمّةِ من الصحابةِ - رضي الله عنهم وأتباعِهم بإحسان.

فهم ينصحُون جميعَ الأحزابِ وجميعَ الجمعياتِ ويدعونَهم إلى التمسكِ بالكتابِ والسّنّةِ، وعَرْضِ ما اختلفُوا فيه عليهما، فما وافقَهما أو أحدَهما فهو المقبولُ وهو الحقُّ، وما خالفَهما وجبَ تركُه.

ولا فرقَ في ذلكَ بين جماعةِ (الإخوانِ المسلمين)، أو (أنصارِ السنّةِ) و(الجمعيةِ الشّرعيةِ)، أو جماعةِ (التبليغِ) أو غيرِهم من الجمعياتِ والأحزابِ المنتسبةِ للإسلامِ، وبذلكَ تجتمعُ الكلِمَةُ ويتّحِدُ الهدفُ، ويكونُ الجميعُ حِزباً

---

(١) أخرجه البخاري (ح١٧١٨) عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً.

واحِداً يترسّمُ خُطىَ أهلِ السنّةِ والجماعةِ، الذين هم حِزبُ اللهِ وأنصارُ دينِه والدّعاةُ إليه، ولا يجوزُ التعصّبُ لأيّ جمعيةٍ أو أيّ حزبٍ فيما يخالِفُ الشّرعَ المطهر(١).

وهذا الذي قالَه الشيخُ هو مِن لبابِ المنهجِ السّلَفِيّ، قال ابنُ عبّاسٍ -رضي الله عنهما-: «من أقرّ باسمٍ من هذهِ الأسماءِ المحدثةِ فقَد خلعَ ربقةَ الإسلامِ من عُنقِه».

وقال ميمونُ بنُ مهران(٢): «إيّاكُم وكلّ اسمٍ يسمّى بغيرِ الإسلامِ».

وقال مالكُ بن أنس: «لم يكن من هذهِ الأهواءِ على عهدِ النّبيّ ﷺ ولا أبي بكرٍ ولا عمرَ ولا عثمان».

وقال مالك بن مغول: «إذا تسمّى الرّجلُ بغيرِ الإسلامِ والسّنّةِ فألحِقهُ بأيّ دينٍ شئت»(٣).

٥. **ومن ضِمنِ من يجِبُ الحذَرُ والتّحذيرُ منهم:** صاحبُ الوجهَين، الّذي يزعُمُ أنّه على السّنّةِ، وعلى منهجِ السّلفِ، ثمّ هو مخالِطٌ للمبتدعةِ مصاحِبٌ لهم، ساكِتٌ عن باطلِهم، فعن يحيى بن سعيد قالَ: لمّا قدم سفيانُ الثّوري(٤)البصرةَ جعلَ ينظرُ في أمرِ الرّبيعِ بن صُبَيح، وقدرِه عند النّاس، سأل أيّ شيء مذهبه؟ قالوا: ما مذهبُه إلاّ السّنّة، قالَ: من بطانتُه؟ قالوا: أهلُ القدرِ، قالَ: هو قدريّ(٥).

---

(١) هذه الأسئلة الثلاثة وأجوبتها مأخوذة من موقع الشيخ على الشبكة العنكبوتية.

(٢) ميمون بن مهران الجزري أبو أيّوب الرّقّي الفقيه، قال أبو المليح الرقي: ما رأيت أحداً أفضل من ميمون ابن مهران،، توفّي سنة ١١٦هـ.

(٣) انظر هذه الآثار في الإبانة الصغرى لابن بطة (ص١٣٧).

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي، الإمام الحجّة العلم، توفي سنة ١٦١هـ.

(٥) الربيع بن صبيح هذا من سادات زمانه، وثّقه عدد من الأئمّة، ومات غازياً رحمه الله، لكنه فيما يبدو كان لا يبالي بمجلسه من يغشاه، فلذلك قال سفيان:إنه قدري، ومعنى كلامه أنّ من جالس المبتدع ألصق نفسه به، وجلب لنفسه التهمة واستحق ذلك، كما أنّ الله تعالى جعل من جالس المنافق المستهزئ مثله في الجرم وإن لم يكن وقع منه الاستهزاء وذلك في قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾[النساء:١٤٠].

وقيلَ للأوزاعيّ[١]: إنّ رجلاً يقولُ: أنا أجالِسُ أهلَ السنةِ، وأجالِسُ أهلَ البِدَعِ، فقالَ الأوزاعِي: «**هذا رجلٌ يريدُ أن يساوِيَ بين الحقِّ والباطِلِ**»، قالَ ابنُ بطّةَ[٢]: معلِّقاً: «كثُر هذا الضّربُ مِن النّاسِ في زمانِنا هذا، لا كثّرَهم الله»[٣].

عن عقبة قالَ: كنتُ عند أرطأةَ بنِ المنذرِ فقالَ بعضُ أهلِ المجلسِ: ما تقولونَ في الرّجل يجالِسُ أهلَ السّنّةِ ويخالِطُهم، فإذا ذُكِرَ أهلُ البدعِ قالَ: دعونَا مِن ذكرِهم، لا تذكروهُم[٤]، قالَ أرطأةُ: هوَ مِنهم، لا يلَبِّس علَيكم أمرَه، قالَ فأنكرتُ ذلكَ مِن قولِ أرطأةَ، قالَ: فقدِمتُ علَى الأوزاعِيّ وكانَ كشّافاً لهذهِ الأشياءِ إذا بلَغَته، فقالَ: «صدقَ أرطأةُ، والقولُ ما قالَ، هذا يَنهىَ عن ذكرِهم، ومتَى يُحذَرُوا إذا لم يُشادَ بذكرِهم؟!»[٥].

وقال الفُضيلُ بنُ عِياض[٦]: «لا يمكنُ أن يكونَ صاحبُ سنّةٍ يمالِئُ صاحبَ بدعةٍ إلاّ مِن النّفاقِ».

وقالَ ابن عون[٧]: «من يجالِسُ أهلَ البدعِ أشدّ علينا مِن أهلِ البدَعِ»[٨].

---

(١) عبدالرّحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه، ثقة جليل، توفّي سنة ١٥٧ هـ.

(٢) الشيخ الإمام أبو عبدالله عبيدالله بن محمّد بن بطّة العكبُري الحنبلي، من أشهر كتبه (الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية) توفي سنة ٣٨٧هـ.

(٣) انظر الإبانة الكبرى (٢/ ٤٥٣ -٤٥٧).

(٤) سبحان الله!، قارن هذا بما تسمعه الآن من كثير من المعاصرين، ما إن يأتي ذكر مبتدع ليُحذر منه ويُبيّن زيغه وزيفه حتّى تكفهرّ الوجوه وتزيغ الأعين ويُقال للمتكلم: اتق الله، أعرض عن ذكر الناس، أعراض الناس مصانة، لماذا لا تنصحه بينك وبينه؟ لماذا لا ترد عليه وترسل له الرد؟ أليس له حسنات؟ لا تبخس الناس حسناتهم؟ وهكذا في سلسلة من الاعتراضات الّتي تبيّن مدى تأثير هذه الشبهة في تفكير المسلمين اليوم، وهذا بسبب الابتعاد عن منهج السلف وطريقتهم -رضي الله عنهم-.

(٥) تاريخ دمشق (٨/ ٦).

(٦) ابن مسعود بن بشر التّميمي اليربوعي أبو علي الزاهد الخراساني، قالَ ابن المبارك: ما بقي على ظهر الأرض عندي أفضل من فضيل، توفّي رحِمَه اللهُ سنة ١٨٧ هـ.

(٧) عبدالله بن عون بن أرطبان المزني مولاهم البصري، قالَ ابن مهدي: ما كان أحد بالعراق أحد أعلم بالسّنّة منه، توفي سنة ١٥١ هـ.

(٨) الإبانة الكبرى (رقم٤٨٦).

قالَ الإمامُ محمّد بن الحسينِ الآجُرّيّ[١]:«وبعد هذا نأمرُ بحفظِ السننِ عن رسولِ الله ﷺ، وسننِ أصحابِهِ – رضي الله عنه –م، والتابعينَ لهم بإحسانٍ، وقولِ أئمّةِ المسلمين مثلِ مالكِ ابن أنَس، و الأوزاعِي، و سفيانَ الثّوري، و ابنِ المبارك، وأمثالهم، والشافعيِّ، و أحمدِ بن حنبل، و القاسمِ بن سَلام، ومن كانَ على طريقةِ هؤلاءِ منَ العلماءِ – رضي الله عنهم، وننبذُ مَن سِواهم، ولا نناظِر، ولا نجادِل ولا نخاصِم، وإذا لقيَ صاحبَ بِدعةٍ في طريقٍ أخذَ في غيرِه، وإن حضرَ مجلساً هوَ فيه قامَ عَنه، هكَذا أدّبَنا من مَضى من سلفِنا»[٢].

وهذا الّذي نقلتُه عَن أئمّة السّلَفِ هوَ حقيقةٌ قرآنيّةٌ، وأصلٌ إيمانيٌّ متعلّقٌ بالغضبِ لله والرضا له، وبالولاءِ للمؤمنينَ، والبراءِ من المجرمين والخارجينَ عن صراطِ الله تعالى، وإلاّ كيفَ تصحُّ دعوَى محبّةِ الله ورسولِه والسنّةِ النبويةِ والسلفِ الصّالحِ، من شخصٍ بطانتُه ورفقاؤه من أعداءِ هذا المنهَج؟!

وكيفَ يصِحُّ منهُ الثناءُ على المخالِفينَ للسنّةِ من أهلِ الأهواءِ، ومحبّتُهم، والمجاهرةُ بتزكيتِهم، والسكوتُ عن منكراتِهم، في نفسِ الوقتِ الّذي يدّعِي انتسابَه وولاءَه للسنّةِ ومنهجِ السّلفِ الصّالحِ؟!

يقولُ الله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾[المائدة:٧٨-٨١].

---

(١) الإمام المحدث القدوة محمّد بن الحسين بن عبدالله الآجرّي البغدادي، كان صدوقاً عابداً صاحب سنّة واتّباع، من أشهر مصنّفاته كتاب (الشريعة)، توفي سنة ٣٦٠ هـ.

(٢) الشريعة (١ / ٤٥٧ –٤٥٨).

وقَد جاء تفسيرُه في السّنةِ، فعَن عبدِ الله بنِ مسعودٍ – رضي الله عنه – قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**إنّ أوّلَ ما دخلَ النّقصُ على بني إسرائيلَ ؛ كانَ الرّجلُ يلقَى الرّجلَ، فيقولُ: يا هذَا اتّقِ اللهَ ودَعْ ما تصنَع ؛ فإنّه لا يحِلُّ لَك، ثمّ يلقَاه منَ الغدِ فلا يمنعُه ذلكَ أن يكونَ أكيلَه، وشريبَه، وقعيدَه فلمّا فعلُوا ذلِكَ ضربَ اللهُ قلوبَ بعضِهِم ببَعض**» ثمّ تلا الآية[1]، فإذا كانَ هذا في المعاصِي والعصاةِ، الّذينَ يعلمونَ أنّهم يأتونَ معصيةَ الله، ولا يتّخذونَها ديناً، فكيفَ بالبِدَعِ وأهلِ البدعِ؟!

ثمّ تأمّل كيفَ أنكرَ اللهَ على أولئكَ الملعونينَ جمعَهم بين دعواهُم الإيمانَ بالله والرّسولِ وبينَ اتخاذِهم الكفّارَ أولياءَ، لتعرِف ما في ذلكَ من التناقُض.

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾[النساء:١٤٠].

قالَ الإمامُ العلاّمةُ أبو جعفرٍ محمّد بنُ جريرٍ الطّبريّ: «يعني: فأنتُم إنْ لَم تقومُوا عنهُم في تلكَ الحالِ مثلُهم في فِعلِهم، لأنّكُم قد عَصَيتُم اللهَ بجلوسِكُم معَهم، وأنتُم تسمَعُونَ آياتِ الله يكفَرُ بها ويُستهزأُ بها، كَما عصَوهُ باستهزائِهم بآياتِ الله، فقد أتيتُم مِن معصيةِ الله نحوَ الّذي أتَوهُ مِنها، فأنتُم إذاً مثلُهم في رُكوبِكم معصيةَ الله، وإتيانِكم ما نهاكُم اللهُ عَنهُ، **وفي هَذهِ الآيةِ الدّلالَةُ الواضِحَةُ على النّهي عَن مجالسةِ أهلِ الباطِلِ مِن كلّ نوعٍ مِن المبتدعةِ، والفسَقَةِ، عندَ خوضِهم في باطلِهم**»[2].

وقالَ تعَالى: ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة:١٤٥].

قال العلاّمةُ الشّوكاني –رحمه الله–: «فيهِ مِن التّهديدِ العظيمِ، والزّجرِ البليغِ ما تقشعرُّ لَه الجلودُ، وترجُفُ منه الأفئِدَةُ، وإذا كانَ الميلُ إلى أهويةِ المخالِفينَ لهذِه الشّريعةِ الغرّاءِ، والملّةِ الشّريفةِ، مِن رسولِ الله ﷺ –الّذي هوَ سيّدُ

(١) أخرجه الترمذي في التفسير (ح٣٠٤٨)، وأبوداود في الملاحم (ح٤٣٣٦)، وابن ماجه في الفتن (ح٤٠٠٦).

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن (٤ / ٣٢٨).

ولدِ آدمَ – يوجِبُ علَيه أَن يكونَ – وحاشاهُ – مِنَ الظّالِمين، فما ظنّكَ بغيرِه مِن أمّتِه، وقَد صانَ الله هذِهِ الفِرقةَ الإسلامِيّةَ بعدَ ثُبوتِ قدمِ الإسلامِ، وارتفاعِ منارِه عَن أَن يمِيلُوا إلى شَيءٍ مِن هوَى أهلِ الكتابِ، ولم تبقَ إلاّ دسيسةٌ شيطانِيّةٌ، وَوسِيلةٌ طاغوتيّةٌ، وهيَ ميلُ بعضِ مَن تحمّلَ حُجَجَ الله إلى هوَى بعضِ طوائِفِ المبتدعةِ، لما يرجوهُ من الحطامِ العاجِلِ من أيديهِم، أو الجاهِ لدَيهِم، إن كانَ لهم فِي النّاسِ دَولَةٌ، أو كانُوا مِن ذوِي الصّولَةِ، وهذَا الميلُ ليسَ بدونِ ذلكَ الميلِ، **بَل اتّباعُ أهويةِ المبتدعةِ تُشبِهُ اتّباعَ أهويةِ أهلِ الكتابِ**، كما يشبِهُ الماءُ الماءَ، والبيضةُ البيضةَ، والتّمرةُ التّمرةَ، **وقَد تكونُ مفسدةُ اتباعِ أهويةِ المبتدعةِ أشدّ على هذِه الملّةِ مِن مفسدَةِ اتّباعِ أهويةِ أهلِ المِلَلِ**، فإنّ المبتدِعةَ يتمُونَ إلى الإسلامِ، ويُظهِرونَ للنّاسِ أنّهم ينصُرونَ الدّينَ، ويتّبعُونَ أحسنَه، وهُم على العكسِ مِن ذلكَ، والضدِّ لما هنالِك، فلا يزالونَ ينقلُونَ مَن يميلُ إلى أهويتِهم مِن بِدعةٍ إلى بِدعةٍ، ويَدفعونَه من شنعةٍ إلى شنعةٍ، حتى يسلخُوه من الدّينِ، ويخرجُوه مِنه، وهوَ يظنّ أنّه مِنه في الصّمِيم، وأنّ الصّراطَ الّذِي هُو علَيهِ هوَ الصّراطُ المستقِيم، هذا إن كانَ في عدادِ المقصّرينَ، ومِن جملةِ الجاهِلينَ، وإن كانَ من أهلِ العلمِ والفَهمِ، المميّزينَ بينَ الحقِّ والباطلِ، كانَ في اتّباعِه لأهويتِهم مِمّن أضلّهُ اللهُ على عِلم، وختمَ علَى قلبِه، وصارَ نقمةً على عبادِ الله، ومصيبةً صبّها اللهُ علَى المقصّرينَ، لأنّهم يعتقِدُونَ أنّه في عِلمِه وفَهمِه لا يميلُ إلاّ إلى حقٍّ، ولا يتبعُ إلاّ الصّوابَ، فيضِلّونَ بضلالِه، فيكونُ علَيهِ إثمُهم وإثمُ مَن اقتدَى بهِ إلى يومِ القيامةِ»[(١)].

وقال تعالى أيضاً: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[الأنعام:٦٨].

قال الشوكاني: «الخِطابُ للنبيّ ﷺ، أو لكلِّ مَن يصلُح لَه..والمعنَى: إذا رَأيتَ الّذينَ يخوضُونَ في آياتِنا بالتّكذيبِ والرّدِّ والاستهزاءِ فَدَعْهُم، ولا تقعُدْ معَهم لسَماعِ مثلِ هذَا المنكرِ العظيمِ، حتّى يخوضُوا في حديثٍ مغايرٍ لَه، أمرَه اللهُ سبحَانَه بالإعرَاضِ عَن أهْلِ المجالِسِ الّتي يُستهانُ فيهَا بآياتِ الله إلى غايةٍ، هيَ الخوضُ في غيرِ ذلِك.

(١) فتح القدير للشوكاني (١ / ٢٩١).

وفي هذهِ الآيةِ موعِظةٌ عظيمةٌ لمن يتسمّحُ بمجالسةِ المبتدعةِ الّذينَ يحرّفونَ كلامَ اللهِ، ويتلاعَبُونَ بكتابِه وسنّةِ رسولِه، ويردّونَ ذلكَ إلى أهوائِهم المضلّةِ وبدعِهم الفاسدَةِ، فإنّه إذا لم ينكِرْ علَيهِم ويغيّرْ ما هُم فيهِ، فأقلّ الأحوالِ أن يترُكَ مجالستَهُم، وذلكَ يسيرٌ علَيهِ غيرُ عسيرٍ.

وقَد يجعلونَ حضورَه معَهُم – مَعَ تنزّهِهِ عمّا يتلبّسونَ بِهِ – شبهةً يشبّهونَ بها علَى العامّةِ، فيكونُ في حضُورِه مفسدةٌ زائدةٌ على مجرّدِ سماعِ المنكرِ.

وقَد شاهَدْنا من هذهِ المجالِس الملعونةِ ما لا يأتي علَيهِ الحصرُ، وقُمنَا في نصرةِ الحقِّ ودفعِ الباطِلِ بما قدِرْنا علَيهِ، وبلغَت إليهِ طاقتُنا، ومَن عرفَ هذِه الشّريعةَ المطهّرةَ حقَّ معرفتِها، عَلِمَ أنّ مجالَسةَ أهلِ البدَعِ المضلّةِ فيها مِن المفسدَةِ أضعافُ أضعافُ مَا في مجالسةِ من يعصِي اللهَ بفعلِ شَيءٍ مِن المحرّماتِ، ولا سيّما لمن كانَ غيرَ راسِخِ القدمِ في عِلمِ الكتابِ والسنّةِ، فإنّه ربّما ينفُقُ علَيهِ مِن كذباتِهم وهذيانِهم ما هوَ مِن البطلانِ بأوضَحِ مكانٍ، فينقدِحُ في قلبِهِ ما يصعبُ علاجُه ويعسُرُ دفعُهُ، فيعملُ بذلكَ مدّةَ عمرِهِ، ويلقَى اللهَ بِهِ معتقداً أنّه مِن الحقِّ، وهوَ مِن أبطلِ الباطِلِ وأنكرِ المنكرِ»[1].

٦. **وممّن يُحذر منهم: القصّاص**: أي الوعّاظ الجهَلَة الّذينَ يعتَمِدُونَ على الوَعْظِ المجرّدِ ويسرُدُون مِنَ القصَصِ مَا لا يُعلم صحّتُه يرقّقون به قلوب النّاس، ويدخُلُ في كلامِهِم كثيرٌ مِن الخرافَاتِ والإسرائيلياتِ، وهؤلاءِ من أخطرِ ما يكون إن كُتب لهُم قبولٌ في النّاسِ وراجَ أمرُهُم، والنّاسُ لا يفرّقون بين القصّاصِ وبَينَ العُلماءِ، بل كلُّ مَن تَصَدّر للوَعْظِ وبَكى وأبكَى فهُو عَالم عندهم يقبلونَ منه ويعظُمُ في قلوبهم، بل يعظُم هو في نفسه، قال أيّوب السختياني:»ما أماتَ العِلمَ إلاّ القصّاص، إنّ الرّجل ليجلس إلى القاصِّ برهةً من دهْرِهِ فلا يتعلّق منه بشيءٍ، وإنّه ليجلِسُ إلى الرّجلِ العالِمِ سَاعةً فَما يقومُ حتّى يُفيدُ منه شيئاً»[2].

---

(١) فتح القدير للشوكاني (٢/ ١٨١).

(٢) الجامع للخطيب (٢/ ٢٣٥).

قَالَ سُفيانُ الثّورِي وسَألَه عُمَر بنُ العَلَاءِ اليَمَانِي فقَالَ: يَا أَبَا عَبدِ اللهِ، أَسْتَقبِلُ القَاصّ؟ فقالَ: «وَلُّوا البِدَعَ ظُهُورَكم»[١].

وعَن عُقبة بن جرير قالَ: سمِعتُ ابنَ عُمَر وجاءَ رجلٌ قاصّ فجلس في مجلِسه، فقالَ ابنُ عُمَر: «قُم مِن مَجلِسِنا» فأَبَى أَن يقومَ فأَرسَلَ ابنُ عُمَر إلى صَاحِبِ الشُّرطَة: أَقِمِ القاصَّ،قالَ فَبعَث إلَيهِ فَأَقَامَه»[٢].

(١) البدع لابن وضاح (ص٣٥).

(٢) البدع لابن وضاح (ص٣٦).

❖ محنةُ السّلفِ والسّلفيين بأهلِ الأهواءِ

وما زالَ أهلُ البِدَعِ محنةً وفتنةً لغيرِهم، ومن شؤمِهم وشؤمِ بدعتِهم أنّهم سببٌ للخلافِ بين السلفيّين أنفسِهم – أحياناً –، وذلكَ بسببِ اختلافِ النّظرِ في أهلِ البدعِ من حيثُ ثلبِهم والتحذيرِ منهم، أو السّكوتِ عنهم ومجاملتِهم أو مداراتِهم، وهذا من الخطأِ الفادحِ الّذي لبّس به الشّيطانُ على بعضِ المتسبينَ للسّنةِ، فإنّه ينظُرُ إلى ما يصيبُ أهلَ السّنةِ من أذىً وشدّةٍ بسببِ قيامِهم بواجبِ الأمرِ بالمعروفِ والنّهيِ عن المنكرِ، وخصوصاً البدعُ والأهواءُ المضلّة، فيغري نفسَه وغيرَه بأنّ الكلامَ فيهِم سببٌ للفتنةِ والأذى بأهلِ السّنةِ، وهذا كلامٌ فيه حقٌّ من وجه[1]،لكنّه أصبحَ ذريعةً للسّكوتِ عن منكراتِ الأهواءِ والأخلاقِ والأدواءِ، قالَ العلامةُ الشّاطبيّ –رحمه الله–: «لما أرادَ أبو بكرٍ – رضي الله عنه – قتالَ مانعِي الزّكاةِ ؛ احتجّوا عليه بالحديثِ المشهورِ[2]، فردّ عليهِم ما استدلّوا به بغيرِ ما استدلُّوا بِه، وذلك قولُه: «**إلا بحقّها**» فقالَ: «الزّكاةُ حقُّ المالِ»، ثمّ قالَ: «واللهِ لو منعُوني عِقالاً أو عناقاً كانوا يؤدّونه إلى رسولِ اللهِ ﷺ لقاتلتُهم علَيه»[3].

فتأمّلُوا هذا المعنَى فإنّ فيهِ نُكتَتَينِ ممّا نحنُ فيه:

إحداهُما: أنّه لم يجعَل لأحدٍ سبيلاً إلى جَرَيانِ الأمرِ في زمانِه على غَيرِ مَا كانَ يجرِي في زَمانِ رسولِ اللهِ ﷺ، **وإن كانَ بتأويلٍ**، لأنّ من لم يرتدّ من المانعِين إنّما منعَ تأوِيلاً، وفي القِسمِ وقَع النّزاعِ بين الصّحابةِ، لا فيمَن ارتدّ رأساً، **ولكنّ أبا بكرٍ لم يعذُر بالتّأويلِ والجهلِ**، ونظرَ إلى حقيقةِ ما كانَ الأمرُ علَيه، فطلبَه إلى أقصاه، حتّى قالَ: واللهِ لو منعُوني عقالاً... إلى آخرِه، مع أنّ الّذينَ أشارُوا عليه بتركِ قتالِهم إنّما أشارُوا عليهِ بأمرٍ مصلَحِيٍّ ظاهرٍ[4]، تعضُدُه مسائلُ

---

(١) ويأتي الإشارة إليه.

(٢) أي قوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله**» أخرجه البخاري (ح٢٥)، ومسلم (ح٢١)، وهذا لفظه.

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (ح١٤٠٠).

(٤) وكم يُتلاعب الآن بالشرع ونصوصه وأحكامه تحت ستار الفقه المصلحي والمقاصدي، وأصبح توجّه كثير من الإسلاميين هذه الأيّام نحو قراءة كتب الأصول وخصوصاً باب المقاصد والمصالح، ووقع كثير منهم في التلاعب بالأحكام الشرعية وتحريف النصوص بدعوى تجديد النظر الفقهي والنظرة المقاصدية والمصلحية للتشريعات لا إلى ظاهر النصوص، وهذه مصيبة والله، إذ يأتي الهدم =

شرعيّةٌ، وقواعدُ أصوليةٌ، **لكنّ الدّليلَ الشّرعِيّ الصّريحَ كانَ عندَه ظاهِراً**، فلَم تقوَ عندَه آراءُ الرّجالِ أن تعارِضَ الدّليلَ الظاهِرَ، فالتزَمَه، ثم رجَع المشيرونَ عليَه بالتّركِ إلى صحّةِ دليلِه تقدِيماً للحاكِمِ الحقِّ، وهُوَ الشّرع.

والثّانية: أنّ أبا بكر –رضي الله عنه– عنه **لم يلتفِت إلى ما يلْقَى هُوَ والمسلِمونَ في طريقِ طلبِ الزّكاةِ من مانِعيها من المشقّةِ**، إذْ لما امتنَعوا صارَ مظنّةً للقتالِ وهلاكِ من شاءَ اللهُ من الفرقَتين، ودخولِ المشقّةِ على المسلمينَ في الأنفسِ والأموالِ والأولادِ، ولكنَه –رضي الله عنه– لم يَعتبِرْ إلاّ إقامةَ الملّةِ على حسْبِ ما كانَت قبلُ، **فكانَ ذلكَ أصلاً في أنّه لا يُعتبَر العوارضُ الطارئةُ في إقامةِ الدّينِ وشعائرِ الإسلامِ**، نظيرُ ما قالَ الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾[التوبة:٢٨] فإنّ اللهَ لم يعذُرْهم في تركِ منعِ المشرِكين خوفَ العَيلَة، فكذلِك لم يعدّ أبوبكرٍ ما يلقَى المسلمونَ من المشقّةِ عذراً يتركُ بِهِ المطالبةَ بإقامةِ شعائرِ الدّينِ حسبَما كانَت في زمانِ النّبيّ ﷺ»[(١)].

= بمعاول من داخل البنية الإسلامية، ومن المعلوم لدى أئمة الدين أنّ باب المصلحة والمقاصد يبدأ حيث ينتهي النص أو يغيب، فحينئذ يكون للنظر المصلحي مجال، أمّا ما نراه اليوم فهو طرح وصدم للنص على حساب النظر والرأي المصلحي المزعوم، وفي قصة أبي بكر –رضي الله عنه– أكبر دليل على بطلان هذه الطريقة العصرية المُحدثَة، وأنّها سبيل جديد من سبل الشيطان يصد به المؤمنين عن دين الله، فانظر كيف ضرب أبو بكر بكل النظر المصلحي عرض الحائط واستوفى الحق للنصّ كاملاً، وكان رأيه هو المسدّد الموفّق، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا فصلٌ عظيم ينبغي الاهتمام به فإن من جهته حصل في الدين اضطراب عظيم وكثير من الأمراء والعلماء والعباد رأوا مصالح فاستعملوها بناء على هذا الأصل وقد يكون منها ما هو محظور في الشرع ولم يعلموه وربما قدم على المصالح المرسلة كلاما بخلاف النصوص.. والقول بالمصالح المرسلة يشرع من الدين ما لم يأذن به الله غالباً، وهي تشبه من بعض الوجوه مسألة الاستحسان والتحسين العقلي والرأي ونحو ذلك..وكثير مما ابتدعه الناس من العقائد والأعمال من بدع أهل الكلام وأهل التصوف وأهل الرأي وأهل الملك حسبوه منفعةً أو مصلحةً نافعاً وحقاً وصواباً، ولم يكن كذلك بل كثير من الخارجين عن الإسلام من اليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس يحسب كثير منهم أن ما هم عليه من الاعتقادات والمعاملات والعبادات مصلحة لهم في الدين والدنيا ومنفعة لهم: ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ وقد زين لهم سوء عملهم فرأوه حسنا» الفتاوى (١١ / ٣٤٣ –٣٤٥) باختصار، والله المستعان.

(١) الاعتصام (ص٥٩٠).

وقد نُقِلَ عن سيّدِ العبّادِ بعدَ الصّحابةِ أويس القرني أنّه قالَ: «**إنّ الأمرَ بالمعروفِ والنّهيَ عن المنكرِ لم يدعَا للمؤمنِ صديقاً**، نأمرُهم بالمعروفِ فيشتمونَ أعراضنا ويجِدُون في ذلك أعواناً من الفاسِقِين، حتّى واللهِ لقَد رمَوني بالعظائِم، وأيمُ اللهِ لا أدعُ أن أقومَ فيهِم بحقِّه»[١].

وقالَ أميرُ المؤمنين عمرُ بنُ عبدِالعزيز: «ألا وإنّي أعالِجُ أمراً لا يُعين عليهِ إلاّ الله، قد فَنِيَ علَيه الكبيرُ، وكبُر عليهِ الصّغيرُ، وفصَحَ علَيهِ الأعجَمِيّ، وهاجَرَ علَيه الأعرابِيّ، حتّى حسِبوه دِيناً لا يرَوْنَ الحقَّ غيرَه»[٢].

❖ **المبتَدِعُ مذمومٌ آثِمٌ، وذلكَ على الإطلاقِ والعمومِ**

بعضُ النّاسِ يتعامَلُ مع المبتدعةِ بطريقةٍ تكادُ تجعلُ كلّ مبتدِعٍ معذُوراً في قولِه بالبدعةِ، وحجّتهُ في ذلكَ قاعدةُ **رحمةِ الأمّةِ**، والعذرُ للمخالِف وإحسانُ الظّنِّ ونحوِ ذلك، وهذا كله يُتصوّرُ في وقائِعَ استثنائيّةٍ خارجةٍ عمّا نحنُ فيهِ، كأن نجِدَ في كتابٍ لبعضِ الفضلاءِ مِن أهلِ السّنةِ مخالفةً معيّنةً، أو نسمَعُ عن فضلاءَ في منطقةٍ بعيدةٍ عن العلمِ بِدَعاً معيّنةً، أو حديثَ عهدٍ بالإسلامِ أو بالسنّةِ ونحوِ ذلكَ من الوقائعِ الّتي لا تكونُ أصلاً.

أمّا أهلُ البدَعِ والأهواءِ الّذينَ نتكلّمُ عنهُم **فهُم أهلُ الإصرارِ والعنادِ**، الّذينَ عاشُوا بين أهلِ العلمِ والسنّةِ، أو خالطُوا أهلَ السنةِ وقامَت عليهِم حجّةُ الله، ومع هذا يريدونَ البقاءَ على بدعتِهم بلا تثريبٍ ولا نكيرٍ، ويريدُ بعضُ المتملّقِين ممّن ينتسِبُ للسنةِ زوراً وكذِباً أن يخالِطَهم ويعايِشَهم ويتسامَحَ معَهم إلى حدّ يختلِطُ معَه الحقُّ بالباطلِ، والسّنةُ بالبِدعةِ، وهذا خطأٌ جسيم، «وقد ابتُلِينا بهؤلاءِ المعترِضِين الجهّالِ، الّذين لا يعرِفونَ قواعِدَ الملّةِ والشّريعةِ، ولا يستصحِبون الأصولَ فيمَا يُبدونَه أو يحكونَه من النّقولِ:

وهذا اغترابُ الدّينِ مَن لَك بالّتي ... كقَبضٍ على جمرٍ فتنجُو من البَلا
ولو أنّ عيناً ساعدَت لتوكّفَت ... سحائبُها بالدّمعِ ديماً هطّلاً
ولكنّها عَن قسوةِ القلبِ قحطُها ... فياضيعةَ الأعمارِ تمشي سبَهللاً[٣]

---

(١) الاعتصام (ص ١٨).

(٢) الاعتصام (ص ٢٠).

(٣) مصباح الظلام (ص٥٦).

قالَ العلاّمةُ الشاطِبيُّ –رحمه الله–: «فالمبتدِعُ مَذمومٌ آثِمٌ، وذلكِ على الاطلاقِ والعمومِ، ويدلّ على ذلكَ أربعةُ أَوْجُه:

أحدُها: أنّ الأدلّةَ المذكورةَ إن جاءَت فيهِم نصّاً فظاهِر، كقولِه تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩]، وقولِه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران:١٠٥] إلى آخر الآية، وقولِه عليهِ السّلامُ: «**فلَيُذادَنّ رِجالٌ عَن حوضِي**»الحديث [(١)]، إلى سائِر ما نصَّ فيهِ علَيهم.

وإن كانَت نصاً في البدعةِ فراجِعة المعنَى إلى المبتدِعِ مِن غيرِ إشكالٍ، **وإذا رجعَ الجميعُ إلى ذمّهِم، رجعَ الجميع إلى تأثيمِهم.**

والثّاني: أنّ الشّرعَ قد دلَّ على أنّ الهوَى هو المُتّبَعُ الأوّلُ في البِدَعِ، وهوَ المقصودُ السّابِقُ في حقّهِم، ودليلُ الشّرعِ كالتّبَعِ في حقِّهم، ولذلِكَ تجدُهم يتأوّلونَ كلّ دليلٍ خالفَ هواهُم، ويتّبِعونَ كلَّ شبهةٍ وافقَت أغراضَهم.

ألا تَرى إلى قولِه تعَالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران:٧] فأثبَتَ لهم الزّيغَ أوّلاً، وهوَ الميلُ عن الصّوابِ، ثم اتباعُ المتشابِهِ وهو خلافُ المحكَمِ الواضِحِ المعنَى، الّذِي هوَ أمُّ الكتابِ ومعظمُه، ومتشابهُه على هذا قليلٌ، فتركُوا اتّباعَ المعظمِ إلى اتّباعِ الأقلِّ المتشابِه، الّذي لا يعطِي مفهوماً واضِحاً، ابتغاءَ تأويلِه، وطلباً لمعناه الّذي لا يعلمُه إلا الله، أو يعلَمُه اللهُ والرّاسِخون في العلمِ، وليسَ إلا بردِّه إلى المحكمِ، ولم يفعَل المبتدعةُ ذلِك.

فانظرُوا كيفَ اتّبعوا أهواءَهم أوّلاً في مطالبةِ الشّرعِ، بشهادةِ الله.

وقالَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا﴾ [الانعام:١٥٩] الآية، فنسَبَ إليهِم التّفريقَ، ولو كانَ التّفريقُ مِن مقتضَى الدّليلِ لم ينسبهُ إليهِم، ولا أتَى بهِ في معرِضِ الذّمِّ، وليس ذلِك إلا باتّباعِ الهوى.

---

(١) أخرجه البخاري (ح٢٣٦٧)، ومسلم (ح٢٤٩)، عن أبي هريرة، ولفظ مسلم أطول وأشمل.

وقالَ تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[الانعام:١٥٣] فجعلَ طريقَ الحقِّ واضِحاً مستقِيماً، ونهى عن البنيّات، والواضِح من الطّرق والبنيّات، كلّ ذلكَ معلومٌ بالعوائِدِ الجاريةِ، فإذا وقَعَ التّشبيهُ بِها بطريقِ الحقِّ معَ البنيّاتِ في الشّرعِ فواضِحٌ أيضاً، فمَن تركَ الواضِحَ واتّبعَ غيرَه فهوَ متّبعٌ لِهواه لا للشّرعِ.

وقالَ تعالى ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾[ال عمران:١٠٥] فهذا دليلٌ على مجيءِ البيانِ الشّافي، وأنّ التّفرّقَ إنّما حصلَ من جهةِ المتفرّقِين لا مِن جهةِ الدّليلِ، فهوَ إذاً من تِلقاءِ أنفسِهم، وهوَ اتّباعُ الهوَى بعينِه.

والأدلّةُ على هذا كثيرةٌ تشيرُ أو تصرِّحُ بأنّ **كلّ مبتدعٍ إنّما يتّبعُ هواه**، وإذا اتّبعَ هواهُ كان مذمُوماً وآثماً.

والثّالثُ: أنّ عامّةَ المبتدعةِ قائلةٌ بالتّحسينِ والتّقبيحِ[1]، فهو عمدتُهم الأولَى وقاعدتُهم التي يبنون عليهَا الشّرعَ، فهو المقدّمُ في نِحَلِهم، بحيثُ لا يتّهمونَ العقلَ، وقد يتّهمون الأدِلّةَ إذا لم توافِقُهم في الظّاهرِ، حتّى يردّوا كثيراً من الأدلّةِ الشّرعِية.

وقد علِمتَ – أيها النّاظِر – أنّه ليسَ كلُّ ما يقضِي بِهِ العقلُ يكونُ حقاً، ولذلِكَ تراهُم يرتضُونَ اليومَ مذهَباً ويرجِعونَ عَنه غَداً، ثمّ يصيرونَ بعد غدٍ إلى رأيٍ ثالثٍ، ولو كانَ كلّ ما يقضِي بِهِ حقاً لكفَى في إصلاحِ معاشِ الخلقِ ومعادِهم، ولم يكُن لبعثةِ الرّسلِ عليهِم السّلامُ فائدةٌ، ولكانَ على هذا الأصلِ تُعدُّ الرّسالةُ عبثاً لا معْنى لَه، وهو كلّه باطلٌ، فما أدّى إليهِ مثلُه.

---

(١) اختلف المتكلّمون في حكم الأشياء قبل ورود الشرع، هل يستطيع العقل أن يحكم بحسن الأفعال أو قبحها كما ذهب إليه المعتزلة، أم أنّ الحسن هو ما جاء الشرع بحسنه والقبيح هو ما جاء الشرع بقبحه كما قالت الأشاعرة، وبنى كلّ على قوله مسائل أخرى اختلفوا فيها كمسألة وجوب شكر المنعم، والسّنّة وأهل السّنّة بمعزل عن كلامهم، فالعقل ميّز الله به الإنسان ليتمكّن به من تمييز الخطأ من الصواب والحسن من القبيح، لكنّ حجّة الله تعالى لا تقوم على عباده إلاّ بالشّرع وإرسال الرّسل، انظر للفائدة كتاب (المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين) للدكتور محمد العروسي (ص ٧٤)، وما بعد، ففيه كلام نافع ومفيد حول هذه المسألة.

فأنتَ تَرى أنّهم قدّموا أهواءَهم على الشّرعِ، ولذلِكَ سُمّوا في بعضِ الأحاديثِ وفي إشارةِ القرآنِ (**أهلَ الأهواء**)، وذلكَ لغلبةِ الهوَى علَى عقولِهم، واشتهارِه فيهِم، لأنّ التسمِيةَ بالمشتَقِّ إنّما يُطلَقُ إطلاقَ اللّقَبِ إذا غلبَ ما اشتقَت منه علَى المُسمّى بِها، فإذاً تأثيمُ من هذِه صفتُه ظاهِرٌ، لأن مرجِعَه إلى اتّباعِ الرّأيِ وهوَ اتّباعُ الهوَى المذكورُ آنِفاً.

والرابعُ: أنّ **كل راسِخٍ لا يبتدِعُ أبداً**[1]، وإنّما يقعُ الابتداعُ ممّن لم يتمكّن مِن العلمِ الّذي ابتدَع فِيه، حسبَما دلّ عليهِ الحديثُ، فإنّما يُؤتَى النّاسُ من قِبَلِ جُهّالِهِم الّذينَ يحسَبونَ أنّهم علماءُ، وإذا كانَ كذلِكَ، فاجتهادُ مَن اجتهدَ منهِيٌّ عَنه إذْ لم يستكمِلْ شروطَ الاجتهادِ، فهوَ علَى أصلِ العموميّةِ، ولما كان العامّيُّ حَراماً عليهِ النّظرُ في الأدلةِ والاستنباطُ، كانَ المخضرَمُ الّذِي بقِيَ عليهِ كثيرٌ من الجهلاتِ مثلَه في تحريمِ الاستنباطِ والنّظرِ المعمولِ بِه، فإذا أقدَمَ على محرّمٍ علَيهِ كانَ آثماً بإطلاق.

وبهذِهِ الأوجُه الأخيرةِ ظهرَ وجهُ تأثيمِهِ وتبيّنَ الفرقُ بينَه وبينَ المجتهدِ المخطِئِ في اجتهادِه»[2].

وقال العلاّمة ابن القيّم – رحمه الله –:«**فَإِن قِيلَ**:فهَل لِهَذا عُذرٌ في ضَلالِهِ إذَا كانَ يحسَبُ أنّه علَى هُدى، كما قال تعالى:﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾[الأعراف:٣٠]

قيلَ:لاَ عُذرَ لِهذا وأمثَالِه مِن الضلاّل، الّذين مَنشأُ ضَلالِهِم الإعراضُ عَن الوَحيِ الّذي جاءَ بِهِ الرّسولُ ﷺ، ولَو ظَنّ أنّه مهتدٍ، فَإنّه مُفَرّطٌ بِإعرَاضِه عَن اتّباع دَاعي الهُدَى، فإذَا ضَلّ فإنّما أُتِيَ مِن تَفرِيطِه وإعرَاضِه، وهذا بِخِلاَفِ مَن كانَ ضَلالُه لِعَدَمِ بُلُوغِ الرّسَالةِ وعَجزِهِ عَن الوُصولِ إلَيهَا فذَاكَ لَهُ حُكمٌ آخَرَ، والوَعيدُ فِي القُرآن إنّما يتنَاولُ الأوّلَ»[3].

---

(١) أي أنّه لا يخترعها ويبتدئها، لكن قد يعمل بها ويأخذ بها متبعاً غيره لشبهة دليل.

(٢) الاعتصام (ص١١٧ –١٢٠)، بتصرف.

(٣) مفتاح دار السّعادة، (١/ ٦٦).

وقَد جاءَ عَن بعضِ العَارِفينَ قولُه:«كُلُّ عمَلٍ بِلاَ مُتابَعةٍ فَهُو عَيشُ النّفسِ»[١]، أيْ أنّه إنّما خَفَّ عَلى المبتدِعِ لِكَونِه مِمّا يوافِقُ هَواهُ فَهُو يَعمَلُ لِعَيشِ نفسِه لاَ مِن أَجلِ طاعَةِ رَبّه.

❖ أخيراً:

فإنّ الاحتسابَ على أهلِ البِدَعِ والأهواءِ سببٌ للفرقةِ بلاشكّ ولا ريبٍ، **لكنّ هذا ليسَ بضارٍّ أهلِ السنةِ، والتّبعةُ فيهِ لا تلحقُهم**، قالَ العلاّمة الشّاطبيّ مبيناً بعضَ مفاسِدِ البِدَعِ: «وأيضاً فإنّ فِرقةَ النّجاةِ **وهُم أهلُ السّنةِ مأمورونَ بعداوةِ أهلِ البِدعِ، والتّشريدِ بِهم، والتّنكيلِ بِمَن انحاشَ إلى جهتِهِم بالقتل فما دونَه**، وقد حذّرَ العلماءُ من مصاحبتِهم ومجالستِهم حسبَما تقدّم، وذلكَ مظِنّةُ إلقاءِ العداوةِ والبغضاءِ.

لكنّ الدّركَ فيها على من تسبّبَ في الخروجِ عن الجماعةِ بِما أحدثَه من اتّباعِ غيرِ سبيلِ المؤمِنين، لا علَى التعادِي مُطلقاً، **كيفَ ونحنُ مأمورونَ بمعاداتِهم وهم مأمورونَ بموالاتِنا والرّجوعِ إلى الجماعةِ؟**»[٢]، إذن فالفرقةُ الحاصلةُ بسببِ إنكارِ باطلِ المبتدعِ يُحمَدُ فيها أهلُ السّنةِ، لأنّها حصلَت لقيامِهم بواجبِهم، ويُذمُّ فيها المبتدِعُ لأنّه خالفَ أمرَ الله، كَمَا فرّقَ الإسلامُ بين النّاسِ سواءً بسواءٍ، فيُحمَدُ أهلُ الإسلامِ ويُذمُّ أهلُ الكفرِ، ومَن قامَ بِما أمرَه اللهُ وفقَ شرعِه وسنّةِ رسولِه ﷺ فلا تثريبَ علَيهِ فيما يحصُل بسببِ ذلكَ من الأمورِ والأحكامِ القدريّةِ، واللهُ يعلمُ وأنتُم لا تعلَمون.

وقَد وقفَ السّلفُ من البدعةِ وأهلِ البدعةِ موقِفاً صارِماً، ويتمثّلُ ذلك في اتجاهين:

الأوّل: التّحذيرُ مِن البدعةِ والمبتدِعِ بعامّةٍ، ومن الإحداثِ في دينِ الله تعالَى، وبيانُ خطورةِ البدعةِ على دينِ صاحبِها وتفكيرِه.

ومنطلقُهم في ذلكَ ذمّه ﷺ للبدعةِ، ووصفُها بالضّلالةِ، وأنّ البدعةَ أشدّ من سائرِ المعاصِي.

---

(١) طريق الهجرتين لابن القيّم، (ص٢٠).

(٢) الاعتصام (ص٩٥).

كانَ عبدُالله بن مسعود – رضي الله عنه – يقولُ: «اتّبِعوا ولاتبتدِعوا فقد كُفِيتم، وقالَ: علَيكُم بالأمرِ الأوّلِ، وقالَ: عليكُم بالعتِيق»[١].

وقالَ الأوزاعيّ –رحمه الله–: «لقِيَ إبليسُ جنودَه فقالَ: مِن أينَ تأتونَ بني آدمَ؟ فقالُوا: مِن كلٍّ، قالَ: هل تقدِرون أن تأتُوهم من قِبَلِ الاستغفارِ؟ قالُوا: إنّا نجِدُه مقروناً بالتّوحيدِ، فقالَ: لآتينّهم بذنبٍ لايستغفِرُون منه، قال: فبثّ فيهِم الأهواءَ»[٢].

وخرّجَ ابنُ وهبٍ عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ أنّه كانَ يقولُ: «اثنان لا نعاتِبُهما: صاحبُ طمعٍ، وصاحبُ هوى، فإنّهما لا ينزِعَان»[٣].

وقالَ سفيانُ الثّوري رحِمَه اللهُ: «البدعةُ أحبّ إلى إبليسَ من المعصيةِ، والمعصيةُ يُتابُ منها، والبدعةُ لايُتابُ مِنها»[٤].

عن أبي العالية[٥] قال: «إيّاكم وهذهِ الأهواءِ الّتي تلقِي بينَ النّاسِ العداوةَ والبغضاءَ»[٦].

وقالَ سفيانُ الثّوري لِمَن سألَه الوصيّة: «إيّاكَ والأهواء والخُصومة»[٧].

---

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (ص٦٥ – ٦٧).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٣١ –١٣٢).

(٣) الاعتصام (ص٩٩).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة(١ / ١٣٢).

(٥) رفيع بن مهران الرّياحي مولاهم البصري، أدرك الجاهليّة وأسلم بعد وفاة النّبيّ ﷺ، من كبار التابعين قالَ اللالكائي: مُجمع على توثيقه، توفي سنة ٩٠ على الأصح.

(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١/ ١٢٧).

(٧) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١/ ١٣٦).

وقالَ قتادةُ[١] لعاصم الأحولَ[٢]: «يا أحوَل، إنّ الرّجلَ إذا ابتدعَ بدعةً ينبغي لها أن تُذكرَ حتّى تُحذَر»[٣].

وقال الفُضَيل بنُ عياضٍ -رحمه الله-: «أدركتُ خيارَ النّاسِ، كلّهم أصحابُ سنّةٍ، وينهَوْنَ عن أصحابِ البدعِ»[٤].

وقالَ إبراهيمُ بنُ ميسرَة[٥] -رحمه الله-: «مَن وقّرَ صاحبَ بدعةٍ فقد أعانَ على هدمِ الإسلامِ»[٦].

وقالَ الحسنُ البصريُّ[٧]-رحمه الله-: «ثلاثةٌ ليسَ لهم حُرمةٌ في الغيبةِ، أحدُهم: صاحبُ البدعةِ الغالي ببدعتِه»[٨].

وقالَ الإمامُ أحمدُ[٩] -رحمه الله-: «أصولُ السّنّةِ عندَنا: التّمسّكُ بما كانَ عليهِ أصحابُ رسولِ الله ﷺ[١٠]، والاقتداءُ بهِم، وتركُ البدَعِ، وكلّ بدعةٍ فهيَ ضلالةٌ، **وتركُ الجلوسِ مع أصحابِ الأهواءِ**، وتركُ المراءِ والجدالِ والخصوماتِ في الدّين»[١١].

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي البصري الأكمه، من أئمة التابعين، توفي سنة ١١٧هـ.

(٢) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمن البصري، شيخ ثقة، توفي سنة١٤٢ هـ.

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٣٦).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٣٨).

(٥) الطّائفي نزيل مكّة، كان من أوثق النّاس وأصدقهم، توفي سنة ١٣٢ تقريباً.

(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٣٩).

(٧) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري التابعيّ أبو سعيد مولى الأنصار، سيّد التّابعين، توفّي سنة ١١٠هـ.

(٨) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٤٠).

(٩) أحمد بن محمّد بن حنبل الشّيباني إمام أهل السنّة والجماعة الصابر في المحنة، توفي سنة ٢٤١هـ.

(١٠) في هذا لفتة إلى طريقة السلف رحمهم الله، فالإمام لم يبدأ بالكتاب والسنة لأنّ كلّ شخص يدّعي أنّه مُتّبع للكتاب والسنة، ويبقى الفيصل في حقيقة الاتّباع موافقة أصحاب رسول الله ﷺ في منهجهم وطريقتهم في التلقي والتفقه والاستدلال.

(١١) شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (١ / ١٥٦).

❖ توقيرُ المبتدعِ هدمٌ للدّين

قالَ العلاّمةُ الشاطبيُّ -رحمه الله-: «عن هشامِ بن عروةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «من وقّرَ صاحبَ بدعةٍ فقد أعانَ على هدمِ الإسلامِ»[١].

ويجامِعُها في المعنى، ما صحّ من قولِه عليهِ الصّلاةُ والسّلامُ: «مَن أحدثَ حدثاً، أو آوَى محدِثاً فعلَيهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والنّاسِ أجمعِين» الحديث[٢].

فإنّ الإيواءَ يجامِعُ التّوقيرَ، وَوجهُ ذلك ظاهِرٌ، لأنّ المشيَ إليهِ والتّوقيرَ لَه تعظيمٌ لَه لأجلِ بدعتِه، وقد علِمنَا أنّ الشّرعَ يأمرُ بزجرِهِ وإهانتِه وإذلالِه بما هوَ أشدّ مِن هذا، كالضّربِ والقتلِ، فصارَ توقيرُه صُدوداً عن العملِ بشرعِ الإسلامِ، وإقبالاً على ما يضادّه وينافيه، والإسلامُ لا ينهدِمُ إلاّ بتركِ العملِ بهِ، والعملِ بما ينافيه.

وأيضاً فإنّ توقيرَ صاحبَ البدعةِ مظنّةٌ لمفسدَتَينِ تعودانِ على الإسلامِ بالهَدْمِ:

إحداهُما: التِفاتُ الجُهّالِ والعامّةِ إلى ذلكَ التّوقيرِ، فيعتقِدُونَ في المبتدعِ أنّه أفضلُ النّاسِ، وأنّ ما هوَ علَيهِ خيرٌ ممّا عليه غيرُه، فيؤدّي ذلكَ إلى اتّباعِه على بدعتِه دونَ اتّباعِ أهلِ السنّةِ على سنّتِهم.

والثّانيةُ: أنّه إذا وُقِّرَ من أجلِ بدعتِهِ صارَ ذلكَ كالحادِي المحرّضِ لَه على إنشاءِ الابتداعِ في كلّ شيءٍ، وعلى كلّ حالٍ فتَحيا البدَعُ، وتموتُ السّننُ، وهوَ هدمُ الإسلامِ بعينِه»[٣].

---

(١) حديث ضعيف، انظر كلام الشيخ ناصر الدين الألباني عنه في السلسلة الضعيفة ح١٨٦٢.

(٢) أخرجه أحمد (ح٩٦٢و٩٩٦) وأبوداود (ح٤٥٣٠) والنسائي (ح٤٧٣٤) عن علي -رضي الله عنه- وله روايات في الصحيح وغيره يقيد الإحداث بالمدينة، قالَ الحافظ: «والغرض بإيراد الحديث هنا لعن من أحدث حدثًا فإنّه وإن قيّد في الخبر بالمدينة فالحكم عامّ فيها وفي غيرها إذا كان من متعلّقات الدّين» وقال ابن بطّال: «دلّ الحديث على أنّ من أحدث حدثًا أو آوى محدثًا في غير المدينة أنّه غير متوعّد بمثل ما توعّد به من فعل ذلك بالمدينة، وإن كان قد علم أنّ من آوى أهل المعاصي أنّه يشاركهم في الإثم فإنّ من رضي فعل قوم وعملهم التحق بهم، ولكن خصّت المدينة بالذّكر لشرفها لكونها مهبط الوحي وموطن الرّسول عليه الصّلاة والسّلام، ومنها انتشر الدّين في أقطار الأرض فكان لها بذلك مزيد فضل على غيرها» انظر فتح الباري (١٣ / ٢٨١ -٢٨٢).

(٣) الاعتصام (ص٩٠ -٩١).

لَكِن يَجِبُ التّنبِيهُ إِلَى أنّ مِثلَ هذَا النّصِّ يُقصَد بِهِ رؤوسُ أهلُ البِدَعِ الّذينَ تصَدّرُوا لِلمُخَالفةِ وشَقِّ صَفّ المسلِمينَ بِمُخَالفَتِهِم، أمّا عامّة الأَتْبَاعِ أَوْ أهلُ السّنّة الّذينَ خَالَفُوا فِي شَيءٍ مِنَ المسَائِلِ بِتأويلِ سَائغٍ فَلا يَنطَبِقُ عَلَيهم مَا يقولُه أَئِمّةُ السّلَفِ.

وقالَ ابنُ عمر –رضي الله عنه– في أهلِ القدرِ: «إذا لقِيتَ أولئكَ فأخبِرْهم أنّي بريءٌ منهم وأنّهم براءٌ منّي»[١].

وعن سفيانَ الثّورِي: «مَن جالسَ صاحبَ بِدعةٍ لم يسلَم من إحدى ثلاث: إمّا أن يكونَ فتنةً لغيرِه، وإمّا أن يقعَ بقلبِه شيءٌ يزلّ بِهِ فيدخلُه النّارَ، وإمّا أن يقول: واللهِ لا أبالِي ما تكلّمُوا بِهِ، وإنّي واثِق بنفسِي، فمن يأمَنُ بغيرِ اللهِ طرفةَ عينٍ على دينِه سلَبَه إيّاه»[٢].

وعن الحسن: «لا تجالِسُوا أهلَ الأهواءِ فإنّ مجالستَهم ممرضةٌ للقلوبِ»[٣].

وعن أبي قُلابة[٤]: «لا تجالِسُوا أهلَ الأهواءِ، ولا تجادِلُوهُم، فإنّي لا آمنُ أن يغمِسوكُم في ضلالتِهم، ويلبِسُوا علَيكم ما كنتم تعرِفُون»[٥]، وعنه أيضاً: «إنّ أهلَ الأهواءِ أهلُ ضلالةٍ، ولا أرىَ مصيرَهم إلاّ إلى النّارِ»[٦].

وعن بعضِ السّلفِ: «مَن جالسَ صاحِبَ بدعةٍ نُزِعَت مِنه العصمةُ، وَوُكِلَ إلى نَفسِه»[٧].

---

(١) صحيح مسلم في الإيمان (ح٨).

(٢) البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص٨٩).

(٣) الإبانة الكبرى (رقم٣٧٣).

(٤) عبدالله بن زيد بن عمرو الجرميّ البصري، أحد أعلام التابعين، توفي سنة ١٠٤ هـ.

(٥) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم ٣٦٣).

(٦) الإبانة الصغرى لابن بطة (ص١٣٨).

(٧) البدع لابن وضاح (ص ٩٠) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٦).

وعَن العوّامِ بنِ حوشبٍ[١] أنّه كانَ يقولُ لابنِه: «يا عيسى! أصلِحْ قلبَكَ وأقلِل مالَك، وكان يقول: **والله لأَن أرَى عيسَى في مجالسِ أصحابِ البرابِطِ والأشربةِ والباطِلِ، أحبُّ إليّ مِن أَن أراهُ يجالِسُ أصحابَ الخصوماتِ**»، قال ابنُ وضّاح: يعني أهلَ البِدَع[٢].

وفيما كتبَ بهِ أسدُ بن موسَى[٣]: «إياكَ أن يكونَ لكَ من البِدعِ أخٌ أو جليسٌ أو صاحِب، فإنّه جاءَ الأثرُ: مَن جالسَ صاحِبَ بدعةٍ نُزِعَت منه العصمةُ ووُكِلَ إلى نفسِه، ومَن مشَى إلى صاحبِ بدعةٍ مشىَ إلى هدمِ الإسلامِ»[٤].

والآثارُ في هذا البابِ أكثرُ من أن تُذكرَ في مثلِ هذا المقامِ، ولم يتخلّف أحدٌ من علماءِ أهلِ السّنّة والجماعةِ عن التّأكيدِ على هذهِ المعاني، وذمّ البدعِ والمبتدعةِ على وجهِ العُمومِ والخُصوصِ، فالكلامُ في البدعِ وبيانُها وذمّها والتّحذيرُ منها من أصولُ أهل السّنّة والجماعة الّتي مضى عليها السّلف الصّالح رحمهم الله.

قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «ذِكْرُ النّاسِ بما يكرهونِ علَى وجهَين: **الأوّل**: ذِكْرُ النّوعِ: فكلّ صَنفٍ ذمّه اللهُ ورسولُه ﷺ يجبُ ذمّه.. وما لعَنه الله ورسولُه لُعِن، فإنّ اللهَ تعالى ذمّ الكافِرَ والفاجِرَ والفاسِقَ والظّالِمَ والغاوينَ والضّالّ والحاسدَ والبخيلَ والسّاحرَ وآكلَ الرّبا وموكلَه والسّارقَ والزّاني والمختالَ والفخورَ والمتجبّرَ والمتكبّرَ، ولعنَ رسولُ الله آكلَ الرّبا وموكلَه وشاهدَيه كاتبَه وشاربَ الخمرِ وعاصِرَها وحامِلَها والمحمولةَ إليه، ولعنَ اليهودَ والنّصارَى ولعنَ الله الّذينَ يكتمونَ ما أنزلَ اللهُ من البيّناتِ.

وإذا كانَ المقصودُ النّهيُ عن الشّرِّ والتّحذيرُ مِنه فلابدّ من ذِكْرِ ذلِك، ولهذا كانَ النّبيّ ﷺ إذا بلغَه أنّ أحداً فعلَ ما يُنهَى عنه قالَ: ما بالُ أقوامٍ»[٥].

---

(١) العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني الربعي، ثقة ثبت صاحب سنّة، كان من الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر، توفي سنة ١٤٨هـ.

(٢) البدع لابن وضاح(ص٩٤).

(٣) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك بن مروان الأمويّ، كان يُقال له: أسد السّنّة، توفي سنة ٢١٢هـ.

(٤) البدع لابن وضاح (ص١٣).

(٥) بتصرّف من مجموعة الرّسائل والمسائل (٢/ ٢٧٢ - ٢٨٢)، جواب سؤال عن جواز الغيبة على أناس معيّنين.

الاتّجاه الثّاني: إشهار أهلِ البدَعِ، وتسميتُهم بأعيانِهم، وتحذيرُ النّاسِ منهم، ومن ضلالاتِهم، وهجرُهم والتّنفيرُ عنهم وعقوبتُهم.

وهَذا الأمرُ بدَا واضِحاً جلياً في تلكَ الآثارِ الكثيرةِ المنقولةِ عنهُم في ذمّ رؤوسِ البدعِ والفِرَقِ والجماعاتِ الخارجةِ عنِ السّنّةِ.

عن حُمَيد الأعرجِ[١] قالَ: قدمَ غيلانُ[٢] مكّةَ يجاوِرُ بِها، فأتَى غيلانُ مجاهداً[٣] فقالَ: يا أبا الحجّاجِ، بلَغَني أنّكَ تنهَى النّاسَ عنّي وتذكرني، وأنّه بلغكَ عنّي شيءٌ لا أقولُه؟ إنّما أقولُ كذا، فجاءَ بشيءٍ لا يُنكَر، فلمّا قامَ قالَ مجاهِد: لا تجالِسُوه؛ فإنّه قدَرِيّ.

قالَ حُميد: فإنّي لمّا كنتُ ذاتَ يومٍ في الطّوافِ لحِقَني غيلانُ مِن خلفِي يجذِبُ ردائي، فالتفتُّ فقالَ: كيفَ يقولُ مجاهِد خرفاً[٤] كذا وكذا فأخبرتُه، فمشَى معي، فبصُر بِي مجاهدٌ معَه، فأتيتُه فجعلتُ أكلّمُه فلا يردّ عليّ، وأسألُه فلا يجيبُني.. فغدوتُ إليهِ فوجدتُه على تلكَ الحالِ، فقلت: يا أبا الحجاج! أبلغَكَ عنّي شيءٌ؟ ما أحدثتُ حدَثاً، ماَ لِي! قال: ألَمَ أركَ مع غيلانَ! وقد نهيتُكم أَن تكلّمُوه أو تجالِسُوه؟ قالَ: قلتُ: يا أبا الحجّاج ما أنكرتُ قولَك، وما بدأتُه،

---

(١) حميد بن قيس الأعرج المكّي، أبو صفوان القارئ، ثقة كثير الحديث، توفي سنة ١٣٠هـ.

(٢) غيلان بن مسلم الدمشقي، قال الذهبي: ضال مسكين وكان من بلغاء الكتّاب، جهر بمذهبه في عهد هشام بن عبد الملك؛ فقتله سنة ١٠٥هـ.

(٣) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكّي، الإمام شيخ القرّاء والمفسّرين روى عن ابن عبّاس وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه، وعن غيره من الصّحابة،قال الأعمش: كان مجاهد كأنّه حمّال؛ فإذا نطق خرج من فيه اللّؤلؤ، توفّي رحمه الله سنة ١٠٤هـ على الأرجح.

(٤) كذا ولعلّها (حرف) أي القراءة، وكأنّه أراد أن يتخذ من ذلك سبباً للكلام معه.

وهو بدأني، قالَ: **والله يا حُميد لولاَ أنّك عندي مُصَدّقٌ ما نظرتَ لي في وجهٍ منبسِطٍ ما عِشتُ، ولئِن عُدتَ لا تنظرُ لي في وجهٍ منبسطٍ ما عِشتُ**»[١].

وعن أيّوبَ[٢]قالَ: كنتُ يوماً عند محمّدِ بن سيرين[٣]إذ جاءَ عمرو بنُ عبيد فدخلَ، فلمّا جلسَ وضعَ محمّد يدَه في بطنِه وقامَ، فقلتُ لِعَمرو: انطلِق بِنا، قالَ: فخرَجنا فلمّا مضىَ عمرُو رجعتُ فقلتُ: يا أبَا بكر؟ قد فطِنتُ إلى ما صنعتَ، قالَ: أقَد فطِنتَ؟ قلتُ: نعَم! قالَ: **أما إنّه لم يكن ليضُمّني معَه سقفُ بيتٍ**[٤].

وقيلَ: دخلَ ابنُ عبيدٍ دارَ ابنَ عونٍ فسكتَ ابنُ عونٍ لما رآه، وسكتَ عمرو عنه، فلَم يسألْهُ عن شيءٍ، فمكثَ هنيهةً ثمّ قام فخرج، فقالَ ابنُ عون: بِمَ استحلّ أن دخلَ داري بغيرِ إذْني؟ -مراراً يردّدُها -أمَا إنّه لو تكلّم[٥].

وعن مؤمّلِ بنِ إسماعيلَ، أنه قالَ: قالَ بعضُ أصحابِنا لحمّاد بن زيد[٦]: ما لكَ لم ترْوِ عن عبدِ الكريمِ إلاّ حديثاً واحداً؟ قال: ما أتيتُه إلا مرّةً واحدةً لمساقهِ في هذا الحديثِ، وما أحبُّ أنّ أيوبَ علِمَ بإتياني إليهِ، وأنّ لِي كذَا وكذَا، **وإنّي لأظنّه لو علِمَ لكانت الفصيلةَ بيني وبينَه**.

وعن حمّادِ بن زيدٍ قالَ: لقِيَني سعيدُ بنُ جبير فقالَ: ألم أركَ مَع طَلق[١]؟ قلتُ: بلَى! فما لَه؟ قالَ: لا تجالِسْه فإنّه مرجِئ[٢].

---

(١) البدع لابن وضاح (ص٩٧).

(٢) الإمام الحافظ سيّد العلماء، أبو بكر بن أبي تميمة كيسان العنزي مولاهم، البصري، كان شديداً على أهل البدع متّبعاً للسّنّة منافحاً عنها، رحمه الله وفضائله أكثر من تُذكر، توفّي سنة ١٣١ هـ.

(٣) الإمام العلاّمة محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر البصري، ثقة عابد كبير القَدْر، توفي سنة ١١٠هـ.

(٤) البدع لابن وضاح (ص٩٨).

(٥) البدع لابن وضاح (ص٩٨).

(٦) ابن درهم العلاّمة الحافظ الثّبت محدّث الوقت أبو إسماعيل الأزدي البصري الضّرير، أحد الأعلام، قال الذّهبي: لا أعلم بين العلماء نزاعاً في أنّ حمّاد بن زيد من أئمّة السّلف، توفّي رحمه الله سنة ١٧٩ هـ.

وعن محمّد بن واسِع[٣] قال: رأيت صفوانَ بن محرِز[٤] رأى قوماً يتجادلُون، قرِيباً منه، فقامَ ينفضُ ثيابَه ويقولُ: إنّما أنتُم جُرُب، مرتين[٥].

وعن أيّوبَ قالَ: دخلَ رجلٌ على ابنِ سيرينَ فقالَ: يا أبا بَكر! اقرأُ عليكَ آيةً من كتابِ الله لا أزيدُ أن أقرأَها ثمّ أخرُجُ؟ فوضعَ إصبعَيه في أذنَيهِ، ثمّ قالَ: أعزِمُ عليكَ إن كنتَ مسلِماً إلاّ خرجتَ من بيتي، قالَ: فقالَ: يا أبا بكر! لا أزيدُ على أَن أقرأَ (آيةً) ثم أخرجُ، فقامَ لإزارِه يشدّه وتهيّأَ للقيامِ، فأقبلنا على الرّجلِ، فقلنا: قَد عزمَ عليكَ إلاّ خرجتَ، أفيَحِلّ لك أن تُخرِجَ رجلاً من بيتِهِ؟ قالَ: فخرجَ، فقُلنا: يا أبا بكر! ما عليكَ لو قرأَ آيةً ثمّ خرجَ؟ قال: إنّي واللهِ لو ظننتُ أن قلبِي يثبتُ على ما هوَ عليهِ ما باليتُ أن يقرأَ، ولكن خِفتُ أن يلقِيَ في قلبي شيئاً أجهدُ في إخراجِهِ من قلبي فلا أستطيع[٦].

---

(١) طلق بن حبيب العنزي البصري، تابعي ثقة، لكنّه كان مرجئاً، كان من أعبد أهل زمانه، ومع هذا لم يمنع ذلك من بيان ما هو عليه من الإرجاء، لا كما يفعل بعض أهل زماننا ما إن يتصف أحد العلماء أو الدعاة بجانب حسن أو جوانب إلاّ جعلوا ذلك مانعاً من بيان ما هو عليه من سوء المعتقد أو انحراف المنهج وهذا خلاف منهج السلف، كما أنّ إرجاء طلق لم يمنع طاووس أن يقول فيه: كان طلق ممّن يخشى الله، ولم يمنع من مجالسته والأخذ عنه في الحديث لأنّه كان راوية له صاحب علم إلاّ أنّه زلّ في الإرجاء، وهذا هو طريق الإنصاف.

(٢) الإبانة الكبرى (رقم٤١٤).

(٣) محمّد بن واسع بن جابر الأزدي البصري، ثقة كثير المناقب، توفي سنة ١٢٣هـ.

(٤) صفوان بن محرز بن زياد المازني، ثقة عابد، من أجلّة التابعين.

(٥) الإبانة الكبرى (رقم٥٩٦).

(٦) انظر الإبانة الكبرى (٣٩٨)و(٣٩٩) والبدع لابن وضاح (ص ١٠٢)، وفيه رد على أولئك الذين يجعلون من ذرابة لسان المنافق والمبتدع وعجز السني دليلاً على الحق والباطل، فانظر إلى تهيّب السلف من جدال أهل البدع والسماع منهم، ولم يك ذلك منهم شكاً ولا ريبة كما لم يكن جلَد الفجار وأهل الأهواء دليلاً على أنهم على الحق كما قال حسان بن عطية لغيلان: «**إنك وإن أعطيت لساناً فإنّا نعلم أنا علي حق وإنك على الباطل**»، وفيه رد على أولئك المخالطين لأهل الأهواء المتحاورين معهم ممن يظن في نفسه أنه أثبت وأقوى وأبعد عن الريبة من هؤلاء الأئمة، ويجرّؤون الشباب وطلبة العلم على الأخذ عن المبتدع بحجة الاستفادة من مهاراته وجوانب تميّزه، فضاع بسببهم كثير من الناشئة، بل وممّن تسنّم مرتبة التوجيه والدعوة، ولذلك رأينا أمثلهم طريقة من أصبح لا يغار على سنة ولا يغضب من بدعة نعوذ بالله من

وحكَى ابنُ وضاحٍ عن غيرِ واحدٍ: «أنّ أسدَ بن موسى كتبَ إلى أسد بن الفرات[١]: اِعلم يا أخي أنّ ما حملَني على الكَتبِ إليكَ ما أنكرَ أهلُ بلادِكَ من صالِح ما أعطاكَ اللهُ من إنصافِكَ النّاسَ، وحُسنِ حالِكَ ممّا أظهرتَ من السّنّةِ، **وعيبكَ لأهلِ البِدَعِ، وكثرةِ ذكرِكَ لهم، وطعنِكَ عليهِم، فقمَعَهم اللهُ بِك، وشدّ بكَ ظهرَ أهلِ السّنّةِ، وقوّاكَ عليهِم بإظهارِ عيبِهِم، والطعنِ عليهِم، وأذلّهم اللهُ بذلكَ وصارُوا ببِدعتِهم مستتِرين**، فأبشِرْ يا أخِي بثوابِ الله، واعتدّ بهِ **من أفضلِ حسناتِك**، من الصّلاةِ والصيامِ والحجِّ والجهادِ، وأينَ تقعُ هذهِ الأعمالُ من إقامةِ كتابِ الله وإحياءِ سنّةِ رسولِ الله ﷺ؟!.. فاغتنِم يا أخِي هذا الفضلَ وكُنْ من أهلِه، فإنّ النبيّ ﷺ قالَ لمعاذٍ حين بعثَه إلى اليمنِ فأوصاهُ وقال: «**لأن يهدِي اللهُ بكَ رجلاً واحداً خيرٌ لكَ من كذا وكذا**»[٢] وأعظمَ القولَ فيهِ، فاغتنِم ذلكَ وادعُ إلى السّنّةِ حتّى يكونَ لكَ في ذلكَ ألفةٌ وجماعةٌ يقومون مقامكَ إن حدثَ بكَ حدَثٌ، فيكونونَ أئمةً بعدكَ، فيكونُ لكَ ثوابٌ إلى يومِ القيامةِ، كما جاء الأثر، **فاعمَلْ على بصيرةٍ، ونيّةٍ حسنةٍ، فيردّ اللهُ بكَ المبتدعَ والمفتونَ الزائغَ الحائِر**، فتكونُ خلَفاً مِن نبيّكَ ﷺ، فأَحْيِ كتابَ الله وسنةَ نبيّهِ، فإنّكَ لن تلقَى اللهَ بعملٍ يشبِهُه»[٣].

❖ عقُوبتُهم العقوباتِ الشّرعيّة

عن السّائبِ بن يزيدٍ قالَ: أتى عمرُ بنُ الخطّابِ فقالُوا: يا أميرَ المؤمنينَ إنّا لقِينا رجلاً يسألُ عن تأويلِ القرآنِ، فقالَ: اللّهمّ أمْكِنّي منه، قال: فبينَما عمرُ ذاتَ يومٍ يغدّي النّاسَ إذ جاءَه عليهِ ثيابٌ وعمامةٌ فتغدّى حتّى إذا فرغَ قالَ: يا أميرَ المؤمنينَ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا﴾[الذاريات:١-٢] فقال عمرُ: أنتَ هوَ؟ فقامَ عليه محسّراً عن ذراعَيه فلَم يزَل يجلِدُه حتّى سقطَت عمامتُه، فقالَ: «والّذي نفسي بيدِه لَو وجدتُكَ محلوقاً لضربتُ رأسَك، ألبِسُوه

الحور بعد الكور. كما أنّ السلف لما كانوا أحرص على دينهم وإيمانهم كانوا أكثر مجانبة للمبتدع خوفاً على رؤوس أموالهم، وهذا يدلّ على رقّة دين من يجالس المبتدعة ويخالطهم، ولو ظهرت عليه علامات البكاء والتخشّع.

(١) أسد بن الفرات الإمام العلامة القاضي الأمير، مقدم المجاهدين، أبو عبد الله الحراني ثم المغربي، كان مع توسعه في العلم فارساً بطلاً شجاعاً مقداماً، توفي سنة ٢١٣هـ.

(٢) أخرجه أحمد (ح ٢١٥٦٩)، قالَ الهيثمي: «ورجاله ثقات إلا أن دويد بن نافع لم يدرك معاذاً» فهو منقطع.

(٣) البدع لابن وضّاح (ص٨).

ثيابَه واحمِلُوه علَى قتبٍ ثمّ أخرِجُوه حتّى تقدُموا بِه بلادَه، ثم ليقُم خطِيباً ثم ليقُل: إنّ صبِيغاً طلَبَ العلمَ فأخطأَ» فلَم يزل وضِيعاً في قومِه حتى هلَكَ، وكان سيّدَ قومِه[١].

وبلَغ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ -رحمه الله- أنّ غيلان القدريّ يقولُ في القدَرِ، فبعثَ إليهِ فحجَبه أياماً، ثم أدخلَه علَيه، فقالَ يا غيلان! ما هَذا الذي بلغَني عنك؟ قالَ عمرو بن مهاجر: فأشرتُ إليهِ ألاّ يقولَ شَيئاً، قالَ: فقالَ: نعَم يا أميرَ المؤمنين، إنّ اللهَ عزّ وجلّ يقولُ: ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ لَمۡ يَكُن شَيۡـٔٗا مَّذۡكُورًا ١ إِنَّا خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن نُّطۡفَةٍ أَمۡشَاجٖ نَّبۡتَلِيهِ فَجَعَلۡنَٰهُ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ٢ إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا﴾[الإنسان:٣] .

قال عمرُ: اِقرَأ إلى آخرِ السّورة: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٣٠ يُدۡخِلُ مَن يَشَآءُ فِي رَحۡمَتِهِۦۚ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمَۢا﴾[الإنسان:٣٠-٣١] ثمّ قالَ: ما تقولُ يا غَيلان؟ قالَ: أقول: قد كُنت أعمَى فبصّرتَني، وأصمّ فأسمَعتني، وضالاً فهدَيتني، فقالَ عمر: اللّهمّ إن كانَ عبدُك غيلانُ صادِقاً وإلاّ فاصلِبه! قالَ: فأمسكَ عن الكلامِ في القدرِ، فوَلاّه عمرُ بن عبدِ العزيز دارَ الضّربِ بدِمَشق، فلمّا ماتَ عمرُ بن عبد العزيز وأفضَت الخلافةُ إلى هشامٍ تكلّمَ في القدرِ، فبعثَ إليه هشامٌ فقطَعَ يدَه، فمرّ بِهِ رجلٌ والذّباب على يدِه، فقالَ: يا غيلانُ! هذا قضاءٌ وقدَر، قال: كذَبتَ، لعمرُ اللهِ ما هذا قضاءٌ ولا قدَر، فبعثَ إليهِ هشامٌ فصلبَه»[٢].

❖ الموقِفُ الشرعيّ من أعيانِ المخالِفين

قالَ الشاطِبيّ -رحمه الله-: «ويتعلّقُ بهذا الفصلِ أمرٌ آخر، وهوَ الحكمُ في القيامِ علَى أهلِ البدعِ من الخاصّةِ أو العامّةِ، وهذا بابٌ كبير في الفقهِ تعلّقَ بِهم من جهةِ جنايَتِهم على الدّين، وفسادِهم في الأرضِ، وخروجِهم عن جادّةِ الإسلامِ، إلى بنيّاتِ الطّريقِ الّتي نبّهَ علَيها قولُ اللهِ تعَالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[الانعام:١٥٣]، وهو فصلٌ من تمامِ الكلامِ علَى التّأثِيمِ.. فنقولُ: إنّ القيامَ عليهِم

(١) الشريعة للآجرّي (ح١٥٢).

(٢) الشريعة للآجرّي (ح٥١٣).

بالتّثريبِ، أو التّنكيلِ، أو الطّردِ، أو الإبعادِ، أو الإنكارِ، هو بحسبِ حالِ البِدعةِ في نفسِها، من كونِها عظيمةَ المفسدةِ في الدّينِ، أم لاَ، وكونِ صاحبِها مشتهِراً بِها أو لا، وداعياً إلَيها أو لا، ومستطيراً بالأتباعِ وخارِجاً عن النّاسِ أو لا، وكونِه عامِلاً بِها على جهةِ الجهلِ أو لا[(١)].

وكلٌّ مِن هذهِ الأقسامِ لهُ حكمٌ اجتهاديٌّ يخصّه[(٢)]، إذ لم يأتِ في الشّرعِ في البدعةِ حدٌّ لا يُزادُ علَيهِ ولا يُنقَص مِنه، كما جاءَ في كثيرٍ من المعاصِي.. لا جرمَ أنّ المجتهِدين من الأمّةِ نظَرُوا فيهَا بحسبِ النّوازِل، وحكمُوا باجتهادِ الرّأيِ، تفرِيعاً على ما تقدّمَ لهم في بعضِها من النّصِّ، كما جاءَ في الخوارجِ من الأثرِ بقتلِهم، وما جاءَ عن عمرَ بن الخطاب – رضي الله عنه – في صبيغٍ العراقيّ.

فخرَجَ من مجموعِ ما تكلّمَ فيهِ العلماءُ أنواعٌ:

أحدها: الإرشادُ والتّعليمُ وإقامةُ الحجّةِ، كمسألةِ ابنِ عبّاس – رضي الله عنه – حينَ ذهبَ إلى الخوارجِ فكلّمَهم حتّى رجعَ منهُم ألفان أو ثلاثة آلاف[(٣)].

والثّاني: الهجرانُ وتركُ الكلامِ والسّلامِ، حسْبما تقدّم عن جملةٍ من السّلفِ في هجرانِهم لِمَن تلبّسَ بِبدعةٍ، وما جاءَ عن عمرَ – رضي الله عنه – من قصّةِ صبيغٍ العراقيّ.

---

(١) لخّص الشاطبي في هذه الجملة كثيراً من الضوابط النظرية الّتي يجب اعتمادها حين تقرير ما يجب اتخاذه تجاه من وقع في البدعة، وكثير من الخلط والعدوان الواقع من بعض جهلة المتسبين للسلفيّة ناتجٌ عن جهلِهم أو تجاهلِهم لهذه الضوابط، فتسلّطوا بسيف السلفية على النّاس، فظلموا هذا وبدّعوا هذا وطعنُوا في دين ذاك، ودين الله تعالى وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، فكما ننكر ميعة بعض الصّحويين – كما يُقال – وتمطيطهم لهذه الضوابط، فإنّا أيضاً ننكر غلوّ البعض في تطبيقها أو تجاهلها، ومعاملة كلّ من خالف بميزان واحد يستوي فيه الغلاة ومن دونهم، وهذا ظلم في الحقيقة سببه الجهل أو الهوى، وكلاهما شرّ مستطير.

(٢) وإذا كان كذلك فالواجب ترك مسألة الكلام في المتصدرين للدعوة والعلم: للعلماء الموثوق في علمِهم ودينِهم وتمسّكهم بالسنة وغيرتهم عليها، فلا يصحّ تصدّر طلبة العلم وتفرغهم لثلب النّاس وتبديعهم وتصنيفهم، وإنّما ما يحصل من كلام العلماء الكبار الموثوق بهم في بعض المخلّطين والمبتدعة وأهل الأهواء يكون وظيفة الطلبة نقله وبثّه ونقله للعامة خصوصاً من يغترّ بهم من الطيبين والسذّج.

(٣) انظر البداية والنهاية (٧/ ٢٦٦).

والثّالثُ: كما غرّبَ عمرُ صبيغاً، ويجري مجراه السّجنُ وهوَ:

الرّابعُ: كما سجنُوا الحلاّجَ[١] قبلَ قتلِه سنينَ عدِيدة.

والخامس: ذِكْرُهم بما هُم علَيه، وإشاعةُ بدعتِهم[٢] كي يُحذَروا، ولئلاّ يُغترّ بكلامِهم، كما جاءَ عن كثيرٍ من السّلفِ في ذلِك.

السّادسُ: القتلُ إذا ناصبُوا المسلمينَ وخرَجُوا علَيهِم، كما قاتَلَ عليٌّ -رضي الله عنه- الخوارِجَ، وغيرُه من خلفاءِ السّنّة.

والسّابعُ: القتلُ إن لم يرجِعُوا مِن الاستتابةِ، وهوَ قد أظهرَ بدعتَه، وأمّا مَن أسرّها وكانَت كُفراً أو ما يرجِعُ إليهِ فالقتلُ بلا استتابةٍ وهوَ:

الثّامن: لأنّه من بابِ النّفاقِ كالزنادِقة.

والتّاسعُ: تكفيرُ مَن دلَّ الدّليلُ على كفرِه، كما إذا كانَت البدعةُ صريحةً في الكفرِ كالإباحيّةِ، والقائلينَ بالحلولِ كالباطنيةِ، أو كانَت المسألةُ في بابِ التكفيرِ بالمآلِ، فذهبَ المجتهدُ إلى التّكفير.. وينبني على ذلك:

الوجهُ العاشرُ: وذلكَ أنّه لا يرِثهم ورثتُهم مِن المسلمين ولا يرِثُون أحداً مِنهم، ولا يُغسَلُون إذا ماتوا، ولا يصلّونَ عليهِم ولا يُدفَنون في مقابرِ المسلمِين، ما لم يكن المستتِر، فإنّ المستتِر يُحكَمُ له بحكمِ الظّاهِرِ، وورثتُه أعرفُ بالنسبةِ إلى الميراثِ.

والحاديَ عشَر: الأمرُ بأن لا يُناكَحُوا، وهو مِن ناحيةِ الهجران، وعدمِ المواصلَةِ.

---

(١) الحسين بن منصور بن محمي الفارسي البيضاوي الصوفي الزنديق، حلولي قُتل لكفره وزندقته، وقد اختلط حاله على كثير من النّاس بسبب تزكية بعض الصوفية له، ثم بان أمره وانكشف فحبس ثم قتل وصُلب سنة ٣٠٩ هـ انظر خبره في السير للذهبي (١٤ / ٣١٣).

(٢) يعني: إشاعة وصفهم بما ابتدعوه.

والثّاني عشَر: تجريحُهم على الجملةِ، فلا تُقبَلُ شهادتُهم ولا روايتُهم، ولا يكونونَ ولاةً ولا قضاةً، ولا يُنصّبون في مناصبِ العدالةِ من إمامةٍ أو خطابةٍ، إلاّ أنّه قد ثبتَ عن جملةٍ من السّلفِ روايةُ جماعةٍ منهم، واختلفُوا في الصّلاةِ خلفَهم من بابِ الأدَبِ ليرجِعُوا عمّا هُم علَيه.

والثّالث عشَر: تركُ عيادةِ مرضاهم، وهو مِن بابِ الزّجرِ والعقوبةِ.

والرّابع عشَر: تركُ شهودِ جنائزِهم كذلِك.

والخامسَ عشر: الضّربُ، كما ضربَ عمرُ -رضي الله عنه- صَبيغاً.

ورُوِيَ عن مالكٍ -رضي الله عنه- في القائلِ بالمخلوقِ[1] أنه يوجَعُ ضَرباً ويُسجنَ حتّى يموت.

ورأيت في بعضِ تواريخِ بَغداد عن الشّافعيِّ أنّه قالَ: حُكمِي في أصحابِ الكلامِ أن يُضرَبوا بالجرائِدِ، ويُحمَلوا على الإبِلِ، ويُطافُ بهِم في العشائِرِ والقبائِلِ، ويُقال: هذا جزاءُ من تركَ الكتابَ والسّنّةَ، وأخذَ في الكلامِ، يعني أهلَ البِدَعِ»[2].

قلتُ: بل إنّ الأئمّة تكلّموا في بعضِ أهل السنّةِ مِن الأئمّة المشهورِين عندَما وقعَ بعضُهم في بدعٍ معيّنةٍ، سواء كانت بدعاً عِلميّةً أم عَمَليّة.

ومن أشهرِ الأمثلةِ على ذلكَ ما حصلَ لابنِ عقيل رحمه الله، وفي قصّتِهِ عبرةٌ عظيمةٌ، ولِمن لا يعرِفُه أنقلُ قولَ الذهبي في أوّلِ ترجمتِه: «الإمامُ العلاّمةُ البحرُ شيخُ الحنابلةِ أبو الوفاءِ عليُّ بنُ عقيل بنُ محمّد بنُ عقيل بنُ عبدِالله البغداديُّ الظفَريُّ الحنبليُّ المتكلِّمُ.. كانَ يتوقّدُ ذكاءً، وكانَ بحرُ معارفَ، وكنزُ فضائلَ، لم يكُن لَه في زمانِه نظيرٌ، على بدعتِه».

فقَد كانت فتنةُ ابنِ عقيلٍ حبُّه للعلومِ، ومجالَسةِ العلماءِ مِن كلِّ مذهَب، وهو أمرٌ نهىَ عنهُ السّلفُ، وقد قدّمْتُ لكَ

---

(١) لعله يقصد القائل بأن القرآن مخلوق.

(٢) الاعتصام (ص١٤٠-١٤٢) وقول الشافعي في: (ذمّ الكلام) للهروي برقم(١١٤٢).

خوفَ الأئمّةِ منهم على أنفسِهم، وهُم في مقامِ التّعليمِ، فكيفَ وهُم في مقامِ التعَلُّم؟

قالَ ابنُ كثيرٍ –رحمه الله–: «وكانَ يجتمِعُ بجميعِ العلماءِ مِن كلِّ مذهبٍ، فربّما لامَه بعضُ أصحابِه فلا يلوِي علَيهِم».

وقالَ الذّهبي في الميزانِ: «أحدُ الأعلامِ وفردُ زمانِه عِلماً ونقلاً وذكاءً وتفنّناً، له كتابُ (الفنونِ) في أزيدِ من أربعِ مئةِ مجلداً، إلاّ أنّه خالفَ السّلفَ، ووافقَ المعتزلةَ في عدّةِ بِدَعٍ نسألُ الله العفوَ والسّلامةَ، فإنّ كثرةَ التبحّرِ في الكلامِ ربّما أضرَّ بصاحبِه، ومن حسنِ إسلامِ المرءِ تركُه مالا يعنِيه».

ونقلَ الذّهبيُّ عنه قولَه: «وكانَ أصحابُنا الحنابلةُ يريدونَ مِنّي هجرانَ جماعةٍ مِن العلماءِ، وكانَ ذلكَ يحرِمُني عِلماً نافِعاً» ثمّ علّقَ علَيه بقوله: «قلتُ: كانُوا ينهوْنَه عن مجالسةِ المعتزلةِ ويأبَى **حتّى وقعَ في حبائِلِهم** وتجسّرَ على تأويلِ النّصوصِ، نسألُ اللهَ السّلامةَ».

وفي تاريخِ ابنِ الأثيرِ: «كانَ قد اشتغلَ بمذهبِ المعتزلةِ في حداثتِه على ابنِ الوليد[1] فأرادَ الحنابلةُ قتلَه فاستجارَ بابِ المراتبِ عدّةَ سنين، ثمّ أظهرَ التّوبةَ»[2].

فانظُر –عافاكَ اللهُ– إلى هذا الإمامِ العلَمِ كيفَ وقعَ في البدعةِ مع ذكائِه وصِدقِه وقدمِه الرّاسخةِ في العِلم، ولكنّ اللهَ يهدِي من يشاء، **فكيفَ بنا الآنَ مع أقوامٍ جرّؤوا الشبابَ وطلبةَ العلمِ على مخالطةِ المبتدعةِ والأخذِ عنهم من علومٍ شتى**، بدعوَى لقاءِ أهلِ العلمِ والأخذِ منهم، والاستفادةِ ممّا برزُوا فيهِ من العلمِ، أو مخالطةِ أصحابِ البدعِ في أعمالٍ دعويةٍ أو مؤتمراتٍ مع السّكوتِ عنهم وعن باطلِهم، وما أجملَ مقولة الإمام الذّهبيّ –رحمه الله– في ترجمة ابن الوليد الآنف ذكرُه بعدَ أن ذكرَ براعتَه في المنطِقِ: «**وما تنفعُ الآدابُ والبحثُ والذّكاء، وصاحِبُها هاوٍ بها في جهنّم**»[3] فالله

---

(١) رأس المعتزلة أبو عليّ محمّد بن أحمد بن عبدالله الكرخي المتكلّم، كان داعية إلى الاعتزال وبه انحرف ابن عقيل كما قالَ الذهبي، توفي سنة (٤٧٨هـ).

(٢) انظر السير (١٩/ ٤٤٣)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٢/ ١٩٩).

(٣) السير (١٨ / ٤٩٠).

المستعان.

ضوابط الكلام في المخالف

سبقَ أنّ الكلامَ في البِدَعِ وأهلِها أمرٌ محمودٌ شَرعاً، ولفاعِلِه الأجرُ والثّوابُ إن أخلصَ النّيّةَ، واتّبعَ في ذلكَ طريقَ العدلِ والإنصافِ.

والمقصودُ بالمخالفِ هنا أعمّ من المخالفِ في أصلٍ مطّردٍ كأصحابِ البدعِ الكُبرَى والمقالاتِ المخالفةِ للسنّةِ كالجهميّةِ والمعتزلةِ والمرجئةِ والخوارجِ.

بل المرادُ من هذا الفصلِ أن نضعَ ضوابطَ للكلامِ فيمَن خالفَ مخالفةً للسّنّةِ، سواءٌ كانت هذِه المخالفةُ مبتكرةً من تلقاءِ نفسِه، أو كانت موافقةً لبعضِ أهلِ البدَعِ.

لكنّ الكلامَ فيمَن يقعُ في البدعةِ -كما قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله- على وجهين:

الأوّلُ: ذِكرُ البدعةِ على وجهِ العمومِ دونَ تسميةِ صاحبِها وتعيينِه، أو تعيينُه لكن بذكرِ مخالفتِه على وجهِ الخصوصِ دونَ التنفيرِ منه والقدحِ فيه بعامّةِ حالِه، وهذا لا إشكالَ فيه، ويكفي ما مرّ من الآثارِ عن السّلفِ في هذا.

والثّاني: تسميةُ المتّهمِ بالبدعةِ وتعيينُه، وثلبُه وهجرُه والتنفيرُ منه، سواءٌ كانَ فرداً أم جماعة، وليسَ هذا كذاكَ .

لماذا؟!

لأنّ الكلامَ في الأشخاصِ وتعيينَهم وتصنيفَهم في أهلِ البدعِ والقدحِ في عمومِ حالِهم مدعاةٌ للتّفرّقِ والاختلافِ والانشقاقِ، وفيهُ زرعٌ للعداوةِ والبغضاءِ، وهذه مفسدةٌ عظيمةٌ تعارِضُ ما عرفناه من حرصِ الإسلامِ على وحدةِ المسلمين وعدَمِ تفرّقِهم، وهذا يعني أنّه يجبُ التّريّث والتّثبّه قبلَ الكلامِ في المبتدعِ المعيّنِ، أعني أنّ لدينا هنا مفسدَتان:

الأولى: التّفرّق النّاشئُ عن التّعيينِ والهجرِ.

والثّانيةُ: انتشارُ البدعِ وفسادُ الدّينِ إذا سُكِتَ عن المبتدِعِ.

ولهذا يجبُ أن يقارِنَ المتكلّمُ بين المفسدتَين، ويوازِنَ بينَهما، ومِن ثمّ يدفَعُ أعظمَهما بأخفّهما، وهذا ليسَ أمراً مطّرداً يسيرُ على قاعدةٍ واحدَة، بل لكلّ حالةٍ حكمُها بحسبِ حالِ المتّهمِ بالبدعةِ، وبحسبِ حالِ المتكلّمِ، وبحسبِ الظّروفِ المحيطةِ الّتي قَد ترجّحُ إحدَى الكفّتينِ في بعضِ الأحيانِ وترجّحُ الأخرَى في غيرها، ولهذا قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «وأمّا من جهةِ النّوعِ فيُؤمرُ بالمعروفِ مُطلقاً ويُنهى عن المنكرِ مُطلقاً، وفي الفاعلِ الواحدِ والطّائفةِ الواحدةِ يُؤمَرُ بمعروفِها، ويُنهى عن منكرِها، ويُحمد محمودُها ويُذمّ مذمومُها بحيثُ لا يتضمّنُ الأمرَ بمعروفٍ فواتَ أكثرِ منه، أو حصولُ مُنكرٍ فوقَه، ولا يتضمّنُ النّهيَ عن المنكرِ حصولَ أنكرِ منه، أو فواتَ معروفٍ أرجحَ منه»[(١)].

وقالَ أيضاً: «وأمّا الشّخصُ المعيّن فيُذكر ما فيه من الشّرِّ في مواضِع، ومنها: أن يكونَ على وجهِ النّصيحةِ للمسلِمين في دينِهم ودنياهُم، كما ثبتَ عنه ﷺ لمّا استشارَته فاطمةُ بنتُ قيسٍ -رضي الله عنها فيمَن تنكِح، فقالَ لها: «**أمّا معاويةُ فصُعلوكٌ لا مالَ لَه، وأمّا أبو جَهم فضرّابٌ للنّساءِ**»[(٢)].

وفي معنى هذا: نصحُ الرّجلِ فيمَن يعامِلُه، ومن يوكّله ويوصي إليهِ، ومن يستشهِدُه ومن يتحاكَمُ إليهِ، وإذا كانَ هذا في مصلحةٍ خاصّةٍ فكيفَ بالنّصحِ فيما يتعلّقُ بهِ حقوقُ عمومِ المسلمينَ مِن الأمراءِ والحكامِ والشّهودِ والعمّالِ وأهلِ الدّيوانِ؟ فلا ريبَ أنّ النّصحَ في ذلكَ أعظمُ، كما قالَ النّبيّ ﷺ: «**الدّينُ النّصيحةُ، الدّين النّصيحةُ، قالوا: لِمن يا رسولَ الله؟ قالَ: للهِ ولكتابِهِ ولرسولِه ولأئمّةِ المسلمينَ وعامّتِهم**»[(٣)].

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ١٣٠).

(٢) أخرجه مسلم في الطلاق (ح١٤٨٠) ولفظه مختلف قليلاً.

(٣) تقدم (ص٣٨).

وإذا كانَ النّصحُ واجباً في المصالحِ الدّينيّةِ الخاصّةِ والعامّةِ، مثلُ نقلةِ الحديثِ الّذين يغلَطونَ أو يكذِبون، كما قالَ يحيى بنُ سعيدٍ[١]: سألتُ مالِكاً والثّوريّ واللّيثَ والأوزاعيَّ عن الرّجلِ يُتّهم في الحديثِ أو لا يحفَظُ؟ فقالُوا: بيِّن أمرَه.

وقال بعضُهم لأحمدَ بنِ حنبَل: إنّه يثقُلُ عليّ أن أقولَ فلانٌ كذَا وفلانٌ كذَا، فقالَ: **إذا سكتَّ أنتَ، وسكتُّ أنا، فمتى يعرِفُ الجاهِلُ الصّحيحَ منَ السّقيم؟**[٢].

ومثلُ أئمّةِ البدعِ من أهلِ المقالاتِ المخالفةِ للكتابِ والسّنّةِ، والعباداتِ المخالفةِ للكتابِ والسّنّةِ، **فإنّ بيانَ حالِهم وتحذيرَ الأمّةِ منهُم واجبٌ باتّفاقِ المسلِمين** حتّى قيلَ لأحمدَ ابنِ حنبل: الرّجلُ يصومُ ويصلّي ويعتكِفُ أحبّ إليكَ أو **يتكلّمُ في أهلِ البدَعِ**؟ فقالَ: «إذا قامَ وصلّى واعتكفَ فإنّما هوَ لنفسِه[٣]، وإذا تكلّمَ في أهلِ البدعِ فإنّما هوَ للمسلمينَ، هذا أفضلُ»، فبيّنَ أنّ نفعَ هذا عامٌّ للمسلمينَ في دينِهم من جنسِ الجهادِ في سبيلِ الله، إذْ تطهيرُ سبيلِ الله ودينِه ومنهاجِه وشرعتِه ودَفعُ بغيِ هؤلاءِ وعدوانِهم واجبٌ على الكفايةِ باتّفاقِ المسلِمين، ولولا مَن يقيمُه اللهُ لدفعِ ضرَرِ هؤلاءِ لفسدَ الدّينُ، **وكانَ فسادُه أعظمَ من فسادِ استيلاءِ العدوِّ من أهلِ الحربِ**[٤]، فإنّ هؤلاءِ إذا استولَوا لم يفسِدُوا القلوبَ وما فيها من الدّينِ إلاّ تبَعاً، وأمّا أولائِكَ فيفسِدُون القلوبَ ابتداءً.

---

(١) يحيى بن سعيد بن فرّوخ القطّان التّميمي أبو سعيد البصري، الحافظ الثقة الثبت، توفي سنة ١٩٨هـ.

(٢) هذا من كلام الإمام أحمد الّذي ينبغي أن يُعلّق في المجالس، فما هذا الورع الّذي نراه من بعض المتسبين للعلم، يعلم الخطأ ويراه من حوله، ويرى الجهلة وقد تريّسوا، وأهل البدع وقد تصدّروا، ثمّ إذا سُئل عن مبتدعٍ أو مخالفٍ –دعك إن لم يُسأل– جاملَ وداهن، وربّما كذبَ فزكّى ومدحَ، وسكتَ عمّا يعلمه من الخطأ، وحجّته الورع عن أعراض المسلمين والدعاة، وهذا ورعٌ بارد بل هو غشٌّ وتدليسٌ على المسلمين في أعزّ شيء وأغلاه، ألا وهو دينهم، ولو أنّ أحدهم سئل عن خاطبٍ يعلم عنه سوءاً لجرحه وما تردّد في ذلك، أمّا داعية إلى ضلالة ومبتدع جاهل وعالم سوء فهؤلاء عنده أعراضهم مُصانة ولحومهم مسمومة، وهم أشدّ بلاء وفتنة وضرراً على أمّة محمّد ﷺ، نسأل الله تعالى الفقه في دينه.

(٣) هذا النص وأمثاله ممّا يرد عن السّلف يقصدون به نوافل الطاعات من الصلاة والصوم ونحوها.

(٤) تأمّل!

وأعداءُ الدّينِ نوعان: الكفّارُ والمنافِقُون، وقَد أمرَ اللهُ نبيّه بجهادِ الطّائفتين في قولِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[التوبة:٧٣].

فإذا كانَ قومٌ منافِقونَ يبتدِعُون بِدَعاً تخالِفُ الكتابَ والسّنّةَ ويلبّسونها على النّاسِ ولم تبيّن للنّاسِ فسدَ أمرُ الكتابِ وبُدّل الدّينُ، كما فسدَ دينُ أهلِ الكتابِ مِن قبلِنا بما وقعَ فيهِ من التّبديلِ الّذي لم يُنكَر على أهلِه.

وإذا كانَ قومٌ ليسوا منافِقين لكنّهُم سمّاعونَ للمنافِقين قد التبسَ عليهِم أمرُهم حتّى ظنّوا قولهَم حقّاً وهوَ مخالِفٌ للكتابِ وصارُوا دعاةً إلى بدعِ المنافِقين فلابدّ من بيانِ حالِ هؤلاءِ، **بل الفتنةُ بهِم أعظمُ، فإنّ فيهم إيماناً يوجِبُ موالاتِهم**، وقد دخلُوا في بدعٍ من بدعِ المنافِقين الّتي تفسِدُ الدّينَ، فلابدّ من التّحذيرِ من تلكَ البدعِ، **وإن اقتضَى ذلكَ ذكرَهم وتعيينَهم**، بل لو لم يكُن قدّ تلقّوا تلكَ البدعةِ من منافقَ لكن قالُوها ظانّين أنّها هدىً وأنّها خيرٌ وأنّها دينٌ ولم يكن كذلكَ لوجبَ بيانُ حالِها»[(١)].

ومع ذلك فقد بيّنَ –رحمه الله– أنّ الأمرَ ليسَ على إطلاقِه، بل لَه ضوابطُ وأمورٌ يجبُ أن تُراعى، قالَ: «وكثيرٌ من أجوبةِ الإمامِ أحمدَ وغيرِه من الأئمّةِ خرجَ على سؤالِ سائلٍ قد علمَ المسئولُ حالَه، أو خرجَ خطاباً لمعيّنٍ قد علِمَ حالَه، فيكون بمن –زلةِ قضايا الأعيانِ الصّادرةِ عن الرّسولِ ﷺ إنّما يثبتُ حكمُها في نظيرِها.

فإنّ أقواماً جعلُوا ذلكَ عامّاً فاستعمَلُوا من الهجرِ والإنكارِ مالم يُؤمَروا بهِ فلا يجِبُ ولا يُستحبُّ، وربّما تركُوا به واجباتٍ أو مستحبّاتٍ وفعلُوا بِه محرّماتٍ، **وآخرون أعرَضُوا عن ذلكَ بالكلّيّةِ فلم يهجُروا ما أُمِروا بهجرِه من السّيّئاتِ البدعيّةِ بل تركُوها تركَ المعرِضِ لا تركَ المتنهِي الكارِه** أو وقعوا فيها، وقد يتركونَها تركَ المتنهِي الكارِه **ولا ينهوَن عنها غيرَهم**، فيكونونَ قد ضيّعوا من النّهيِ عن المنكرِ ما أُمِرُوا به إيجاباً أو استحباباً، ودينُ اللهِ وسَطٌ بينَ الغالِي فيه والجافي عَنه»[(٢)].

---

(١) بتصرّف من مجموعة الرّسائل والمسائل (٢/ ٢٧٢ – ٢٨٢).

(٢) الفتاوى (٢٨/ ٢١٣).

وصدق رحمه الله، فنحنُ في هذهِ الأزمنةِ نرى خَلطاً عجِيباً وفِقْهاً غريباً على مقاصدِ الشّريعةِ، بين أقوامٍ تولّوا أهلَ البِدَعِ، وخالطُوهم، وجالَسُوهم، بدعوَى جمعِ الكلمةِ والتّصدّي للكفّارِ، **وبين اتّجاهٍ مضادٍّ يتزعّمُه نابتةٌ لم تفقَه كتابَ اللهِ، ولا علِمَت سنّةَ رسولِ اللهِ ﷺ، ولاهيَ مدركةٌ لمقاصدِ الأحكامِ الشّرعيّةِ، والحِكَمِ والغاياتِ الّتي شُرعَت لأجلِها الشّرائعُ، ووُضِعت لها الأحكامُ، فانبَرت باسمِ الدّفاعِ عن السّنّةِ تفرّق صفوفَ الموحّدينَ، وتزرعُ الضّغائنَ والإحنَ غير مباليةٍ بما يصيبُ الأمّةَ والدّعوةَ السلفِيّةَ على وجهِ الخصوصِ من جرّاءِ عملِهم ذاك.**

وهذا الاضطرابُ بين الغلوِّ والجفاءِ سببٌ للفتنِ والمحنِ الواقعةِ قديماً وحديثاً، قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «وإذا كانَ الكُفرُ والفسوقُ والعصيانُ سببُ الشّرّ والعُدوان، فقد يذنِبُ الرّجلُ أو الطّائفةُ، ويسكتُ آخرونَ عَن الأمرِ والنّهيِ، فيكونُ ذلكَ من ذنوبِهم، وينكِرُ عليهم آخرونَ **إنكاراً منهياً عَنه**، فيكونُ ذلكَ من ذنوبِهم[1]، فيحصلُ التفرّقُ، والاختلافُ، والشّرُّ، وهذا من أعظمِ الفتنِ والشّرورِ قديماً وحديثاً، إذ الإنسانُ ظلومٌ جهولٌ، والظّلمُ والجهلُ أنواعٌ، فيكونُ ظلمُ الأوّلِ وجهلُه من نوعٍ، وظلمُ كلٍّ مِن الثّانِي والثّالثِ وجهلُهما من نوعٍ آخرَ، وآخرَ.

ومَن تدبّرَ الفتنَ الواقعةَ رأى سببَها ذلِك، ورأى أنّ ما وقعَ بين أمراءِ الأمّةِ وعلمائِها - ومن دخلَ في ذلكَ من ملوكِها ومشايخِها ومن تبعَهم من العامّةِ - من الفتنِ ؛ **هذا أصلُها**، يدخلُ في ذلكَ أسبابُ الضّلالِ والغيِّ، الّتي هيَ الأهواءُ الدّينيّةُ والشهوانيّةُ، وهيَ البدعُ في الدّينِ والفجورُ في الدّنيا»[2].

وقالَ أيضاً: «الرّجلُ العظيمُ في العلمِ والدّينِ مِن الصّحابةِ والتّابعينَ ومن بعدَهم إلى يومِ القيامةِ.. قد يحصلُ منهُ نوعٌ من الاجتهادِ، مقروناً بالظّنّ ونوعٍ من الهوَى الخفيّ، فيحصلُ بسببِ ذلكَ ما لا ينبغِي اتّباعُه فيه، وإن كانَ من أولياءِ اللهِ المتّقينَ، ومثلُ هذا إذا وقعَ **يصيرُ فتنةً لطائفتَين**: طائفةٍ تعظّمُه فتريدُ تصويبَ ذلكَ الفعلِ، واتّباعَه علَيه، وطائفةٍ تذمّه فتجعلُ ذلكَ قادِحاً في ولايتِه وتقواه، بل في برّه وكونِه من أهلِ الجنّة، بل في إيمانِه حتّى تخرجه عن الإيمانِ، **وكلا هذَين الطّرفينِ فاسِدٌ.**

---

(١) لأنّهم لم يراعوا في إنكارهم ضوابط الشّرع وقواعد الأحكام.

(٢) الاستقامة (٢/ ٢٤١).

والخوارِجُ والرّوافضُ وغيرُهم من ذوِي الأهواءِ دخلَ عليهِم الدّاخلُ مِن هَذا، ومن سلكَ طريقَ الاعتدالِ عظّمَ من يستحقّ التّعظيمَ، وأحبّه ووالاه، وأعطَى الحقَّ حقّه، **فيعظّم الحقّ، ويرحمُ الخلقَ**، ويعلمُ أنّ الرّجلَ الواحِدَ تكونُ له حسناتٌ وسيّئاتٌ، فيُحمَد ويذمّ، ويُثابُ ويُعاقَبُ، ويُحَبّ من وجهٍ، ويُبغَضُ من وجهٍ، **هذا هو مذهبُ أهلِ السّنةِ والجماعةِ**، خِلافاً للخوارجِ والمعتزلةِ، ومَن وافقَهم»[(١)].

والإمامُ الشّاطبي يشيرُ إلى شيءٍ مِن ذلكَ في زمنِه حيثُ قالَ: «ويتعلّق بهذا الفصلِ أمرٌ آخر، وهو الحكمُ في القيامِ على أهلِ البدعِ من الخاصّةِ والعامّةِ، **وهذا بابٌ كبيرٌ في الفقه**، تعلّق بهم من جهةِ جنايتِهم على الدّينِ، وفسادِهم في الأرضِ، وخروجِهم عن جادّةِ الإسلامِ إلى بنيّاتِ الطّرقِ الّتي نبّه عليها قولُ اللهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[الانعام:١٥٣].

وهو فصلٌ من تمامِ الكلامِ على التّأثيمِ، لكنّه مفتقِرٌ إلى النّظرِ في شعَبٍ كثيرةٍ، منها ما تكلّمَ علَيها العلماءُ، ومِنها ما لم يتكلّمُوا علَيها، لأنّ ذلكَ حدثَ بعدَ موتِ المجتهِدين، وأهلِ الحماية للدّين، فهو بابٌ يكثُر التفريعُ فيهِ بحيثُ يستدعِي تأليفاً مستقِلاً، فرأَينا أنّ بسطَ ذلكَ يطولُ، معَ أنّ العناءَ فيهِ قليلُ الجَدوى في هذهِ الأزمنةِ المتأخّرةِ، **لتكاسلِ الخاصّةِ عن النّظرِ فيما يصلح العامّةِ، وغلبةِ الجهلِ على العامّةِ، حتّى إنّهم لا يفرّقُون بينَ السنّةِ والبدعةِ.**

بل قَد انقلبَ الحالُ إلى أَن عادَت السنّةُ بدعةً، فقامُوا في غيرِ موضِعِ القيام، واستقامُوا إلى غيرِ مُستقام، فعمّ الدّاءُ، وعُدِمَ الأطبّاء، حسْبما جاءت بهِ الأخبارُ.

فرأَينا أن لا نفرِدَ هذا المعنَى ببابٍ يخصّه، وأن لا نبسطَ القولَ فيهِ، وأن نقتصِرَ من ذلكَ على لمحةٍ.. في الإشارةِ إلى أنواعِ الأحكامِ التي يُقامُ عليهِم بِها في الجملةِ لا في التّفصيلِ، وباللهِ التّوفيق»[(٢)].

فانظُر باركَ اللهُ فيكَ كيفَ امتنعَ الشّاطبيُّ من تأليفِ مؤلّفٍ خاصٍ في هذا الأمرِ لأنّه لا يجِدُ في عصرِه من يحسنُ القيامَ بهذا الأمرِ على الأصولِ الشّرعيّةِ الّتي ذكَرَ بعضَها، فرأى أنّ تركَه خيرٌ، خصوصاً ما ذكرَه من قيامِ الجهّالِ

---

(١) منهاج السّنّة (٤ / ٥٤٣).

(٢) الاعتصام (ص ١٢٥-١٢٦).

بإنكارِ السّنّةِ، والقيامِ على أهلِها بدلاً من القيامِ على أهلِ البدعِ، وذلك لغَلَبَةِ الجهلِ، وهذا هو عينُ ما نعيش فيه أزمتِنا هذهِ، وعليهِ فلابدّ من معرفةِ الشّروطِ اللاّزمةِ لِلكلامِ فيمَن يبتدِعُ أو يتبنّى ما هوَ بدعةٌ، للوصولِ إلى المصلحةِ المقصودةِ للشّرعِ من الأمرِ بالمعروفِ والنّهيِ عن المنكرِ، وننظر إليها من أربعِ جهاتٍ.

ما يتعلّق بالمتكلّم

قالَ الإمَامُ العَلاّمةُ مُحَمّد بنُ أبي بَكرِ بنِ نَاصرِ الدّينِ الدّمَشقِيّ – رحمه الله –:«وَالكَلامُ فِي الرّجَالِ ونَقدِهِم يَستَدْعِي أُمُوراً فِي تَعدِيلِهِم وردهم مِنها: أَن يكُونَ المتكلّمُ عارِفاً بِمَراتبِ الرّجالِ وَأَحْوالِهِم فِي الانحِرافِ والاعتِدَالِ، ومَراتِبِهم منَ الأقوالِ وَالأفعَالِ وَأَنْ يكُونَ مِن أَهلِ الوَرَعِ والتّقْوَى مُجانِباً لِلْعصَبِيّة والهوَى خَالِياً مِنَ التّساهُلِ عَارِياً عَن غَرَضِ النّفسِ بِالتّحامُلِ مَعَ العَدَالةِ فِي نَفسِه والإتقانِ وَالمعرِفَةِ بِالأسبَابِ الّتِي يُجرَحُ بِمِثلِها الإنسانُ وَإلاّ لَم يُقبَل قولُه فِيمَن تكلّم وَكانَ مِمّن اغتابَ وفَاهَ بِمُحَرّم»[(١)].

أوّلاً:

أن يكونَ كلامُه صادِراً عن علمٍ ويقينٍ، ويقومُ مقامَه غلبةُ الظنّ، لا عَن جهلٍ أو مجرّدِ الظّنّ والشّبهةِ، قالَ تعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[الحجرات:١٢].

وعن أبي هريرة – رضِيَ الله عنه – قال: قالَ النّبيّ ﷺ: «**إيّاكُم والظّنّ، فإنّ الظّنّ أكذبُ الحديثِ**»[(٢)].

والمقصودُ أن يكونَ عالماً بالقرآنِ والسّنّة علماً يمكّنه من التّمييزِ بينَ السّنّةِ والبدعةِ، وبين الحقّ والباطِلِ، وبين مواضِعِ الاجتهادِ وبين المواضِعِ الّتي لا يسوغُ الاجتهادُ فيها.

فإنّ بعضَ النّاس يأتي إلى مسألةٍ خلافيّةٍ قد اختلفَ فيها السّلفُ فيبدّعُ مخالِفَه فِيها، وهذا خطأٌ – ولو كانَ معه نصٌّ، لأنّ المخالِفَ قد يفهمُه بغيرِ فهمِه، وقد لايصحّ عندَه هذا النّص، فيقيمُ المسألةَ الخلافيّةَ مقامَ المسائلِ القطعيّةِ، ويبدّعُ من خالفَه فيها، وهذا هوَ الجهلُ بعينِه.

---

(١) الرد الوافر ص٣٧.

(٢) أخرجه البخاري (ح٥١٤٤)، ومسلم (ح٢٥٦٣).

وأمّا الظّنّ فإنّ بعضَ النّاسِ يعتمد في تصنيفِ النّاسِ وتفسيقِهم علَى نقلِ الغيرِ عنهم ولو كانَ هذا النّاقلُ مجهولاً أو غيرَ ثقةٍ (مادامَ من شيعتِه)، أو علَى لوازِمِ كلامٍ لهم يسمعُه، وهذا خطأٌ أيضاً فإنّ الله تعالى أمرَ بالتّثبّتِ، فقالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَـٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾ [الحجرات:٦].

وإذا سألتَه عن سببِ وقوعِه في إخوانِه قالَ لكَ: زعمَ فلانٌ أنّه فعلَ وقالَ، والنّبيّ ﷺ يقولُ: «**بئسَ مطيّةِ الرّجلِ زعمُوا**»(١).

قالَ الخطّابيّ(٢) -رحمه الله- في المعالِم: «أصلُ هذا أنّ الرّجلَ إذا أرادَ المسيرَ إلى بلدٍ ركِبَ مطيّةً وسارَ حتّى يبلغَ حاجتَه، فشبّه النّبيّ ﷺ ما يقدّمُه الرّجلُ أمامَ كلامِه ويتوصّلُ به إلى حاجتِه من قولِهم زعمُوا كَذا وكَذا بالمطيّةِ الّتي يتوصّلُ بِها إلى الموضِعِ الّذي يقصِدُه، وإنّما يُقالُ زعمُوا في حديثٍ لا سندَ لَه ولا ثبتَ فيه، وإنّما هُو شيءٌ حُكِيَ عن الألسنِ على سبيلِ البلاغِ، فذمّ النّبيّ ﷺ مِن الحديثِ ما كانَ هذا سبيلُه، وأمرَ بالتّثبّتِ فيهِ، والتّوثّقِ لما يحكِيه من ذلكَ، فلا يروُونه حتّى يكونَ معزيًّا إلى ثبتٍ ومرويًّا عن ثقةٍ»(٣).

قالَ العلاّمة السّخاوِي -رحمه الله-: «**ولابدّ أن يكونَ عالِماً بطريقِ النّقلِ، حتّى لا يجزِمَ إلاّ بما يتحقّقُه، فإن لم يحصُلْ له مستندٌ معتمدٌ في الروايةِ لم يجُز لّه النّقلُ**.. وليكونَ بذلكَ محترِزاً عن وقوعِ المجازفةِ والبهتانِ والافتئاتِ

---

(١) أخرجه أحمد (ح١٦٦٢٧و٢٢٨٩٤)، وأبوداود (ح٤٩٧٢) عن أبي مسعود الأنصاري -رضي الله عنه-، وصحّحه الألباني رحمه الله في الصّحيحة (ح٨٦٦) وابن حجر في الإصابة (٧/ ٢٥٩) والسخاوي في المقاصد(ص١٧٩).

(٢) الإمام العلامة المحدث أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي صاحب التصانيف، ومن أشهرها (معالم السنن)شرح سنن أبي داود، توفي سنة ٣٨٨هـ.

(٣) معالم السنن للخطابي (٧/ ٢٦٦).

والعدوانِ وهو لا يشعُرُ ولا يبصِر... **ولا يكتفِي بالنقلِ الشائِع**[١]، **خصوصاً إن ترتبَت على ذلكَ مفسدةٌ من الطعنِ في حقّ أحدٍ من أهل العلمِ والصّلاحِ**»[٢].

ومِمّا يحسنُ إيرادُه هنَا ما شاعَ هذهِ الأيّامِ من الوَلاءِ والبراءِ على مذاهِبِ المشايخِ والدّعاةِ، فقد اعتادَ بعضُ النّاسِ على بذرِ الشّرِّ وزرعِ العدواتِ على كلماتٍ تصدرُ من بعضِ المشايخِ قد تكونُ حقاً وقَد تكونُ باطلاً، ومن أسوءِ ذلكَ أنّ كثيراً من الطلبةِ لا يميّزُ ما يقولُه الشّيخُ في حالِ الرّضا والتعقّلِ وبينَ ما يقولُه في حالِ الغضبِ والتسرّعِ، فإنّ كثيراً من كلماتِ بعضِ الدعاةِ أو المشايخِ تخرجُ في ساعةِ غضبٍ لو تروّى فيها مَا نطقَ بِها، ولو رُوجِع لرجَعَ عنها، فيتلقّفها الناشِئةُ فرحِين بِها[٣] ينشرونَ سوءَةَ شيخِهم على الملأ، ولَو كانَ لهم من الفقهِ اليسيرِ لعرَفُوا أنّ هذا الكلامَ الغالِي في القدحِ والثلبِ ممّا يجبُ أن يُستَرَ ولا يُنشَر، وأن لا يكونَ ذلكَ محوَرَ ولاءٍ وبراءٍ وخُلفٍ واختلافٍ مع إخوةِ الدّينِ والعقيدةِ، ولله ما أجملَ قول الإمامِ الشّعبي[٤] حينَ قالَ: «**حدّثناهُم بغضبِ أصحابِ محمّدٍ فاتّخذوه دِيناً**»[٥]، وسَوف تمرُّ بنا قصّةُ حذيفةَ مع سلمانَ، وقولُه لَه: «إنّ رسولَ الله ﷺ كانَ يغضبُ فيقولُ لناسٍ من أصحابِه، ويرضَى فيقولُ في الرّضى، أما تنتهِي حتّى تورِثَ رجالاً حبَّ رجالٍ ورجالاً بغضَ رجال، وحتّى توقِعَ اختلافاً وفُرقة؟».

وكثيرٌ من الطّلاّبِ يتوهّمُ في شيخِه مِثالاً وأنموذَجاً لا يتطرّقُ إليهِ الخطأُ، أو لا يُتصوّرُ منهُ الظّلمُ والبغيُ والاعتداءُ، وهذا خطأٌ، فإنّ مثلَ هذا لا يكادُ يُرى في عصرِنا إلاّ قليلاً، كمَا قالَ العلاّمةُ ابنُ الوزيرِ في مناسبةٍ تشبهُ هذِه:

---

(١) صدق رحمه الله، وكثيراً ما يشيع عن بعض الناس أمور تغدو كالمسلمات لشدّة شيوعها، ثمّ إذا تحقّق الواحد في الأمر وجده كذباً أو مغلوطاً.

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ (ص ١٢٦).

(٣) وهذا من سلبيّات غلبة الناشئة على مجالس العلماء والمشايخ.

(٤) الإمام الرّاوية المعروف عامر بن شراحيل الشّعبي أبو عمر ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المئة وله نحو من ثمانين سنة.

(٥) تاريخ دمشق (٣٢/ ٣٩)، أي نقلنا لهم من الأخبار ما فيه كلام بعض الصحابة في بعض كما يغضب الأخ على أخيه والوالد على ابنه، فهي كلمات لم يقلها الصحابي ديناً فاتخذها بعض أتباعهم كذلك.

«فإنّ أهلَ الورعِ الشّحيحِ ورياضةِ النّفوسِ على دقائقِ المراقبةِ أعزّ من العَيُّوق[١] مَلمَساً، ومن الكبريتِ الأحمرِ وجوداً، فإن وجَدتَهم لم تجِدْهم أهلَ التّدريسِ والفتوَى والشّهادةِ بينَ أهلِ اللّجاجِ، والحضورِ عندَ أهلِ الخصوماتِ، وإذا تأمّلتَ وجدتَ السّالمَ من جميعِ المعاصِي من أهلِ الفتوَى والتّدريسِ عديمَ الوجودِ.

فمن مِنهم الّذي لا يُسمعُ منه غيبةُ أحدٍ، ولا يداهِنُ على مثلِ ذلِك أحداً، ويصدعُ بمرّ الحقِّ في كلِّ موقفٍ، ولا تأخذُه في اللهِ لومةُ لائمٍ، ولا يتخلّفُ عن إنكارِ منكرٍ يجبُ إنكارُه، ولا يتثاقلُ عن أداءِ واجبٍ عليه لعدوّ، ولا يترخّصُ إن وجبَ عليهِ عداوةُ صديقٍ، ولا يلينُ بالمداهنةِ لأميرٍ، ولا يتكبّرُ على فقيرٍ»[٢]، ولقد صدقَ -رحمه الله-، والغرضُ من إيرادِ كلامِه أن نتعلّمَ هذهِ الحقيقةَ ونوقِنَ بها في مشايخِنا ومُعَظّمِينا من أهلِ العلمِ والسنةِ، الكبارِ قبلَ الصّغارِ -وليسَ في أهلِ العلمِ والسنّةِ صغير- حتّى لا يَعظُمَ علَينا أن نخالِفَ أحدَهم إذا رأيناهُ تنكّبَ طريقَ الحقّ، ولا نُكبِرَ في نفوسِنا أن نظنّ فيه اتّباعَه هواهُ أو انتصارَه لنفسِه أو مذهبِه في مسألةٍ ما، فنقع في حمأةِ التقليدِ والتعصّبِ، بل نعذرُه ونقدّرُه ونردّ علَيه خطأَهُ كما عُلّمنا أن نفعلَ مع مشايخِنا وعلمائِنا دونَ أن نهضِمَه حقّه وقدرَه، والله يعفُوَ عنّا جميعاً ويكِلُ سيّئاتِنا إلى حسناتِنا بكرمِه وجودِه وإحسانِه.

ومن جميلِ ما يؤيّدُ هذا المعنَى ما قالَ محمّدُ بن إبراهيم بن دينار[٣]: «كان مالكُ وعبدُالعزيز بن أبي سلمة[٤] يختلِفون إلى ابنِ هُرمز[٥]، فكان إذا سألَه مالكٌ وعبدُالعزيز يجيبُهما وإذا سألتُه أنا ومَن معِي لم يجِبنا فسألتُه عن ذلِك، فقالَ: أوَقعَ ذلكَ في قلبِك يابنَ أخي؟ قالَ: نعَم، قالَ: إنّي قد كبُرَت سنّي، ورقّ عظمِي، وأنا أخافُ أن يكونَ خالطَني في عقلِي مثلُ الّذي خالطني في بدَنِي، ومالكٌ وعبدُالعزيزِ عالمانِ فقيهان، إذا سمعا منّي حقّاً قبِلاه، وإذا سمِعا خطأً تركاه، وأنتَ وذوُوكَ ما أجبتُكم بهِ قبلتُموه.

---

(١) العيّوق: نجم أحمر مضيء في طرف المجرّة الأيمن، يتلو الثريّا لا يتقدّمها. قاله في القاموس المحيط (ص/ ١١٧٩).

(٢) الروض الباسم (١ / ٥٤).

(٣) محمد بن إبراهيم بن دينار المدنيّ أبو عبدالله الجهني، كان من فقهاء المدينة وكان ثقة، توفي سنة ١٨٢هـ.

(٤) عبدالعزيز بن أبي سلمة بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب أبو عبدالرحمن المدني.

(٥) فقيه المدينة أبو بكر عبدالله بن يزيد بن هرمز الأصمّ، أحد الأعلام عداده في التابعين، جالسه مالك كثيراً وأخذ عنه، توفي سنة ١٤٨هـ.

قال محمّد بن حارث[١]: هذا والله هوَ الدّينُ الكاملُ، والعقلُ الرّاجِحُ، لا كمَن يأتي بالهذيانِ، ويريدُ أن ينزِل من القلوبِ منزِلةَ القرآنِ»[٢].

فما أحسنَ أن يتحلّى الطالبُ بالفقهِ فيما يسمعُ من شيخِه، ومَا أحسنَ أن يقرّب الشّيخُ إليه الفقهاءَ من الطلبةِ، وأهلَ العقلِ منهم، أمّا إذا استولَى الدّهماءُ والسّفهاءُ على مجلسِ الشّيخِ فكبِّر عليهِ أربعاً.

ثانياً:

أن يكونَ كلامُه صادِراً عن إخلاصٍ وحُسنِ نيّة، فإنّ الكلامَ في النّاسِ شهوةٌ يحسّنها الشّيطانُ في نفسِ المتكلّم، والمؤمنُ يعلَمُ أنّ أكثرَ ما يدخِلُ النّاسَ النّارَ: الألسُنُ، وعندَما قَال معاذٌ – رضي الله عنه – للنّبيّ ﷺ: يارسولَ الله، وإنّا لمؤاخَذُون بما نتكلّمُ؟ قالَ لَه: «**ثكِلتكَ أمّكَ يا مُعاذ، وهل يكبّ النّاسَ على مناخِرِهم في النّارِ إلاّ حصائدُ ألسنَتِهم**»[٣].

فالكلامُ في النّاسِ إن كانَ جائزاً، لابدّ لَه من النّيّةِ الحسنةِ حتّى يحصلَ للمتكلّمِ الأجرُ، بأن يقصدَ الذّبَّ عن دينِ الله تعالى، والنّصحَ لله ولرسولِه ولكتابِه ولأئمّةِ المسلمينَ وعامّتِهم.

وأن يخلِصَ في ذلكَ فلا يبتغِي من كلامِه شهرةً ولا صِيتاً، **فإنّ منَ النّاسِ – للأسفِ – من لا نعرِفُ له ذِكْراً في علمٍ نافعٍ، أو عملٍ صالِحٍ، إلاّ عندَما يُقعِدُ نفسَه للرّدّ على المخالِفين**[٤]، وهذا القعودُ قد يتحوّلُ عندَه إلى شهوةٍ، فيصبحُ يردّ ويتعقّبُ حتّى في مسائلَ خلافيّةٍ لا طائلَ مِن التّمادي في مناقشتِها والرّدّ فيها، ثمّ قد يصلُ بِهِ الحالُ إلى الثّلبِ لأهلِ السّنّة بمجرّدِ مخالفتِه، ويقيمُ نفسَه مقامَ الكتابِ والسّنّةِ نسألُ اللهَ السّلامةَ، قالَ شيخُ الإسلامِ –رحمه الله–: «ثمّ القائلُ في ذلكَ بعِلمٍ **لابدّ له من حُسنِ النّيّةِ**، فلو تكلّمَ بحقٍّ **لِقَصْدِ العلوّ في الأرضِ أو الفسادِ كانَ بمن –زلةِ**

---

(١) الحافظ الإمام محمد بن حارث بن أسد الخشني أبو عبدالله القيرواني صاحب التواليف، كان من أعيان الشعراء، توفي سنة ٣٦١هـ.

(٢) ترتيب المدارك للقاضي عياض(١ / ١٦٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (ح٢١٥١١) و(٢١٥٥٨)، والترمذي (ح٢٦١٦)، وابن ماجه (ح٣٩٧٣).

(٤) والرد على المخالف في نفسه عمل صالح يُثنى به على من قام به، وإنما مقصودنا هنا التنبيه للتقصير في جوانب أخرى حتى يحذر العبد ويحتاط لنفسه كي لا يصل به الأمر إلى الوقوع في المحذور.

الّذي يقاتِلُ حميّةً ورياءً، وإن تكلّمَ لأجلِ الله تعالى مخلِصاً لَه الدّين كانَ من المجاهدينَ في سبيلِ الله، من ورثةِ الأنبياءِ خُلفاءِ الرّسلِ»[(١)].

وقالَ أيضاً: «وهذا كلّه يجِبُ أن يكونَ على وجهِ النّصحِ، وابتغاءَ وجهِ الله تعَالى، لا لِهوَى الشّخصِ معَ الإنسانِ، مثل أن يكونَ بينَهما عداوةٌ دنيويّةٌ، أو تحاسدٌ، أو تباغضٌ، أو تنازعٌ علَى الرّئاسةِ، فيتكلّمُ بمساويهِ مُظهِراً للنّصحِ **وقصدُه في الباطنِ الغضُّ من الشّخصِ واستيفاؤه منه**، فهذا من عملِ الشّيطانِ، وَ«**إنّما الأعمالُ بالنّيّاتِ، وإنّما لكلّ امرئٍ ما نوَى**»[(٢)]، بل يكونُ النّاصحُ قصدُه أن يصلِحَ اللهُ ذلكَ الشّخصِ، وأن يكفيَ المسلمينَ ضررَه في دينِهم ودنياهُم، ويسلكَ في هذا أيسرَ الطّرقِ الممكنةِ»[(٣)].

ومن النّيّةِ السّيّئةِ أن يقصِدَ بذكرِه الشّماتةَ والتّشفّي، وهذا خطأٌ، فإنّ المؤمنَ يحمدُ اللهَ تعالى على ما منّ به عَلَيه من الهدايةِ، فيكونُ كلامُه في الغيرِ ابتغاءَ مثوبةِ الله تعالى، وَلْيتذكّرَ أنّ قلوبَ العبادِ بين إصبعين مِن أصابعِ الرّحمنِ، يقلّبها كيفَ يشاءُ، وأنّ الواحدَ من أهلِ البدعِ قد يكونُ مُبتلىً بذنبٍ أصابَه فعاقبَه الله تعالى، والواجِدُ منّا لا يأمَنُ مكرَ الله تعالىَ، فإنّ ذنوبَنا تصعدُ إلى الله كلّ لحظةٍ، ولا يدري أحدُنا ما اللهُ فاعِلٌ بِهِ، وقَد قالَ تعَالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]، قالَ الإمامُ أحمدُ: «الفتنةُ: الشّركُ، لعلّه أن يردّ شيئاً ممّا جاءَ بِهِ النّبيّ ﷺ فيقعُ في قلبِه الزّيغُ فيهلَك»، وقالَ عزّوجلّ عَن اليهودِ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف:٥].

والنّبيّ ﷺ كانَ دعاؤه: «**يا مقلّبَ القلوبِ ثبّت قلبِي علَى دينِك**»[(٤)].

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٢٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوحي (ح١).

(٣) الفتاوى (٢٨/ ٢٢١).

(٤) أخرجه أحمد (ح٩١٣٩) و(٢٤٠٨٣) و(٢٥٦٠٢) عن عائشة - رضي الله عنها -، وأخرجه أيضاً (ح٢٥٩٨٠) و(٢٦٠٣٦) و(٢٦١٣٩)، والتّرمذي (ح٣٥٢٢) عن أمّ سلمة -رضي الله عنها- وقال: «حديث حسن».

وكانَ أكثرُ يمينِه ﷺ: «**لا ومقلّبِ القلوبِ**»[١]، هذا وهوَ رسولُ الله ﷺ فكيفَ بنا نحن!

ومِن المحزنِ حقّاً أن يتعامَلَ بعضُ النّاسِ مع مخالِفِيهم تعامُلَ من ضمِنَ على الله تعالَى السّلامةَ والعصمةَ من الخطأ، والمعروفُ أنّ الشّماتةَ بالآخرينَ من أسبابِ وقوعِ العقوبةِ، وتحوّلِ النّعمِ وتبديلِها من الشّامتِ إلى المشموتِ بِهِ، **وأهلُ السّنّة مع أهلِ البدَعِ كالطّبيبِ مع مريضِه**، فمتَى أشفقَ عليهِ وأرادَه على الخيرِ أفلحَ وأنجحَ بإذنِ الله، **وإلاّ فمتَى يُشفى مريضٌ طبيبُه شامتٌ به مسرورٌ بهلاكه!!**

ومِنَ المؤسِفِ كذَلِكَ تَقديمُ بَعضِ النّاسِ الحَقَّ فِي قَالَبٍ استِعَدائِيٍّ استِعلَائِي يتحدّى الآخرينَ ويستغلّ ضعفَ الباطِلَ الّذي هُم علَيهِ ليَظهَرَ علَيهِم ويشعُرَ بِنَشوةِ النّصرِ والتّميّزِ ويَستمتِعَ بإقصَائِهِم وإلغَائِهِم تَحتَ ذَرَائِع مُختَلِفة، تارةً نصرةَ السنّةِ وتارةً بيان الحقّ والرّدّ علَى المبطِلين،بينَمَا حقِيقةُ الحالِ أنّه يمارِسُ نوعاً مِنَ التكبّرِ والعُلُوّ فِي الأَرضِ، بَل هُو مِن أردء وأسوءِ أنواعِه،لأنّه يصرِفُ النّاسَ عَن الحق ويصدّهم عَنه،ولأنّه يستغِلّ رحمةَ الله لِلعَالمين الّتي مِن ألزَمِ لَوَازِمَها التّواضُعُ وخَفضُ الجَنَاحِ، فَيُصبِحُ الحقّ بِسَببِ هَؤلاءِ عُنوانا لِلكِبرِ والتّحدّي وإذلالِ الآخَرين، نقلَ الشّاطبيُّ عن الغزالي قولَه: «أكثرُ الجهالاتِ إنّما رسخَت في قلوبِ العوامِّ **بتعصّبِ جماعةٍ من جهّالِ أهلِ الحقِّ**، أظهَروا الحقَّ في معرضِ **التّحدّي والإدلالِ**، ونظرُوا إلى ضعفاءِ الخصومِ بعينِ **التّحقيرِ والازدراءِ**، فثارَت من بواطنِهم دواعي المعاندةِ والمخالفةِ، ورسخَت في قلوبِهم الاعتقاداتُ الباطلةُ، وتعذّر على العلماءِ المتلطّفينَ محوُها مع ظهورِ فسادِها»[٢].

ومن علامات سوءِ النّيّة: أن يكونَ المتكلّمُ من أهلِ البطالةِ، الّذين لا عملَ لهم في دعوةٍ ولا عبادةٍ ولا عِلم، وإنّما –كما سبقَ – لا يُعرفُ أحدُهم إلاّ بالكلامِ في النّاسِ، حتّى ولَو كانوا أهلَ بِدَع، قالَ شيخُ الإسلامِ –نوّرَ اللهُ ضريحَه –في معرِضِ كلامِه عن بدعِ المولدِ وما شابهَها من بدعِ العباداتِ: «ولا ينبغِي لأحدٍ أن يتركَ خيراً إلاّ إلى مثلِه أو خيرٍ منه، فإنّه كما أنّ الفاعلينَ لهذهِ البدَعِ معيبُون قد أتَوا مكرُوهاً، **فالتّاركونَ للسّننِ مذمومونَ أيضاً**.

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٦١٧) عن ابن عمر –رضي الله عنهما.

(٢) الاعتصام (ص٤٢٧).

وكثيرٌ من المنكرينَ لبدعِ العباداتِ تجدُهم مقصّرينَ في فِعلِ السّننِ من ذلكَ، أو الأمرِ بهِ، ولعلّ حالُ كثيرٍ منهم يكونُ أسوأَ من حالِ من يأتِي بتلكَ العباداتِ المشتملةِ على نوعٍ من الكراهةِ.. فمن تعبّدَ ببعضِ هذه العباداتِ المشتملةِ على نوعٍ من الكراهةِ كالوصالِ، وتركِ جنسِ الشّهواتَ، أو قصدِ إحياء ليالٍ لا خصوصَ لها كأوّل ليلةٍ من رجبٍ ونحوِ ذلك، (قد) يكونُ حالُه خيراً من حالِ البطّالِ، الّذي ليس فيهِ حرصٌ على عبادةِ الله وطاعتِه، بل كثيرٌ من هؤلاءِ الّذين ينكِرُون هذهِ الأشياءِ **زاهِدونَ في جنسِ عبادةِ الله من العلمِ النّافعِ والعملِ الصّالِحِ أو في أحدِهما**، لا يحبّونَها ولا يرغبونَ فيها، لكن لا يمكنُهم ذلك في المشروعِ، فيصرِفُون قوّتَهم إلى هذهِ الأشياءِ، فهُم بأحوالِهم منكرونَ للمشروعِ وغيرِ المشروعِ، وبأقوالِهم لا يمكنُهم إلاّ إنكارُ غيرِ المشروعِ»[1].

ثالثاً:

أن يعرِفَ المتكلّمُ قَدْرَ نفسِه، بحيثُ لا يدخلُ في الجدلِ والحوارِ مع أهلِ البدعِ إلاّ بعلمٍ، فإنّ الجاهلَ إذا جادلَ أهلَ البدعِ فهوَ بينَ أمرين أحلاهُما مُرٌّ: فإمّا أن يزيغَ هوَ بما يلبّسونَ عليهِ من الشّبهِ والأدلّةِ الباطلةِ، فإن لم يتّبعهُم فقد وقعَ الشّكّ في قلبهِ على أقلّ تقدير.

وإمّا أن لا يكونَ ذلكَ، وإنّما يصبحُ فتنةً لمن سمِعَه من الجهّالِ، فإنّه حينَ يعجز عن ردّ شُبَه هؤلاءِ وبيانِها وتجليتِها يقعُ في قلوبِ المستمعينَ أنّ هؤلاءِ الضّلاّلِ على حقّ، وأنّهم على عِلمٍ وصِدق،، بل ويكون فتنةً للمبتدعِ نفسِه، إذ يظنّ أنّ أهلَ الحقّ ليسَ معهُم سوَى ما سمعَ من الجاهلِ، فيزدادُ تمسّكُه بما هوَ عليهِ من الباطِلِ، وكلّ ذلكَ بسببِ دخولِ المتكلّمِ في الجدلِ ووضْعِه نفسَه في غيرِ موضِعها، وإلاّ فليكتَفِ بالتّحذيرِ من المبتدعِ، وثلبِهِ وتنفير النّاس عنه **بنقلِ كلامِ أهلِ العلمِ عنه**، وأمّا مجادلتُهم فإنّ السّلفَ كانوا يحذّرون مِنها أشدّ التّحذيرِ، حتّى إنّ أيّوبَ السّختياني وهوَ من هوَ في العلمِ والسّنّةِ كان يُعرِضَ عنهم ويقولُ: أخشى أن يقعَ في قلبي من بدعِهم.

وأمّا مجادلةُ هؤلاءِ فليدَعْها لأهلِ العلمِ البُصَراءِ بشُبَهِ القومِ وأدلّتِهم وباطلِهم، وهم أعلمُ بالقرآنِ، والسّنّةِ، والآثارِ عن صحابةِ رسولِ الله ﷺ، ومنهجِ السّلفِ الصّالحِ رحمهم الله.

---

(١) مختصر من اقتضاء الصّراط المستقيم (ص٢٩٧ - ٢٩٩).

عن عبدِالله بن فرّوخَ الفارسِي صاحبِ مالِك[١]، أنّه كتبَ إلى مالكِ بنِ أنسٍ يخبره: إنّ بلدَنا كثيرُ البدعِ وإنّه ألّفَ كتاباً في الردِّ عليهِم، فكتبَ إليهِ مالكٌ يقولُ لَه: إن ظننتَ ذلكَ بنفسِك خِفتُ أن تزِلّ فتهلَك[٢]، لا يردُّ عليهِم إلاّ مَن كانَ ضابِطاً عارِفاً بما يقولُ لهم، لا يقدِرون أن يعرجُوا عليهِ فهذَا لا بأسَ بهِ، وأمّا غير ذلكَ فإنّي أخافُ أن يكلّمَهم فيخطئَ فيمضُوا على خطئِهِ، أو يظفَرُوا منه بشيءٍ فيطغَوا ويزدادُوا تمادِياً على ذلِك»[٣].

وقَد حدثَ في عهدِ أئمّةِ الدعوةِ شيءٌ من هَذا، من بعضِ المنتسبينَ للدّعوةِ، قالَ الشّيخُ عبدُاللّطيفِ بنُ عبدالرّحمنِ بن حسَن معاتِباً بعضَ معاصِريه: «وقَد بلغَنا عنكم نحوٌ من هذا، وخُضتم في مسائلَ من هذَا البابِ – كالكلامِ في الموالاةِ، والمعاداةِ والمصالحةِ والمكاتباتِ وبذلِ الأموالِ والهدايا، ونحوِ ذلك من مقالةِ أهلِ الشّركِ بالله، والضلالاتِ، والحكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ عندَ البوادِي، ونحوِهم من الجفاةِ – **لا يتكلّمُ فيها إلاّ العلماءُ من ذوي الألبابِ، ومن رُزِقَ الفَهم عن الله، وأوتِيَ الحكمةَ وفصلَ الخطاب.**

والكلامُ في هذَا: يتوقّفُ على معرفةِ ما قدّمناهُ، ومعرفةِ أصولٍ عامّةٍ كليّة، لا يجوز الكلامُ في هذا البابِ وفي غيرِه لمن جهلَها و أعْرضَ عنها وعن تفاصيلِها»[٤].

رابعاً:

أن يحسِنَ الظّنَّ بكلِّ مسلمٍ، ويجعلُ حسنَ الظّنِّ أصلاً، وإذا تردّدَ الأمرُ بينَ إحسانِ الظّنّ وإساءتِه، فالأمرُ كما قالَ شيخُ الإسلامِ –رحمه الله–: «بابُ الإحسانِ إلى النّاسِ، والعفوِ عنهُم، مقدّمٌ على بابِ الإساءةِ والانتقامِ، كما في

---

(١) فقيه القيروان في وقته، كان مالك يجلّه ويعظّمه، توفي سنة ١٧٥هـ.

(٢) تأمّل، لمن يقول مالك هذا الكلام، لفقيه القيروان وعالمها!

(٣) ترتيب المدارك (١ / ١٩٨).

(٤) الدرر السّنيّة (١ / ١٣٤ – ١٣٥).

الحديثِ: «**ادرؤوا الحدودَ بالشبهاتِ**»[١]، فإنّ الإمامَ أن يخطئَ في العفوِ، خيرٌ من أن يخطئَ في العقوبةِ، وكذلكَ يُعطَى المجهولُ الّذي يدّعي الفقرَ من الصّدقةِ، كما أعطَى النّبيّ ﷺ رجلَين سألاه، فرآهُما جَلدين، فقالَ: «**إن شئتُما أعطيتُكما، ولاحظّ فيها لِغنيٍّ ولا لقويٍّ مكتسِب**»[٢]، وهذا لأنّ إعطاءَ الغنيّ خيرٌ من حرمانِ الفقيرِ، والعفوَ عن المجرمِ خيرٌ من عقوبةِ البريءِ»[٣].

وإن كانَ سوءُ الظنّ بالأبرياءِ في طرفِ المسألةِ، ففي طرفِها الآخرِ إحسانُ الظنّ بالمتّهمينَ والمغموصينَ في النّفاقِ أو البدعةِ، وهذا لا يجوزُ، قالَ بعضُ القدماءِ: «كانت العربُ تقولُ: العقلُ التّجاربُ، **والحزمُ سوءُ الظّنِّ**»[٤].

وقالَ الإمام الحافظ محمّد ابن حبانَ: «وأمّا الّذي يُستحبّ من سوءِ الظّنِّ فهو كمَن بينَه وبينَه عداوةٌ في دينٍ أو دنيا يخافُ على نفسِه مكرَه، فحينئذٍ يلزمُه سوءُ الظّنّ بمكائدِه ومكرِه، لئلاّ يصادِفَه على غرّةٍ بمكرِه فيُهلِكُه»[٥].

وقالَ ابنُ كثيرٍ –رحمه الله–: «ولهذا نبّهَ اللهُ سبحانَه على صفاتِ المنافقينَ لئلاّ يَغترّ بظاهرِهم المؤمنون، فيقعُ بذلكَ **فسادٌ عريضٌ** من عدمِ الاحترازِ منهم.. **وهذا مِن المحظوراتِ الكبارِ ؛ أن يُظنّ بأهلِ الفجورِ خيرٌ**»[٦].

---

(١) حدّد محقّق منهاج السّنّة الحديث إلى هنا، والّذي يظهر أنّ شيخ الإسلام ساق الحديث وقوله بعده: «**فإنّ الإمام**...» هو تكملة الحديث كما في الترمذي وغيره، وعموماً فالحديث ضعيف، انظر إرواء الغليل للألباني (ح٢٣٥٥) و(٢٣٥٦) وقد صحّ نحوه موقوفاً على ابن مسعود –رضي الله عنه–.

(٢) أخرجه أحمد (ح١٧٥١١) و(٢٢٥٥٤) وأبو داود (ح١٦٣٣) والنّسائي (ح٢٥٩٨) عن عبيد الله بن عديّ بن الخيار.

(٣) منهاج السّنّة (٤ / ٣٧٢).

(٤) روضة العقلاء (ص٢٢).

(٥) روضة العقلاء (ص ١٢٧).

(٦) تفسير ابن كثير سورة البقرة آية ٨.

خامِساً:

الرِّفقُ واللّين معَ المخالِف، خصوصَاً إن كانَ في الأصلِ من أهلِ السّنّةِ، وأخصّ منه إن كان حسن السيرة لم يبد منه قبل ذلك مخالفة أو نزوع إلى البدعة، وهذا أصلٌ أصيل في السنّةِ، كما جاءَ في حديثِ عائشةَ حين سبّت اليهود فقال لها النّبيّ: «**ما كانَ الرّفقُ في شيءٍ إلاّ زانَه، وما نُزِعَ من شيءٍ إلاّ شانَه**»(١).

لكن معَ هذا يجِبُ أن نُنَبّه إلى أنّ الشدّةَ والقسوةَ مع المخالِفِ لها أيضاً محلّها وموقِعُها، وقد رأَينا من السّلفِ كلاَ الموقِفَين، وهذا راجعٌ إلى اجتهادِ المنكِرِ للبدعةِ ونظرِه للمخالفةِ، وهل الأولى بِهِ في الردِّ اللينُ والتلطّفُ أم الشّدّةُ والقسوةُ؟ ولله در القائل:

وَوَضعُ النّدَى في موضعَ السّيفِ بالفَتى مُضِرٌّ كوضعِ السّيفِ في موضِعَ النّدَى

ومِن غَريبِ ما يحدثُ في هَذهِ الأيّامِ أنّنا أمامَ طرَفَين غالِيَين، أحدُهُما اللّينُ والتّسمّح حتّى معَ رُؤُوسِ أَهلِ البِدَعِ وكِبَارِ المحَادّين لِلسُّنة، والآخرُ شَدِيدٌ عَاتٍ قَاسٍ جُلمودٌ حتّى معَ أهلِ السُّنةِ مَا دامُوا لَم يُوَافِقُوه فِي كُلّ صَغِيرةٍ وكَبيرة.

والحقيقَةُ أنّ السّلفَ كانَ مِنهُم اللِّينُ والشّدّة، لَكِن لِكُلّ مِنهُما مَوضِعُه، غَيرَ أنّ الأصلَ هُو اللّينُ والتلطّفُ لأنّ غَرَضَ الدّاعِيَ إلى الله أَن يَقبلَ مِنه المخالِفُ، فَكيفَ يُمكِنُ أَن يتحقّق هذَا بِخِطابٍ محشوّ بِالقَسوةِ وَالغِلْظَة؟!

وأمّا القسوةُ فَهِيَ مَعَ رؤوسِ المبتدِعَةِ المعانِدينَ الدُّعاةِ إلى بِدَعِهِم، دُونَ العامّة والجهّال الّذينَ الأصلُ فِيهِم التلطّف والأخذ بأيدِيهِم بِرِفق.

---

(١) أخرجه مسلم (ح ٢٥٩٤) عن عائشة -رضي الله عنها-.

عَن حَكِيمِ بنِ عُمَير، قالَ: قِيلَ لِعُمَر بنِ عَبدِ العَزيزِ: إنّ قوماً يُنكِرُونَ مِنَ القَدَرِ شَيئا، فقَالَ عُمَر: «**بيّنوا لَهم وارْفقُوا بِهِم حتّى يَرجِعُوا**»، فقالَ قائِلٌ: «هَيهَاتَ هيهاتَ يا أمِيرَ المؤمِنِين لقَد اتّخَذُوا دِيناً يدعُونَ إِلَيه النّاسَ» فَفَزِعَ لهَا، فقالَ:«**أُولَئِكَ أهلٌ أَن تُسَلّ أَلْسِنَتُهُم مِن أقفِيَتِهِم**»[١].

وأنا أسردُ لكَ أسماءَ بعضِ مَن مُدِحوا بشدّتِهم على المبتدعةِ، وغلظتِهم معَهم، وعدمِ مداراتِهم، فضلاً عَن مجاملتِهم ومداهنتِهم:

فأوّلُهم: أميرُ المؤمنين، عمرُ بنُ الخطّابِ، الخليفةُ الرّاشِد، عندمَا بلغَه أمرَ صبيغٍ ماذا فعلَ معَه؟، لقَد علاهُ بالدرّةِ وعاقبَه ونكّلَ بِه[٢]، تُرى ما هوَ موقفُ بعضِ المعاصِرينَ مِن فعلِ عمرَ؟وكيفَ سيجِيبُ عَنه إذا سُئلَ عَن منهجِ الصّحابةِ في الحوارِ معَ المخالِف؟!

وفي (المنتظِم) لابنِ الجَوزِي: «وفي سنةِ ثمانٍ وأربعمائةٍ استتابَ القادِرُ بالله[٣]الخليفةُ فقهاءَ المعتزلةِ فأظهرُوا الرّجوعَ وتبرؤوا مِنَ الاعتزالِ والرّفضِ والمقالاتِ المخالفةِ للإسلامِ، وأُخِذَت خطوطُهم بذلكَ، وأنّهم متَى خالفُوا أحلّ فيهِم مِن النّكالِ والعقوبةِ ما يتّعِظِ بِهِ أمثالُهم، وامتثل محمودُ بن سبكتكين[٤]أمرَ أميرِ المؤمنينَ في ذلكِ، واستَنّ بسنّتِهِ في أعمالِه الّتي استخلَفَه علَيها من بلادِ خراسانَ وغيرِها في قتلِ المعتزلةِ، والرّافضةِ، والاسماعيليةِ، والقرامطةِ، والجهميّةِ، والمشبهةِ، وصلبِهم وحبسِهم، ونفاهم، وأمرَ بلعنِهم على المنابِرِ وأبعدَ جميعَ طوائفِ أهلِ البدعِ ونفاهُم عن ديارِهم، وصارَ ذلكَ سنّةً في الإسلامِ[٥].

---

(١) الشريعة للآجري (ح٥١٨و٥١٩).

(٢) تقدم ذكره (ص٩٨).

(٣) أبو العبّاس أحمدُ بنُ الأمير إسحاق بن المقتدر جعفر بن المعتضد العباسي البغدادي، كان ديّناً عالماً متعبداً وقوراً من جلّة الخلفاء وأمثلهم، توفي سنة ٤٢٢هـ.انظر السير (١٥ / ١٢٧) وما بعد.

(٤) الملك يمين الدولة فاتح الهند أبو القاسم محمود بن سيّد الأمراء ناصر الدولة سبكتكين التركي صاحب خراسان والهند وغير ذلك، توفي سنة ٤٢١هـ وكان ميالاً لمذهب السّلف وله مواقف مشهورة مع الأشاعرة، السير ١٧/ ٤٨٣ وطبقات الشافعيّة للسبكي(٥ / ٣١٤).

(٥) المنتظم (٥ / ١٢٥ -١٢٦).

ومنهم: الإمامُ عبدُ الله بنُ عونَ بنُ أرطبان، مولى مزينةَ، مِن أهلِ البصرةِ، كنيتُه: أبو عَون، توفّي سنة ١٥١هـ قالَ ابنُ حبّان: «وكانَ عبدُالله بنُ عون مِن ساداتِ أهلِ زمانِه، عبادةً، وفضلاً، ووَرَعاً، ونسكاً، **وصلابةً في السنةِ، وشِدّةً على أهلِ البِدَعِ**»[(١)].

ومنهم: الإمامُ العلاّمةُ حمّادُ بنُ سلمةَ بنُ دينارَ البصريّ أبو سلَمَة، المتوفّى سنة ١٦٧هـ قال ابنُ حِبّانَ: «لم يكُن مِن أقرانِ حمّادِ بنِ سلمةَ بالبصرةِ مثلَه في الفضلِ والدّينِ والنّسكِ والعلمِ والكتبِ والجمعِ، **والصّلابةِ في السنةِ والقمعِ لأهلِ البِدَعِ**»[(٢)] وقالَ أحمدُ بنُ حنبلَ: «إذا رأيتَ من يغمزُه فاتّهِمْه، **فإنّه كانَ شديداً على المبتدعةِ**»[(٣)].

ومنهم: شَريكُ بنُ عبدِالله بنُ أبي شَريك النّخَعي، أبو عبدِالله الكوفي، القاضِي، المتوفّى سنةَ ١٧٧هـ قالَ معاويةُ بنُ صالِح: «سألتُ أحمدَ بنَ حنبلَ عنه، فقالَ: كانِ عاقِلاً صدوقاً محدثاً **شديداً على أهلِ الرّيبِ والبِدَعِ**»[(٤)].

ومنهم: عبدُالله بنُ أبي حسّانَ اليحصُبي، المتوفّى سنةَ ٢٢٧هـ قالَ القَاضي عِياض: كانَ غايةً في الفقهِ بمذهبِ مالِك، قال المالكي: «وكانَ مفوّهاً قوياً على المناظرةِ، ذابّاً عن السّنّةِ، متبِعاً لمذهبِ مالِك، **شديداً علَى أهلِ البِدَعِ**»[(٥)].

ومنهم: عونُ بنُ يوسفَ الخزاعيّ، أبو محمّد، المتوفّى سنةَ ٢٣٩هـ من أهلِ القيروَانِ، كانَ يقولُ: «الخلائِقُ كلّهم أعداءُ بني آدمَ، والخلائقُ وبنو آدمَ كلّهم أعداءُ المسلِمين، وجميعُهم أعداءُ أهلِ السّنةِ»، قالوا عنه: **كانَ عونُ شديداً على أهلِ البِدَعِ**، قائماً بالسنّةِ»[(٦)].

ومنهم: الإمامُ العلاّمةُ فقيهُ المغربِ، أبو سعيدٍ، عبدُالسّلامِ بنُ حبيبٍ بنُ حسّانَ التّنوخِي الحِمصِي الأصل، المغرِبيّ القيروانيّ المالكيّ، المُلقّب بـ(سُحنون).

---

(١) الثقات (٧/ ٣)، وانظر التهذيب.

(٢) تهذيب التهذيب (٣/ ١٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٠و٤٥٢).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٠٩).

(٥) ترتيب المدارك (١/ ٢٨٠).

(٦) ترتيب المدارك (١/ ٣٥٦).

كانَ سحنونُ ثقةً حافظاً للعلمِ فقيهَ البدنِ، اجتمعت فيه خلالٌ قلّما اجتمعَت في غيرِه، قال أبو بكرٍ المالِكي: وكانَ مع هذا رقيقَ القلبِ، غزيرَ الدّمعةِ، ظاهِرَ الخشوعِ، متواضِعاً، قليلَ التّصنّعِ، كريمَ الأخلاقِ، حسنَ الأدبِ، سالِمَ الصّدرِ، **شديداً على أهلِ البِدَعِ**، لا يخافُ في اللهِ لومةَ لائِمٍ [١].

«وكانَ سحنونُ أولُ القضاةِ فرّقَ حِلَقَ أهلِ البدعِ، وشرّدَ أهلَ الأهواءِ، وعزلَهم أن يكونُوا أئِمّةً لِلنّاسِ، أو معلّمِينَ لصِبيانِهم، أو مؤذّنِين، وأمرَهم أَن لا يجتمِعُوا، وأدّبَ جماعةً مِنهم بعدَ هذَا، خالفُوا أمرَه، وتوّبَ جماعةً مِنهم، فكان يُقيمُ مَن أظهَرَ التوبةَ فيعلِنُ بتوبتِه عَن بدعتِه»[٢].

ومنهم: أحمدُ بنُ سيّارَ بنُ أيّوبَ، أبو الحسنِ المَرْوَزِيّ الفقِيه، المتوفّى سنةَ ٢٦٨هـ قالَ ابنُ حِبّانَ: «كانَ من الجمّاعِين للحديثِ، والرحّالِينَ فيهِ، مع التيقّظِ والإتقانِ والذّبِّ عن المذهبِ، **والتّضييقِ علَى أهلِ البدعِ**»[٣].

ومنهم: إسماعيلُ بنُ إسحاقَ بنُ إسماعيلَ ابنُ حمّادَ بنُ زيدٍ، المتوفّى سنةَ ٢٨٢هـ قالُوا عَنه: «**وكانَ إسماعيلُ شديداً علَى أهلِ البِدَعِ**، يرى استِتابتَهم، حتّى ذُكِرَ أنّهم تحامَوا بغدادَ في أيّامِه» [٤].

ومنهم: الإمامُ أحمدُ بنُ أصرمَ بنُ خزيمةَ بنُ عبّادَ،أبو العبّاسِ المزنِيّ، المتوفى سنة ٢٨٥هـ جاءَ في تاريخِ بغدادَ: «**كان ثَبتًا سنّيّاً شدِيداً على أصحابِ البِدَعِ**»[٥].

ومنهم: الإمامُ أبو محمّدٍ الحسنُ بنُ عليّ بنُ خلفٍ البربهارِي، العالِمُ الزّاهِدُ الفقيهُ الحنبَلِيُّ الواعِظُ، المتوفّى سنةَ ٣٢٨هـ قالَ ابنُ كثيرٍ: «كانَ كبيرَ القَدْرِ تُعَظّمُه الخاصّةُ والعامّةُ، وقد عطسَ يوماً وهُوَ يعِظُ فشمّته الحاضِرونَ، ثمّ

---

(١) ترتيب المدارك (١/ ٣٤١).

(٢) ترتيب المدارك (١ / ٣٤٧-٣٤٨).

(٣) الثقات (٨/ ٥٤).

(٤) ترتيب المدارك (١ / ٤٧٠).

(٥) تاريخ بغداد (٤ / ٤٥).

شمتَه من سمِعَهم، حتى شمّتَه أهلُ بغدادَ، فانتهَت الضّجّةُ إلى دارِ الخلافةِ»، قالوا عَنه: «**وكانَ شديداً على أهلِ البِدَعِ والمعاصِي**» [(١)].

ومنهم: أبو إسحاقَ ابراهيمُ بنُ أحمَدَ السبائِي، المتوفّى سنة ٣٥٦هـ قالَ أبو عبدِالله الإجدابِي: كانَ أبو إسحاقَ من العلمِ باللهِ وأمرِه في خطّةٍ ما انتَهى إلَيها أحدٌ مِن أهلِ وقتِه، حتّى لقَد كانَ مَن بالقَيروَان مِن أهلِ العلمِ والدّينِ إنّما ينظُرونَ إليهِ إذا نزلَت الحوادِثُ والمعضِلات، فإن أغلقَ بابَه فعلُوا مثلَه، وإن فتحَ فعلُوا مثلَه، وإن تكلّمَ تكلّمُوا بمثلِه، لتقدّمِه عندَهم، ومكانِه من العقلِ والعلمِ، والمعرفةِ بصحّةِ الوقتِ، قالَ المالكي: كانَ رجلاً صالِحاً فاضِلاً مشهُوراً بالعبادةِ والاجتهادِ، كثيرَ الورعِ، وقّافاً عَن الشّبهاتِ، رقيقَ القلبِ، غزيرَ الدّمعةِ، متواضِعاً، مجابَ الدّعوةِ، حسنَ الأخلاقِ، حميدَ الأدَبِ، طلقَ الوجهِ، **مجافِياً لأهلِ البِدَعِ، شديدَ الغلظةِ علَيهِم، قليلَ المداراةِ لَهم**»[(٢)].

ومنهم: أحمدُ بنُ عونِ اللهِ بنِ حُدير، أبو جعفرَ الأندلسيّ القرطبي، المتوفّى سنة ٣٧٨هـ، كان رجلاً صالِحاً شديدَ الانقباضِ عنِ أهلِ الدّنيا، لا يمضِي إلى أحَدٍ، ولا يُداخِلُ أحداً، إنّما كانَ من دارِه إلى مسجِدِه، ومِن مسجِدِهِ إلى دارِه، قاعِداً للنّاسِ لإسماعِ الحديثِ من غدوةٍ إلى الليلِ، قيلَ: **كانَ أبو جعفرَ أحمدُ بنُ عونِ اللهِ محتسِباً على أهلِ البِدَعِ، غليظاً علَيهِم، مُذِلاً لَهم، طالِباً لمساوئِهم، مسارِعاً في مضارِّهم، شديدَ الوطاءَةِ عليهِم، مشرّداً لَهم إذا تمكّنَ منهُم، غيرَ مبقٍ علَيهِم**، وكانَ كلّ مَن كانَ مِنهم خائِفاً منه علَى نفسِه، متوقّياً لا يداهِنُ أحداً منهم على حالٍ، ولا يسالِمُه، وإن عثرَ لأحدٍ منهم على منكرٍ وشُهِدَ علَيه عندَه بانحرافٍ عن السنّةِ نابذَه، وفضحَه، وأعلنَ بذكرِه والبراءةِ منه، وعيّرهُ بذكرِ السّوءِ في المحافلِ، وأغرَى بهِ، حتّى يهلكَه، أو ينزعَ عن قبيحِ مذهبِه، وسوءِ معتقدِه، ولم يزَل دؤوباً على هذا، جاهداً فيهِ ابتغاءَ وجهِ اللهِ، إلى أن لقيَ اللهَ عزّ وجلَ، وكان شخصاً صدوقاً صارماً في السّنةِ **متشدداً على أهلِ البدعِ**، وكان لهِجاً بهذا النّوعِ صبوراً على الأذى فيهِ»[(٣)].

---

(١) البداية والنهاية (١١ / ٢١٢).

(٢) ترتيب المدارك (٢ / ٦٦).

(٣) تاريخ دمشق (٥ / ١٨٦) بتصرف.

ومنهم: أبو عليّ بنُ خلدونَ رحِمَه الله، المتوفَى سنة ٤٠٧هـ من فقهاءِ إفريقيّة وعلَمائِها وصلَحائِها، قالَ القاضِي عِياض: «كانَ قَد نشَأ بإفريقيةَ، جليلُ القَدْرِ في فقهائِها، مطاعاً، وكانَت العامّة تتبعُه، **وكانِ شديداً على أهلِ البدَعِ والرّوافضِ، مغرياً بهِم**»(١).

ومنهم: الإمام محمّدُ بنُ أحمدَ بنُ محمّدٍ بنُ أحمدَ البزّار، المعروفُ بابنِ رزقوَيه، المتوفّى سنةَ ٤١٢هـ قالَ الخطيبُ: «كانَ ثِقةً صدوقاً كثيرَ السّماعِ والكتابةِ، حسنَ الاعتقادِ، جميلَ المذهبِ، مديماً لتلاوةِ القرآنِ، **شديداً على أهلِ البِدَع**»(٢).

ومنهم: الطّلمنكي، الحافظُ الإمامُ المقرئُ، أبو عمرَ أحمدُ بن محمّدِ بنُ عبدِ الله المعافريّ الأندلسيّ، عالِمُ أهلِ قرطبةَ، المتوفّى سنةَ ٤٢٩هـ قالَ الذهبيّ: «وكانَ رأساً في علمِ القرآنِ.. وكانَ ذا عنايةٍ تامّةٍ بالحديثِ ومعرفةِ الرّجالِ، حافظاً للسّننِ إماماً عارفاً بأصولِ الدّيانةِ، عالي الإسنادِ، ذا هَدْيٍ وسمتٍ واستقامةٍ.. وكانَ فاضِلاً ضابطاً شديداً في السّنةِ، قالَ خلفُ بنُ بشكوال: **كان سيفاً مجرداً علَى أهلِ الأهواءِ والبدعِ، قامِعاً لهم غيوراً على الشّريعةِ شديداً في ذاتِ الله**»(٣).

ومنهم: الإمامُ عبدُ الملكِ بنُ محمّد بن يوسفَ بنُ منصورٍ، الملقّبُ بالشّيخِ الأجَلِّ، المتوفّى سنةَ ٤٦٠هـ كانَ أوحدَ زمانِه بالأمرِ بالمعروفِ والنّهيِ عن المنكرِ، والمبادرةِ إلى فعلِ الخيراتِ، واصطناعِ الأيادي عندَ أهلِها مِن أهلِ السّنةِ، **مع شدّةِ القيامِ علَى أهلِ البدعِ، ولَعنِهم**»(٤).

ومنهم: الحافظُ العالِمُ المحدّث، أبو القاسِمِ عبدُالرّحمنِ بنُ الحافظِ الكبيرِ أبي عبدِالله محمّدِ بن إسحاقَ بنِ محمّد بنِ يحيىَ بنِ منده العبديّ الأصبهانيّ، المتوفّى سنةَ ٤٧٠هـ.. قالَ ابنُ أخيهِ أبو زكريّا يحيى بنُ عبدِالوهاب: **كانَ عمّي سيفاً على أهلِ البدعِ**»(١).

---

(١) ترتيب المدارك (٢/ ٢٢٩).

(٢) تاريخ بغداد (١/ ٣٥١).

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٩٩).

(٤) البداية والنهاية (١٢/ ١٠٥).

ومنهم: الأستاذُ عبدُ اللهِ بنُ سهلٍ، أبو محمّد الأنصاريّ المرسيّ المقري شيخُ القرّاءِ بالأندلس، المتوفّى سنةَ ٤٨٥هـ قالَ أبو عليّ بن سكرة: هوَ أمامُ وقتِه في فنِّه.. **وكانَ شديداً على أهلِ البدعِ**، امتُحِنَ وغُرِّبَ وغمزَهُ كثيرٌ مِنَ النّاسِ»[٢].

ومنهم: الإمامُ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنُ الزّبير الأندلسيّ، العلامة أبو جعفر، الحافظُ النحويّ، المتوفّى سنةَ ٧٠٨هـ قالَ ابنُ حجرٍ –رحمه الله–: «قالَ الكمالُ: جعفرُ كانَ ثِقةً قائماً بالأمرِ المعروفِ، والنّهيِ عن المنكرِ، **قامِعاً لأهلِ البدعِ**، وله مع ملوكِ عصرِه وقائعُ، وكانَ معظَّماً عندَ الخاصّةِ والعامّةِ، حسنَ التّعلّمِ ناصِحاً»[٣].

ومنهم: محمّدُ بنُ أحمدَ بنُ محمّدِ بنُ عليّ الغسّاني المالِقي، المتوفّى سنةَ ٧٤١هـ يكنى أبا القاسم، قالَ ابنُ حجر: قالَ ابنُ الخطيبِ: «كانَ مِن أهلِ الفضلِ والعلمِ.. وكانَ مِن حفّاظِ المذهبِ، وكانَ معيلا فقيراً كأنّه علَى زيّ الصّالحين، مع سذاجةٍ **وشدّةِ إنكارٍ علَى البدعِ**»[٤].

وكلّ هذه النماذج محمولة كما قلنا على المعاندين الدعاة إلى بدعهم، وأن تكون البدعة مغلّظة، وهذا الّذي قُلناه لا يعني الإقذاعَ والظّلمَ والبَغْيَ على المخالِفِ، وهي قسوةُ المتقِمِ المتشفِّي، **وإنّما المطلوبُ المشروعُ قسوةُ المشفقِ على المخالفِ وعلى الأمّةِ من سلوكِ مسالكِ الهوَى والرّدَى**.

وفي المقابلِ لا يجوزُ الإنكارُ على من سلكَ مع المخالفِ مسلكَ الملاطفةِ والرّفقِ واللّينِ، مادامَ ينكِرُ علَيهِ المخالفةَ، فكِلا الشدّةِ واللّينِ من بابِ الوسائلِ، والغايةُ المنشودةُ هنا كفُّ المخالفِ عن المخالفةِ، وردعُ غيرِه عن تقليدِه ومتابعتِه، فبأيّهما حصلَت المصلحَةُ وتحقّقَت الغايةُ فهو خير.

---

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٦٥).

(٢) لسان الميزان (٣/ ٣٥١).

(٣) الدرر الكامنة (١/ ٥٥).

(٤) الدرر الكامنة (٣/ ٢١٨).

ذلك أنّ غايةَ البعضِ وغرضَه التّشفّي من المخالِفين، والانتقامُ منهم، لذلكَ فهو لا يقبلُ أن يرَى الرّدَّ عليهِم بهدوءٍ ولطفٍ ورِفقٍ، وإنّما لا تقرّ عينُه إلاّ بالسبِّ والإقذاعِ، والبغيِ والظّلمِ، وإهدارِ كلّ حسنةٍ للمخالفِ، ولو كانَت غالبةً، وهذا والله مسلكُ بغْيٍ لا يرضاه السّلفُ ولا يقرّونَ صاحبَه علَيهِ، وَوُجودُ مثلِ هؤلاءِ في صفوفِ السّلَفيّين ليس حجّةً علَيهم، ولا على المنهج السّلفي، فمازالَ في الصّفوفِ دخَنٌ منذُ الزمان الأوّل، إلى يومِنا هذا، والله المستعان ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله.

ما يتعلّق بالمُتكلَّم به

أوّلاً:

أن يكونَ القولُ بدعةً حقيقيّةً، صريحةً في مخالفتِها للكتابِ والسّنّةِ ومنهجِ السّلفِ الصّالحِ، كنَفْي القدرِ، و نفْي الصّفاتِ، و الإرجاءِ، أو الرّفضِ والتّشيّعِ، أو الخروجِ على الأئمّة ، أو تكفيرِ المسلمينَ بغيرِ حقّ، فهذه بِدَعٌ حقيقيّةٌ، صريحةٌ في مخالفتِها للكتابِ والسّنّةِ.

ولا يضرّ في هذا المقامِ أن يكون بعضُ المتسبينَ للسّنّةِ قد تبنّى قولاً من أقوالِ أهلِ البدعِ لشبهةٍ قامَت عندَه، أو دليلٍ تمسّك به، لأنّ الخلافَ إذا كان ضعيفاً: أي مصادِماً للنّصوصِ عنِ الله ورسولِه، فلا عبرةَ بمن يقولُ بخلافِ النّصّ الشّرعي.

لكِن ! لا يُعامل الرّجلُ مِن أهلِ السّنّةِ معاملةَ مَن هوَ من أهلِ البدعِ أصلاً، ولو اشتركا في البدعةِ المعيّنةِ، وَيأتي تفصيلُه لاحِقاً.

ومِمّا يُقال في هذا المقام: إنّ أهلَ البدعِ قد يستدلّون في أثناءِ سردِ حُجَجِهم على باطلِهم بمقدّماتٍ وأدلّةٍ صحيحةٍ في نفسِها، فلا ينبغِي أن يكونَ ذلكَ دافِعاً إلى إنكارِها وتركِها، بل الحقّ ضالّةُ المؤمنِ، وهو أحقّ بِها، وأهلُ البدعِ غالباً ما يخلِطونَ باطلَهم ببعضِ الحقّ، ولو لا ذلِكَ لما راجَت بِدَعُهم ووجدَت قبولاً لدى الجهّال.

والمقصودُ أنّ بعضَ النّاسِ يسمعُ من يقولُ بحجّةٍ من حججِ المبتدعةِ فيظنّه منهم، ويغفلُ عن أنّ هذا القائلَ قد يكونُ يضعُ تلكَ الحجّةَ موضِعَها الصّحيحَ ويستعمِلُها حيثُ يصِحّ استعمالُها.

مثاله: الّذي ينفِي الصّفاتِ يستدلّ بقولِه تعَالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾[الشورى:١١]، وأهلُ السّنّةِ أيضاً يستدلّون بِها، لكنّ استدلالَ أهلِ السّنّةِ بِها منافٍ تماماً لاستدلالِ النّفاةِ.

وعليهِ ينبغِي التّنبّهُ قبلَ الكلامِ في مقولةِ القائلِ من أهلِ البدعِ، وعرضُها على الكتابِ والسّنّةِ، فما وافقَ قبلناه، وما خالف ردَدْناه، ولا يُكتفَى في الإنكارِ بمجرّد قولِ المبتدعِ لها أو تكلّمِه بِها.

ثانياً:

ينبغي التّفريقُ بين التأصيلِ وبين التّطبيقِ!

بمعنى أنّ هناكَ فَرقاً بين المخالفِ في التأصيلِ، وبين المخالفِ في التّطبيقِ، فلا ينبغِي الكلامُ في الآخرينَ إذا كانَ الخلافُ معَهم في مجرّدِ التّطبيقِ، مع الاشتراكِ في الأصلِ.

مثال ذلك: ما رواهُ ابنُ عمر قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ لنا لمّا رجعَ مِن الأحزابِ: «**لا يصلّيَنّ أحدٌ العصرَ إلا في بني قريظةَ**»، فأدركَ بعضَهم العصرُ في الطّريقِ، فقالَ بعضُهم: لا نصلّي حتى نأتِيها، وقالَ بعضُهم: بل نصلّي، لم يرد منّا ذلك، فذُكِر للنّبيّ ﷺ فلَم يعنّف واحداً مِنهم»[(١)]، فالنّبيّ ﷺ هنا لم يعنّف أحداً منهم لأنّ خلافَهم كانَ في تطبيقِ النّصِّ لا في أصلِ قبولِه وامتثالِه، قالَ ابنُ حجر -رحمه الله-: «فيهِ تركُ تعنيفِ مَن بذلَ وسعَه واجتهدَ ، فيُستفادُ منهُ عدمُ تأثيمِه، وحاصلُ ما وقعَ في القصّةِ أنّ بعضَ الصّحابةِ حملُوا النّهيَ على حقيقتِه ، ولم يبالُوا بخروجِ الوقتِ ترجيحًا للنّهي الثّاني علَى النّهيِ الأوّلِ، وهو تركُ تأخيرِ الصّلاةِ عن وقتها.. والبعضُ الآخرُ حملُوا النّهيَ على غيرِ الحقيقةِ وأنّه كِنايةٌ عن الحثّ والاستعجالِ والإسراعِ إلى بني قريظَة»[(٢)].

ومثلُه أنّه قَد تقرّرَ عندَ أهلِ السّنّةِ هجرُ المبتدعِ وثلبُه والقدحُ فيه، ومعَ هذا فقَد اختلفُوا في الروايةِ عن المبتدعِ اختلافاً سائِغاً مشهُوراً عن الأئمّةِ، فهذا الاختلافُ مردّه اختلافُهم في تطبيقِ القاعدةِ على الواقعِ، أو اختلافُهم في الشّخصِ نفسِه هل يوصفُ بأنّه مبتدِعٌ أم لا، وهذا كَما ترَى اختلافٌ سائِغٌ لا يلزَمُ منه تبديعُ المخالفِ أو هجرُه أو القدحُ فيه.

---

(١) أخرجه البخاري (ح٩٤٦) ومسلم (ح١٧٧٠).

(٢) فتح الباري (٧/ ٤٠٩).

إلاّ أنْ يطّردَ هذا من فعلِه، أعني كثرةَ مخالفتِه للأصلِ، فهذِه المخالفاتِ المتكررةِ تقومُ مقامَ المنهجِ والطريقةِ، فيستحقُّ بذلكَ معاملتَه معاملةَ المخالفِ في التأصيلِ، لأنّ فعلَه هدمَ وناقضَ تأصيلَه العِلمي، وهذا أقوَى تأثيراً في المتلقّين عنه فلهذا استحقَّ الهجرَ.

ثالثاً:

أن نفرّقَ بينَ القولِ وبين لازمِ القولِ، فإنّ مِن اللّوازمِ ما يكونُ كفراً، أو بدعةً، ولو بُيّن للقائلِ لم يلتزمْه، كنفْي الصّفاتِ مثلاً: يلزمُ منه لوازِمُ كفريّةٌ، ولو بُيّنت للنّفاةِ لم يلتزموهَا، وإنّما لم نكفّرْهم لأنّ لهم تأويلاً وشبهةً تمنعُ من ذلِك.

وكونُ الواحدِ من النّاسِ يقولُ كلاماً يُفهمُ منه معنىً باطلٌ أو يلزمُ منه القولُ بالباطلِ فهذا لا يعني أن نقعَ فيه مباشرةً أو ننسِبَ إليهِ هذا اللاّزمَ دونَ أن يلتزِمَه هو، والعلماءُ يقولون: **لازِمُ المذهبِ ليسَ بلازِم**، وذلكَ لقصورِ العقلِ البشريِّ عن إدراكِ كلّ لوازمِ الأقوالِ الصّادرةِ عن الإنسانِ، فقد يتفوّهُ بكلامٍ ويغفلُ عن بعضِ لوازمِه، وقد تكونُ تلكَ اللّوازم كفراً، فإذا نُبّه لَها نفاهَا وتنكّرَ لها، قالَ شيخُ الإسلامِ –رحمه الله–: «لازِمُ القولِ الّذي ليسَ بِحَقٍ فهذَا لا يجِبُ التزامُه، إذْ أكثرُ مافيهِ أنّه قَد تناقضَ، وقد ثبتَ أنّ التّناقضَ واقِعٌ من كلّ عالمٍ من غيرِ النّبيّين، ثمّ إن عُرفَ من حالِه أنّه يلتزمُه بعد ظهورِه له فقد يُضافُ إليه، وإلاّ فلا يجوزُ أن يُضافَ إليهِ قولٌ لو ظهرَ لهُ فسادُه لم يلتزِمْه لكونِه قَد قالَ ما يلزمُه وهوَ لا يشعُر بفسادِ ذلِك القولِ ولا يلزمُه»[1]. وقالَ أيضاً: «ولو كانَ لازمُ المذهبِ مذهباً للَزِم تكفيرُ كلّ من قالَ عن الاستواءِ أو غيرِه من الصّفاتِ أنّه مجازٌ ليسَ بحقيقةٍ، فإنّ لازمَ هذا القولِ يقتضِي أنْ لا يكونَ شيءٌ من أسمائِه وصفاتِه حقيقةً»[2].

فإذا سُمع من شخصٍ كلامٌ يلزمُ منه باطلٌ فالواجبُ تذكيرُه بلوازمِ كلامِه، فإمّا أن يلتزمَها أو ينفِيها، وعلى أساسِ ذلك يكونُ التّعاملُ معَه، ويبقى الكلامُ في: **هل تلكَ اللّوازمُ لازمةٌ لقولِه فِعلاً؟**

---

(١) الفتاوى (٢٩/ ٤١).

(٢) الفتاوى (٢٠/ ٢١٧).

* **ومما يُقال هُنا أيضاً**:إنّ الرّجُلَ قَد يقولُ قَوْلاً فِي سِيَاقٍ وَعظيٍّ أو أَدَبيّ لا يتنبهُ لما يُمكِن أَن يُفهم منه، فهَذَا لا يجوزُ مُعامَلتُه مُعَاملةَ أهلِ البِدَعِ الّذينَ يتّخِذُونَ الأَمرَ دِيناً، فَإن كَانَ لَه كَلامٌ آخَر ينفِيَ عَنه المعنَى البَاطِلَ أو عَادَ فَفسّر كلَامَه ونَفى عَن نفسِهِ المعنَى البَاطِلَ فَلَم يَجعَل اللهُ عَليهِ سَبيلاً.

ومِن أمثلته المشهُورةُ مَا اشتَهرَ عَن الحسَنِ البصريّ مِن القَولِ بِالقَدَرِ، فَعَن حمزةَ بنِ دِينَار قالَ: عُوتِبَ الحسَنُ فِي شَيءٍ مِنَ القَدَرِ فقَالَ: «**كانَت مَوْعِظَةً فَجَعلُوها دِيناً**».

وعَن ابنِ عَونٍ قالَ:«لَو ظَنَنّا أنّ كلِمَةَ الحسَنِ تبلُغُ مَا بلَغَت، لَكتَبنا بِرُجُوعِهِ كِتاباً وأَشهَدْنَا عَلَيه شُهوداً، ولكِنّا قُلنَا كِلمةٌ خَرَجت لا تُحمَل»، وعَن أيّوبَ السّختياني قال: «إنّ قوماً جَعَلُوا غَضَب الحسَنِ دِيناً»[1].

رابِعاً:

التّمييز بين ما انفردَ به المبتدِعُ وكان سبباً في تهمتِه، وبينَ ما وافقَ فيهِ الحقّ، فكثيراً ما يقعُ بعضُ النّاسِ في الخطأ وردّ الحقّ مبالغةً في مخالفةِ المبتدِعِ، قالَ شيخُ الإسلامِ في معرِض حديثِهِ عن الرّافضة –وحسبُك بِهِم –: «وينبغِي أيضاً أن يُعلمَ أنّه ليسَ كلّ ما أنكرَه بعضُ النّاسِ عليهِم يكونُ باطلاً، بل مِن أقوالِهِم أقوالٌ خالفَهم فيها بعضُ أهلِ السّنةِ ووافقَهم بعضُ، **والصّوابُ مع مَن وافقهم، لكن ليسَ لهم مسألةٌ انفردُوا بِها أصابُوا فيها**، فمِن النّاسِ من يعدّ من بِدَعِهم الجهرَ بالبسملةِ، وتركَ المسحِ على الخفّينِ، إمّا مطلقاً وإمّا في الحضرِ، والقنوتَ في الفجرِ، ومتعةَ الحجّ، ومنعَ لزومِ الطّلاقِ البِدعيّ.. ونحوَ ذلك من المسائلِ التي تنازعَ فيها علماءُ السّنةِ، وقد يكونُ الصّوابُ فيها القولُ الذي يوافِقُهم، كما يكونُ الصّوابُ هو القولُ الذي يخالِفُهم»[2].

وقالَ عن النّصارَى: «ولمّا كان المسيحُ صلواتُ اللهِ عليهِ قَد بُعثَ بما بعثَ بِهِ المرسلون قبلَه، مِن عبادةِ اللهِ وحدَه لا شريكَ لَه، وأحلّ لهم بعضَ ما كان حرّم عليهِم في التّوراةِ، وبقيَ أتباعُه على ملّتِهِ مدةً، قيل: أقلّ من مئةِ سنةٍ، ثمّ

(١) الإبانة لابن بطة، كتاب القدر (ح١٦٨٦و١٦٨٩و١٦٩٣).

(٢) منهاج السّنّة (١ / ٤٤).

ظهرَت فيهِم البِدَعُ، **بسببِ معاداتِهم لليهودِ**، صارُوا يقصِدونَ خلافَهم، فغلَوْا في المسيحِ، وأحلّوا أشياءَ حرّمها، وأباحُوا الخنزيرَ وغيرَ ذلك»[١].

خامِساً:

وهو مهمّ -أنّ البدعَ غالِباً ما تقومُ علَى التأويلِ والشّبهةِ، وهذَا التأويلُ أقسامٌ: فمِنه ما يكونُ كُفراً صرِيحاً، ومنه ما يكونُ فِسقاً وبدعةً، ومنهُ ما يكونُ معصيةً، ومنه ما يكونُ خطئاً مغفُوراً، وعليهِ فلا ينبغِي أن نعامِلَ كلّ تلكَ الأنواعِ معاملةً واحِدةً، بل قائِلُ كلّ نوعٍ منها لهُ معاملةٌ خاصّةٌ، فمنهم من يُكفَّر بعدَ إقامةِ الحجّةِ علَيه، ومنهُم يُفَسّق، ومنهم مَن ننصحُه وننكِرُ عليه، ومِنهُم من نعذُره، وللبيان نقولُ:

العذرُ بالتّأويلُ يُقصد بهِ أن يقعَ العبدُ في البدعةِ يظنّ جوازَها أو مشروعيّتها مستنداً في ذلكَ على أدلّةٍ يفهمُها علَى غيرِ مرادِ اللهِ ورسولِه مِنها.

وبهذَا التّأويلُ وقعَ جماهيرُ غفيرةٌ من الأمّةِ في البدَعِ: فمنهم من أنكرَ صفاتِ ربّ العالمين الثّابتةَ في القرآنِ والسّنّةِ، ومنهُم من عبَد غيرَ الله، ومنهم مَن أنكرَ القدَرَ، ومنهم من غلا في الأئمّةِ وترفّضَ، وأشياءُ أخرَى لا يتّسع المقامُ لذكرِها.

فهذا التّأويلُ: اتّفقت كلِمةُ أهلِ السّنّةِ على العذرِ به، وأنّه مانِعٌ مِن تكفيرِ المعيّنِ، ولو كان العملُ في نفسِه كُفراً، لكنّهم اشترطُوا للعذرِ به شرطَين:

الأوّلُ: أن يكونَ المتأوّلُ مجتهِداً في تأويلِه يقصِدُ إصابةَ الحقّ، ولكن لشبهةٍ أو لسوءِ فَهمٍ يقعُ فيما وقعَ يظنّه الحقّ ويظنّه مرادَ اللهِ تعالى.

يدلّ على اعتبارِ هذا الشّرطِ أنّ اللهَ عفَى عن المجتهِدِ في إصابةِ الحقّ ولو أخطأَ، كما قالَ ﷺ: «**إذا حكمَ الحاكمُ فاجتهدَ ثمّ أصابَ فلَه أجران، وإذا حكمَ فاجتهدَ ثمّ أخطأَ فلَه أجرٌ**»[٢]، وهذا شامِلٌ لجميعِ المسائلِ العلميّةِ والعمليّةِ،

---

(١) منهاج السّنّة (١ / ٣٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٣٥٢) ومسلم (ح١٧١٦) عن عمرو بن العاص -رضي الله عنه-.

ومن فرّقَ بينها مِن أهلِ الكلامِ وغيرِهم فقَد أخطأَ خطأً بيّناً، ولقولِه تعَالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا [البقرة:٢٨٦] ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦].

قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «فدلّت هذهِ النّصوصُ على أنّه لايكلّفُ نفساً ما تعجزُ عنه، خِلافاً للجهميّةِ المجبّرةِ، ودلّت على أنّه لايؤاخذُ المخطئَ والنّاسي، خلافاً للقدريّةِ والمعتزلةِ.

وهذا فصلُ الخطابِ في هذا البابِ، فالمجتهدُ المستدلّ من إمامٍ وحاكمٍ وعالمٍ وناظرٍ ومُفتٍ وغيرِ ذلك: إذا اجتهدَ واستدلّ فاتّقَى اللهَ ما استطاعَ كانَ هذا هوَ الّذي كلّفهُ اللهُ إيّاه، وهو مطيعٌ لله مستحقٌّ للثّوابِ مِنَ الله تفضّلاً إذا اتّقاهُ ما استطاعَ، وهو مصيبٌ، بمعنى أنّه مطيعٌ لله، لكن قد يعلمُ الحقّ في نفسِ الأمرِ وقد لا يعلمُه»[(١)] وهذا هو الصّحيحُ الّذي لا مناصَ منه، وعلَيه تدلّ النّصوصُ وسيرةُ النّبيّ ﷺ، وأنا أذكُرُ لكَ نماذِجَ من عذرِه ﷺ للمتأوّلين.

فمِن ذلكَ قصّةُ أسامةَ بن زيدٍ - رضي الله عنه - قالَ: «بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سريّةٍ فصَبّحْنا الحُرَقاتِ من جُهَينةَ، فأَدْرَكْتُ رجلاً فقالَ: لا إلهَ إلاّ الله، فطعَنْتُه، فوَقَعَ في نَفْسِي مِن ذلكَ، فَذَكَرْتُه لِلنّبيِّ ﷺ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أقالَ: لا إلهَ إلاّ الله ؛ وقتَلْتَه؟» قالَ: قلتُ: يا رسولَ الله ؛ إنّما قالَها خَوفاً مِن السّلاحِ، قالَ: «أَفَلا شَقَقْتَ عَن قلبِه حتّى تعلَمَ أقالَها أم لا؟»، فَما زالَ يكرّرُها عليّ حتّى تمنّيتُ أنّي أسْلَمتُ يومَئِذ»، وفي حديثٍ آخر: «كيفَ تصنعُ بلا إلهَ إلاّ الله إذا جاءَت يومَ القِيامة»[(٢)]، قال الخطّابي معلّقاً على الحديثِ: «والخطأُ عن المجتهدِ موضوعٌ»[(٣)].

ومنه ما ثبتَ في الصّحيحِ أنّ النّبيّ ﷺ بعثَ خالدَ بن الوليدِ إلى بني جذيمةَ فدعاهُم إلى الإسلامِ فلم يحسِنوا أن يقولُوا: أسلَمنا فجعلُوا يقولون: صبَأنا، فجعلَ خالدٌ يقتلُ مِنهُم ويأسِر، فلمّا علِمَ النّبيّ ﷺ بما عمِلَ قالَ: «أللّهمّ إنّي

(١) الفتاوى (١٩/ ٢١٦ -٢١٧).

(٢) أخرجه البخاري (ح ٦٨٧٢)، ومُسلِم (ح ٩٦) وهذا لفظه، والحديث الآخر عنده من حديث جندب بن عبدالله - رضي الله عنه - (ح٩٧).

(٣) شرح السّنّة للبغوي (١٠ / ٢٤٣).

أبرأُ إليكَ ممّا صنعَ خالِد»[١] فلم يُقِد منهُ النّبيّ ﷺ ولا كلّفهُ الدّيّةَ، مع أنّه تبرّأ ممّا صنعَه، ولكنّه عذرَه بتأويلِه وظنّه أنّ قولَهم:(صبأنا) لا تكفِي لإسلامِهم.

وكذلكَ ما ثبتَ أنّ معاذَ بنَ جبلٍ – رضي الله عنه – قدِمَ مِن الشّامِ فسَجدَ لِلنّبيّ ﷺ فلمّا سألَه قالَ: إنّي رأيتُهم في الشّامِ يسجُدونَ لأساقفَتِهم، فأنتَ أحقُّ يارسولَ الله، فنهَاه النّبيّ ﷺ وقالَ: «لَوْ كنتُ آمِراً أحداً أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ الزّوجةَ أن تسجُدَ لزَوجِها»[٢]،فقد عذرَه النّبيّ ﷺ ولم يؤثّمه بتأويلِه وظنّهِ ذلكَ سائِغاً لغيرِ الله تعالى.

كذلكَ ما ثبتَ عن عديّ ابنِ حاتمٍ وغيرِه من الصّحابةِ أنّهُم لمّا نزَلَ قولُه تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ﴾[البقرة:١٨٧]، جعلَ كلّ واحدٍ منهم عِقالاً أبيضَ وآخرَ أسودَ وأكلُوا وشرِبُوا حتّى تميّزَ لهم الأبيضُ من الأسودِ، فلمّا عرفَ النّبيّ ﷺ قالَ: «إنّما هو بياضُ النّهارِ وسوادُ اللّيلِ»[٣]، ولم يثبت أنّه ﷺ أمرَهم بالقضاءِ أو أثّمَهم وإنّما عذرَهم بتأويلِهم.

ومن ذلكَ ما ثبتَ من استحلالِ قدامةَ بن مظعونٍ للخمرِ متأوّلاً قولَه تعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾[المائدة:٩٣]، فحدّه عمرُ وبيّنَ له ولم يكفّرْه بذلِك[٤].

وعلى العمومِ فالتّأويلُ مانعٌ من الحكمِ بكفرِ المتأوّلِ، شريطةَ أن يكونَ قد استفرغَ وسعَه في إصابةِ الحقِّ، قال شيخُ الإسلامِ –رحمه الله–: «والخطأُ المغفورُ في الاجتهادِ هو في نوعَي المسائلِ الخبريّةِ والعلميّة.. كمَن اعتقدَ أنّ الذّبيحَ هو إسحاقُ، أو اعتقدَ أنّ اللهَ لايُرى.. وكمَن اعتقدَ أنّ اللهَ لا يعجَبُ، أو اعتقدَ أنّ عليّاً أفضلُ الصّحابةِ، أو اعتقدَ أنّ

(١) أخرجه البخاري (ح٤٣٣٩) عن ابن عمر –رضي الله عنه –.

(٢) أخرجه أحمد عن عبدالله بن أبي أوفى (٤ / ٣٨١)، وابن ماجه (ح١٨٥٣)، وانظر إرواء الغليل للشيخ الألباني (ح١٩٩٨).

(٣) أخرجه البخاري (ح١٩١٦) ومسلم (ح١٠٩٠).

(٤) مصنّف عبدالرّزّاق الأثر رقم (١٧٠٧٦).

بعضَ الكلماتِ أو الآياتِ أنّها ليسَت من القرآنِ لأنّ ذلكَ لم يثبت عندَه بالنّقلَ الثّابت، وكما أنكرَ طائفةٌ من السّلفِ والخلفِ أنّ الله يريدُ المعاصِي، لاعتقادِهم أنّ معناهُ أنّ الله يحبّ ذلكَ ويرضاه ويأمرُ به»[1].

و هذا التّأويلُ وإن كان مانِعاً من تكفيرِ صاحبِه فإنّه يُنظر في حالِه بعدَ ذلك، لأنّه لايمنعُ أن يكونَ آثماً، مبتدِعاً فاسِقاً، كما لايمنعُ أن يترتّب على تأويلِه الأثرُ الشّرعيّ، وقد يكونُ تأويلُه اجتهاداً مغفُوراً.

ولهذا فقَد جلدَ عمرُ – رضي الله عنه – قدامةَ بن مظعونٍ لشربِه الخمرَ بتأويل، كما أنّ من وقعَ في البدعةِ وإن كانَ يمكن أن يكونَ مغفوراً لَه عند الله بحسناتِه الأخرى أو بغيرِ ذلك، فإنّ ذلكَ لا يمنعُ أن يُنكرَ عليهِ ويُهجرَ في الله ويمنعُ السّلطانُ مجالستَه، أو يسجنَه إن اشتدّ خطرُه وضررُه على النّاسِ.

أقولُ هذا لأنّ بعضَ النّاسِ يختلِطُ عليهِ هذا الأصلُ، وهو أنّ المجتهدَ إذا استفرغَ وسعَه في إصابةِ الحقّ فهو مغفورٌ له، ولو كان خطؤه في مسائلِ عقديّة ممّا يمكن الاشتباهُ فيه، فيظنّ أنّ ذلكَ يعني أن لايُنكرَ علَيه ولا يُغضبُ منه في الله ولا يُهجر، ويستدلّ بما تقدّم، وهذا خطأ، فَفَرقٌ بين أن لانكفّر المجتهدَ المخطئَ وبين تبديعِه وهجرِه في الله.

سادِساً:

ممّا يجبُ مراعاتُه في نقدِ المخالِفين أن لا نحمّلَهم مسؤولية كلامِهم المجمَل المُبهم إذا كانُوا قد فصّلُوه وبيّنوه بما يتوافَقُ مع الحقِّ، وهذا تابعٌ لضابِط «لازِمُ المذهبِ ليسَ بلازِم»، لأنّ البشر يغفَلون ويقصّرُون في العباراتِ لسببٍ أو لآخرَ، فقد يقعُ في إجمالٍ أو تعميمٍ غيرِ مقصودٍ، فلا يجوزُ إلزامُهم أو اتّهامُهم بمجملِ كلامِهم إذا وُجِد لهم كلامٌ آخر فيهِ تفصيلٌ أو تخصيصٌ يزولُ بهِ ما في إجمالِهم أو تعميمِهم مِن خَطأ.

وهذا الّذي قلناه نقصِدُ به صيانة عِرضِ العلماءِ مِن أهلِ السنّةِ، كَما أنّه مقتضىَ إحسانِ الظنّ بمَن هو محلّ له، أمّا إن كانَ المتكلّمُ مِن أهلِ الأهواءِ أَصلاً، وهو مظنّةٌ للكلامِ بالمجملاتِ والعمومات الّتي يتعمّدُ بِها إيصالَ أفكارٍ معيّنةٍ لمتبوعِيه، ويتّقي بها – في نفسِ الوقتِ – سهامَ أهلِ السنةِ، حتّى يجعلَ لَه باباً يرجعَ منه إذا انتقدَه العلماء، فهؤلاءِ الأصلُ فيهِم سوءُ الظنّ والقصدِ، والردّ علَيهم وأخذُهم بجريرةِ إجمالِهم وتعميمِهم متعيّن، حتّى لو جاءَ عنهُم

(١) الفتاوى (٢٠/ ٣٣-٣٦) ملخّصاً.

تفصيلٌ وتخصيصٌ حسَن، لأنّنا قدّمنا أنّ أهلَ الأهواءِ أهلُ كذِبٍ وغشّ وتدليس، ومثلُهم من يسايِرُهم ويداهِنُهم ممّن يلتصِقُ بأهلِ السنةِ وليسَ منهم، وهذا تفصيلٌ حسنٌ إن شاءَ الله يزولُ به سوءُ الفَهم الحاصلِ عندَ بعضِ النّاسِ في هذه المسألةِ، ولهَذاَ قالَ شَيخُ الإسلاَمِ عِندَمَا تكلّمَ علَى كَلامٍ مُجمَل لِلصُّوفِيّةِ:«الكَلاَمُ المجمَلُ مِن كَلاَمِهِم يُحمَل عَلَى مَا يُنَاسِبُ سَائِرِ كَلاَمِهِم، وهَؤُلاءِ أكثرُ مَا يُبتَلَون بِالاتّحَادِيّةِ والحُلُولِيةِ الّذِينَ يَجعلُونَ الرّبّ حَالاً فِي المخلُوقَاتِ»[1].

لكِن مِن المهمِّ معرفةُ أنّ المجملَ والمبهمَ ليسَ الكلامَ الّذي يُفهمُ من ظاهرِهِ الباطِلُ، بل هوَ كلامٌ محتمِلٌ للباطلِ، وعليهِ فلا لَومَ على أهلِ السنّةِ إذا حمَلُوا على من تكلّمَ بما ظاهِرُه الباطلُ، ولا يلزمُهم الاستفصالُ، وإذا كانَ المتكلّمُ يستحقّ الاعتذارَ عنه بنوعٍ من الأعذارِ في تكلّمِه بما يظهرُ منهُ الباطلُ، فمَن أنكرَ علَيهِ وردّ علَيهِ أوْلى بالعذرِ، إن ظهرَ أنّ المتكلّمَ لا يقصِدُ بكلامِه المعنَى الباطِلَ.

كما أنّه يجِبُ التّفريقُ بينَ إنكارِ القولِ، وبينَ ما يجبُ تجاهَ قائلِه، فإذا جاءَ الكلامُ ظاهِرُه الباطلُ فالواجِبُ إنكارُه على قائلِه كائناً مَن كانَ.

أمّا الموقفُ من القائلِ فشيءٌ آخرَ، فإن رجعَ عن الكلامِ بما ظاهِرُه بل بما يحتمِلُ الباطِلَ فهذا شأنُ أهلِ العلمِ السلفيّينَ، لا ينتصِرونَ لأهوائِهم، بل إذا بُيّن لهم الحقُّ رجَعُوا إليه.

وأمّا إذا أصرّ على التكلّمِ بالألفاظِ المجملةِ والمبهمةِ فضلاً عمّا ظاهِرُه أو نصّه الباطلُ فهذا مبتدِعٌ صاحبُ هوَى، ولو لم يصرّح بالبدعةِ، هذا هُوَ منهجُ السّلفِ على الحقيقةِ، وإن أباه بعضُ النّاس في عصرِنا هَذا.

فإذا قالَ قائِلٌ إنّ الله في كلّ مكانٍ، فإنها كلِمةٌ مجملة لم يبيّن القائلُ هل يريدُ بها ما يريدُ أهلُ الحلولِ، أم يريد بها أنّ اللهَ في كلِّ مكانٍ بعلمِه كما يقولُه أهلُ السنةِ، فهذهِ الكلمةُ المنكرةُ يجب إنكارُها وردُّها على من قالَ بها، مع إثباتِ المعنَى الحقّ الّذي تحتَمِلُه، هذَا هُو الواجِبُ تجاهَ القولِ، أما القائلُ الّذي تكلّمِ بها فيُستفصَل ويوجّه للّفظِ الصّحيحِ، فإن أصرّ علَى التكلّمِ بها تبيّن أنّه صاحِبُ لِجاج وهوَى، ولو نفى عن نفسِه المعنَى الباطلَ.

---

(١) الاستقامة (١/ ١١٣).

ومن المهمّ هنا التّذكيرُ أنّ على العالِمِ أن يبيّنَ كلامَه، فيفصّل في موضعِ التّفصيلِ، ويخصّصُ في موضعِ التّخصيصِ، لأنّهُ إن لم يفعلْ ذلكَ كانَ مقصّراً في البيانِ، وهذا عيبٌ في الداعيةِ والعالِمِ على حدٍّ سواءٍ.

لكن قد يعمّمُ أو يجمِلُ العالمُ عجلةً أو اعتِماداً على فَهمِ مَن يسمعُ منه، أو لجهلِه بالتّفصيلِ والتّخصيصِ، فحينئذٍ يُسلكُ معَه سبيلَ الاستفصالِ والاستبيانِ.

ما يتعلّق بالمتكلّم فيه

المرادُ بهذا الجانبِ:

١. أن لا نخلعَ لقَباً على شخصٍ أو جماعةٍ من النّاسِ لمخالفةٍ خالفَتها و لا نسمّيها باسمٍ يختصّ بِها.

٢. لا يجوزُ ابتكارُ أسماءٍ لِفرَقٍ أو جماعاتٍ داخلَ الأمّةِ المسلمةِ على أساسِ أنّها لا تسيرُ على منهجِ السّلفِ الصّالح، ولو لم يُسمَّ أناسٌ معيّنون بها.

وهذا لِما في ذلكَ من دواعِي الشّر، وتحفيزِ دواعي التّحزّبِ والانفرادِ عن المسلِمين، ولما فيهِ من تثبيطٍ، ومن إشاعةِ الفرقةِ وسوءِ الظّنّ بالمسلمِ، ونشر السّمعةِ السّيّئة عن الأمّةِ، إلاّ إذا تميّزَت الفِرقةُ أو الجماعةُ أو الفَرد بمنهجٍ واضحٍ وسبيلٍ بيّنٍ يفارِقُ بهِ السلفَ، أو تسمّت الجماعةُ نفسُها بمسمّى فحينئذٍ يصبحُ التلقيبُ بِهِ والنسبةُ إليهِ مشروعةً لمن أرادَ التحذيرَ مِنهم.

فإذا حدثَت البدعةُ أو تبنّاها شخصٌ أو مجموعةٌ من النّاسِ ووُجِد مَن يريدُ أن يتكلّمَ فيهَا ويحذّر مِنها وتوفّرَت فيه الشّروطُ السّابقةُ، فإنّه معَ ذلكَ لا يجوزُ له تعيينُ وتسميةُ من وقَعَ فيها ومن ثمّ هجرُه وعزلُه والقيامُ في وجهِه إلاّ في حالاتٍ ثلاث:

الأولى:

أن يكونَ هذا المخالِفُ مائلاً عن أصولِ أهلِ السّنّة، بمعنَى أنّه لا يعتمِدُ على الكتابِ والسّنّةِ كمرجعٍ ومصدرٍ للعلمِ والعملِ، كمن يحكّمُ العقلَ ويقدّمُه على الكتابِ والسّنّةِ، ومثله المنطقُ أو الرّجالُ أو العاداتُ الجاريةُ أو المذهبُ، أو لحزبُ والجماعةُ، وكلُّ شيءٍ سِوى كتابِ الله تعالى وسنّةِ رسوله ﷺ وما يتعلّق بهما من قياسٍ صحيح وإجماعٍ محفوظٍ أو عملٍ منقولٍ عن أصحابِ رسولِ الله ﷺ فهو بدعةٌ ومُحدَثٌ والكلامُ فيهِ وفي أهلِهِ واجبٌ،

وتعيينُهم واجبٌ بل هو مِن أعظمِ أنواعِ الجهادِ[١]، لأنّ في ذلكَ مِن الضّررِ العظيمِ ما لا يعلمُه إلاّ الله، وفي السّكوتِ عن هؤلاءِ من فسادِ الدّينِ والدّنيا ما يعرفَه من لَه نظرٌ في التّاريخِ والسّنّةِ.

وغالبُ هؤلاءِ الّذين نحّوا الكتابَ والسّنّةَ عن التّحاكمِ إليهما هم أهلُ زندقةٍ وزيغٍ وضلالٍ لا يحتمل السّكوتُ عنهم، والمفسدةُ الحاصلةُ بالسّكوتِ عنهم أعظمُ من مفسدةِ الفرقةِ التي قد تحصلُ بسببِ الكلامِ فيهم، ولا شكّ أنّ أعظمَ الضّروراتِ الّتي جاء الشّرعُ بالحفاظِ علَيها هي الدّينُ، وهذا داخلٌ فيهِ بلا شكّ و لا ريب.

ويُلحَقُ بمن يخالفُ في أصلٍ كلّيٍّ من يخالِفُ في جزئياتٍ كثيرةٍ تقومُ مقامَ الكلّيّ أيضاً، وأمّا إن خالفَ في مسألةٍ يثبت أصلَها، أو كان أصلُ اجتهادِه في الكتابِ والسّنّةِ لكنّه خالفَ لتأويلٍ وشبهةٍ محتملةٍ وأمرُه قريب وتوبتُه مأمولةٌ، فالواجبُ عدمُ تسميةِ المخالفِ في أمرٍ لهُ فيه تأويلٌ وشبهةٌ محتملة، لما في ذلكَ من زرعِ الضّغائنِ والإحَنِ لأمرٍ للمسلمِ فيه سعة، ولما في ذلكَ من المفسدةِ الرّاجحةِ على المصلحةِ، ويمكن الإنكارُ عليه دون تسميتِه وتعيينِه، إلاّ إن ترتّبَ على السكوتِ عنه اغترارُ النّاس بما جاءَ بهِ، والحقيقةُ أنّ هذا الأخيرَ يحتاجُ إلى فقهٍ ونظرٍ لتقييمِ حالِه، ومن ثمّ التعاملُ معَه بحسبِها، وبناءً عليهِ نقولُ:

❖ **إنّ أمرَ المخالِفَ يتنازعُه طرفَان واضِحان**

الطّرفُ الأوّلُ: أن تكونَ مخالفتُه في أمرٍ كلّيٍّ، أو جزئياتٍ كثيرةٍ تقومُ مقامَ الأمرِ الكلّيّ والقاعدةِ **العامّةِ**، فهذا مبتدِعٌ يتنظِمُه حديثُ الافتراقِ، ونصوصُ الوعيدِ، وثلبُه وهجرُه لا مراءَ فيهِ، كمن ينكر القدر أو ينكر الصفات أو بعض الخبريات الضرورية كعذاب القبر والحوض ونحوهما.

والطّرفُ الآخرُ: أن تكونَ المخالفةُ في أمرٍ يسوغُ فيه الخلافُ مما اختلفَ فيه السّلفُ ومن تبِعَهم من الخلفِ، فهذا لا يجوزُ تبديعُه أو هجرُه والكلامُ فيهِ لهذا السببِ، ولو كانَ اختيارُه مرجوحاً.

ويبقَى بينَ الطرفَينِ حالاتٌ فيها اشتباهٌ، وهي خاضِعةٌ لنظرِ المجتهدِ، فقَد تكونُ الحالُ أقربَ لطرفِ السّلامةِ فتأخُذُ حكمَه، وقد تكونُ أقربَ لطرفِ الوعيدِ فتأخذُ حكمَه، وقد يشتبِهُ الأمرُ فيُستقصَى الحقُّ للدّينِ وحرمةِ

---

(١) وهذا بالطّبع بعد اكتمال نظر المتكلّم في سائر جوانب المسألة ممّا يأتي بيانه.

الشّريعةِ تغليباً لمصلحةِ حفظِ الشّريعةِ على مصلحةِ عِرضِ المسلمِ، وهذا يظهرُ ويغلبُ إذا كانَ المخالفُ غَمراً لا يترتّبُ على ثلبِهِ وهجرِه مفسدة، وقد يقالَ العكس إذا كان المخالِفُ من العلماءِ الثقاتِ المتبوعِين فيتوقّف في الأمر خوفاً من حدوثِ مفسدةٍ أكبر، قالَ العلامة الشاطبي –رحمه الله–: «قالَ عليهِ الصّلاةُ والسّلامُ: «**كلّها في النّارِ إلا واحدةٌ**»[1] وحتمَ ذلِك، وقَد تقدّمَ أنّه لا يُعَدّ من الفِرَقِ إلاّ **المخالفُ في أمرٍ كلّيّ وقاعدةٍ عامّةٍ**، ولَم ينتظِم الحديثُ – على الخصوصِ –إلاّ أهلَ البدعِ المخالِفين للقواعدِ، وأمّا مَن ابتدعَ في الدّينِ لكنّه لم يبتدِع ما ينقُضُ أمراً كلّياً، أو يخرِمُ أصلاً من الشّرعِ عاماً، فلا دخولَ لَه في النّصِّ المذكورِ، فيُنظر في حكمِه: **هل يُلحقُ بمن ذُكِر أو لا؟**

والّذي يظهَرُ في المسألةِ.. أن نقولَ: إنّ الحديثَ وإن لم يكُن في لفظِه دلالةٌ، ففي معناه ما يدلُّ على قصدِه في الجملةِ، وبيانُه تعرّضَ لذكرِ الطّرفَين الواضِحَين.

أحدُهما: طرفُ السّلامةِ والنّجدةِ من غيرِ داخلةِ شبهةٍ ولا إلمامِ بدعة، وهو قولُه: «**ما أنا عَليهِ وأصحابِي**».

والثّاني: طرفُ الإغراقِ في البدعةِ، وهو الّذي تكونُ فيهِ البدعةُ كلّيّةً أو تخرِمُ أصلاً كلّياً، جرياً على عادةِ الله في كتابِه العزيزِ، **لأنّه تعالى لمّا ذكرَ أهلَ الخيرِ وأهلَ الشّرّ ذكرَ كلَّ فريقٍ منهم بأهليّ ما يحمِلُ من خيرٍ أو شرٍّ، ليبقَى المؤمنُ فيها بينَ الطّرفين خائِفاً راجِياً، إذ جعلَ التنبيهَ بالطّرفَين الواضِحَين**، فإنّ الخيرَ على مراتِبَ، بعضُها أعلى من بعضٍ، والشّرُ على مراتِبَ، بعضُها أشدُّ من بعضٍ، فإذا ذكرَ أهلُ الخيرِ الّذين في أعلَى الدّرجاتِ خافَ أهلُ الخيرِ الّذين دونَهم أن لا يلحَقُوا بهِم، أو رجَوا أن يلحقُوا بهِم، وإذا ذُكرَ أهلُ الشّرّ الّذينَ في أسفلِ المراتبِ خافَ أهلُ الشّرّ الّذين دونَهم أن يلحقُوا بهِم، أو رَجَوا أن لا يلحقُوا بهِم.

وهذا المعنى معلومٌ بالاستقراءِ، وذلكَ الاستقراءُ –إذ تمّ– يدلُّ على قصدِ الشّارعِ إلى ذلكَ المعنى، ويقوّيهِ ما روى سعيدُ بنُ منصورٍ في تفسيرِه عن عبدِ الرحمن بن سابط قالَ: «لما بلغَ النّاسَ أنّ أبا بكرٍ يريدُ أن يستخلِفَ عُمرَ قالوا: ماذا يقولُ لربّه إذا لقِيَه؟ استخلفَ علَينا فظاً غليظاً –وهو لا يقدِرُ على شيءٍ– فكيفَ لو قدِر، فبلغَ ذلكَ أبا بكرٍ فقال: أبربّي تخوفُوني؟ أقولُ: استخلفتُ خيرَ خلقِك.

---

(١) تقدّم (ص ١١).

ثم أرسلَ إلى عمرَ فقالَ: إن لله عملاً بالليلِ لا يقبلُه بالنّهارِ، وعملاً بالنّهارِ لا يقبلُه باللّيلِ، واعلم أنه لا يُقبلُ نافلةٌ حتى تؤدّى الفريضةُ، **ألم ترَ أنّ اللهَ ذكرَ أهلَ الجنةِ بأحسنِ أعمالِهم! وذلكَ أنّه ردّ عليهِم حسنةً فلم يقبل منهم، حتى يقولَ القائلُ: عملِي خير مِن هذا، ألم تر أنّ اللهَ أنزلَ الرّغبةَ والرّهبةَ لكي يرغبَ المؤمنُ فيعملَ، ويرهَبُ فلا يلقي بيدِه إلى التّهلكةِ**»[(١)].

وهذا الحديثُ وإن لم يكُن هنالِك، ولكنّ معناه صحيحٌ، يشهدُ لَه الاستقراءُ لمن تتبَعَ آياتِ القرآنِ الكريمِ.. فالحاصِلُ، **أن مَن عدّ الفرقَ من المبتدعةِ الابتداعَ الجزئِي لا يبلغُ مبلغ أهلِ البدعِ في الكلّيّاتِ، في الذمّ والتصريحِ بالوعيدِ بالنّارِ، ولكنّهُم اشتركُوا في المعنَى المقتضِي للذمِّ والوعيدِ**»[(٢)].

والحاصِلُ من هذا النّقلِ أنّ هناكَ مواطنَ وحالاتٍ يكونُ الحكمُ عليهَا بالابتداعِ والذّمّ المطلقِ صَعباً، لتعارُضِ الأصولِ فِيها، فهذهِ الحالاتُ يسوغُ الاجتهادُ فيها بين التّوقّفِ تورّعاً عن عِرضِ المسلِم، وبينَ القولِ فيها احتياطاً لجنابِ الدّينِ وحفظِ الشّريعَة، ولا ينبغِي أن يكونَ ذلك موضِعَ نِزاعٍ وتفرّقٍ بين المنتسبين للسّلفِ، فنحنُ نرى في الشّاهدِ أنّ كثيراً من النّزاعِ بين السّلفِيين سببُه الاختلافُ في حكمِ رجلٍ من المتصدّرينَ للعلمِ أو الدّعوةِ أو جمعيةٍ أو نحوِ ذلك، يريدُ البعضُ الحكمَ بكونِهم من المبتدعةِ محذّراً منهم، ويرَى آخرون أنّهم لا يستحِقّونَ ذلِك لأنّهم إلى جانبِ السّلامةِ أقرَب، ويتوقّفُ في الأمر آخَرون، وهذا كلّه سائِغٌ إذا كانَت الحالة فيها اشتباه، ومردّ ذلك إلى أهلِ العِلمِ من أهلِ السّنة، وإذا اختلَفوا فاتّبعَ العامّةُ وطلابُ العلمِ أحدَهم لم يجُز الإنكارُ علَيه أو اتّهامُه في دينِه وعقيدتِه كما يحصلُ هذه الأيّامُ من البعضِ، والله أعلم وأحكم.

---

(١) أخرجه أبونعيم في الحلية (١/ ٣٦)، ولفظه أوضح، موضع الشاهد منه قوله: «وإن الله تعالى ذكر أهل الجنة فذكرهم بأحسن أعمالهم وتجاوز عن سيئاتهم، فإذا ذكرتهم قلت إني لأخاف أن لا ألحق بهم، وإن الله تعالى ذكر أهل النار فذكرهم بأسوء أعمالهم ورد عليهم أحسنه، فإذا ذكرتهم قلت إني لأرجو أن لا أكون مع هؤلاء، ليكون العبد راغباً راهباً لا يتمنى على الله، ولا يقنط من رحمته عز وجل».

(٢) الاعتصام (ص٥١٣ – ٥١٥) باختصار.

الثّانيةُ:

أن يكونَ داعِياً إلى بدعتِه، وأمّا إن كان ساكِتاً بِها ولا يدعُو إليها سِرّاً ولا جهراً، فهذَا لا يجوزُ تسميتُه والإعلانُ بِهِ، لأنّ المفسدةَ المترتّبَةَ على تسميتِه وذكرِه أكبرُ، إذْ يؤدّي ذلكَ إلى تمسّكِه ببدعتِه والإعلانِ بِها بعدَ أن كان مستَتِراً فتنتشرُ بعد أن لم تكُن كذلِك، فتحدثُ الفرقةُ وتنتشرُ البدعةُ، وأمّا إنكارُها دونَ تسميتِه ففيهِ تحصيلُ المصلحةِ ودرءُ المفسدةِ دونَ حدوثِ مفسدةٍ أخرى، وهي التّفرّق والعداوةُ، حتّى إنّ المعتمدَ عندَ أهلِ الحديثِ أنّ المبتدعَ غيرَ الدّاعيةِ إلى بدعتِه تُقبلُ روايتُه للحديثِ إن كان ذا أمانةٍ وصِدقٍ في الحديث وضبطٍ لما يحدّث بِه، قال شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «وهذا حقيقةُ قولِ مَن قالَ من السّلفِ والأئمّةِ: إنّ الدّعاةَ إلى البدعِ لا تُقبل شهادتُهم، ولا يُصلّى خلفَهم، ولا يُؤخذُ عنهم العلمُ، ولا يُناكحُون، فهذهِ عقوبةٌ لهم حتّى ينتَهوا، ولهذا يُفرّقون بين الدّاعيةِ وغيرِ الدّاعيةِ، لأنّ الدّاعيةَ أظهرَ المنكراتِ، فاستحقّ العقوبةَ، بخلافِ الكاتِم فإنّه ليسَ شرّاً من المنافِقين الّذين كانَ النّبيّ ﷺ يقبلُ علانيتَهم ويكِلُ سرائِرَهم إلى الله، مع علمِه بحالِ كثيرٍ مِنهم، فالمنكراتُ الظّاهرةُ يجبُ إنكارُها، بخلافِ الباطنةِ فإنّ عقوبتَها على صاحبِها خاصّة»[(١)].

وإذا قُلنا بقصرِ الثلبِ والذمّ على المبتدعِ الدّاعيةِ فإنّ دعوتَه لا يلزمُ أن تكونَ على منبرٍ أو في كتبٍ ومصنفاتٍ، بل المقصودُ مجاهرتُه بها، قالَ الشّاطبيُّ -رحمه الله-: «وأمّا الاختلافُ من جهةِ الإسرارِ والإعلانِ، فظاهرٌ أنّ المسِرَّ بِها ضررُه مقصورٌ عليهِ لا يتعدّاهُ إلى غيرِه، فعلَى أيّ صورةٍ فُرضت البِدعةُ من كونِها كبيرةً أو صغيرةً أو مكروهةً، هي باقيةٌ على أصلِ حكمها، **فإذا أعلنَ بِها -وإن لم يدعُ إليهَا -فإعلانُه بِها ذريعةٌ إلى الاقتداءِ بِه**»[(٢)].

الثّالثة:

أن يكونَ ممّن سمّاهُم رسولُ الله ﷺ، وذكرَهم: كالخوارجِ المارِقين الّذينَ هم كلابُ النّار، فقَد جاءَ فيهم الحديثُ من وجوهٍ كثيرةٍ من أشهرِها حديثُ أبي سعيدٍ الخدريِّ -رضي الله عنه- قالَ: «بينَا النّبيّ ﷺ يقسِمُ، جاءَ

(١) الفتاوى (٢٨/ ٢٠٥).

(٢) الاعتصام (ص١٣٥).

عبدُالله بنُ ذي الخويصرَةِ التّميميّ فقالَ: اِعدِلْ يارسولَ الله، فقالَ: «ويلَك، ومن يعدِل إذا لم أعدِل؟» قالَ عمرُ بن الخطّابِ: دعني أضربُ عنقَه، قالَ: «دعْهُ فإنّ لهُ أصحاباً يحقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتِهم، وصيامَه مع صيامِهم، يمرُقون مِن الدّينِ كما يمرقُ السّهمُ من الرّميّةِ، ينظُرُ في قذَذِه فلايوجدُ فيهِ شيءٌ، ثمّ ينظرُ إلى نصلِه فلا يوجدُ فيهِ شيءٌ، ثمّ ينظرُ إلى رصافِه فلا يوجدُ فيهِ شيءٌ، ثمّ ينظرُ إلى نضيّهِ فلايوجدُ فيه شيءٌ، قد سبقَ الفرثَ والدّمَ، آيتهم رجلٌ إحدى يدَيهِ أو قال: ثديَيه مثلُ ثديِ المرأةِ، أو قالَ: مثلُ البضعةِ تدردَر، يخرُجونَ على حينِ فرقةٍ من النّاسِ»، قال أبوسعيد: أشهدُ أنّي سمعتُ هذا مِن النّبيّ ﷺ، وأشهدُ أنّ عليّاً قتلَهم وأنا معَه، جيءَ بالرّجلِ على النّعتِ الّذي نعتَ النّبيّ ﷺ، فنزلَت فيهِ: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾[التوبة:٥٨]»[(١)].

ومنهمُ القدريّةُ والمرجئةُ إن صحّ فيهم الحديثُ، بل ولو لم يصحّ الحديثُ، فإنّ كلّ من سمّاهم السّلفُ وعيّنوهُم فهُم في الحكمِ سواءٌ والّذين سمّاهم رسولُ الله ﷺ،ولاشكّ أنّه يجبُ علينا تسميةُ من سمّى رسولُ الله ﷺ وذكرَهم والتّشهيرُ بهم.

وأمّا خلافُ هذهِ الأحوالِ الثّلاثةِ فلا يجوزُ تسميةُ المبتدعِ وتعيينُه لأنّ في ذلكَ من المفسدةِ ما هو أعظمُ من مفسدةِ بدعتِه، والشّرعُ جاءَ بدفعِ المفسدةِ العظمى بالدّنيا، وجَلبِ المصلحةِ العظمَى ولو بتركِ مصلحةٍ دونَها.

وهذا الأمرُ قرّره الشّاطبيّ -رحمه الله- أجملَ تقريرٍ، يدلّ على فقهِه ودقّةِ فَهمِه في أصولِ ومقاصدِ الشّريعةِ، قالَ متحدّثاً عن حديثِ الافتراقِ: «أنّ هذهِ الفِرَقَ لم تتعيّن بعدُ، وهو أصحّ في النّظرِ، والأولى عدمُ التّعيينِ:

أمّا **أوّلاً**: فإنّ الشّريعةَ قد فهِمنا منها أنّها تشيرُ إلى أوصافِهم من غيرِ تصريحٍ ليُحذرَ مِنها، ويبقى تعيينُ الدّاخلينَ في الحديثِ مُرجَى، وإنّما وردَ التّعيينُ في النّادرِ، كما قالَ ﷺ عَن الخوارجِ: «إنّ من ضِئضيءِ هذا قوماً يقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ حناجِرَهم».

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدّين (ح٦٩٣٣)، القذذ: ريش السّهم، واحدتها قذّة، والنّصل: رأس السّهم، والرّصاف: عقبٌ يُلوى على مدخل النّصل فيه، والنّضيّ: هو السّهم قبل أن يُنحت، انظر النّهاية،(٢ / ٢٢٧)، و(٤ / ٢٨)، و(٥/ ٧٣).

وأمّا **ثانياً**: فلأنّ عدمَ التّعيين هو الّذي ينبغي أن يُلتزمَ ليكونَ ستراً للأمّةِ كما سُترت علَيهم قبائحُهم فلم يُفضَحُوا في الدّنيا في الغالبِ، وأُمِرنا بالسّترِ على المؤمنينَ مالم تُبد لنا صفحةُ الخلافِ، ليسَ كما ذُكرَ عن بني إسرائيلَ أنّهم كانوا إذا أذْنبَ أحدُهم ليلاً أصبحَ وعلى بابِه معصيتُه مكتوبةٌ، وكما في شأنِ قربانِهم: فإنّهم كانوا إذا قرّبوا لله قرباناً فإن كانَ مقبولاً نزلَت نارٌ من السّماءِ فأكلته، وإن لم يكن مقبولاً لم تأكلْه، وفي ذلكَ افتضاحُ المذنِب، فكثيرٌ من هذهِ الأشياءِ خُصّت هذهِ الأمّة بالسّترِ فِيها.

وأيضاً فللسّترِ حكمةٌ أخرَى وهي: أنّها لو أُظهرَت معَ أنّ أصحابَها من الأمّةِ لكانَ في ذلكَ داعٍ إلى الفرقةِ وعدمِ الألفةِ الّتي أمرَ اللهُ بِها ورسولُه، حيثُ قالَ تعالَى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[ال عمران:١٠٣]، ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[الانفال:١] ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[ال عمران:١٠٥]، وفي الحديثِ: «**لا تحاسَدُوا، ولا تباغَضُوا، ولا تدابَروا، وكونُوا عبادَ اللهِ إخواناً**»(١).

وأمرَ ﷺ بإصلاحِ ذاتِ البينِ، وأخبرَ أنّ فسادَ ذاتِ البين هِيَ الحالقةُ الّتي تحلقُ الدّينَ.

فإذا كانَ مُقتضَى العادةِ أنّ **التّعريفَ بهِم على التّعيينِ يورِثُ العداوةَ بينَهم والفرقةَ**، لزِمَ من ذلكَ أن يكونَ منهيّاً عَنه، **إلاّ أن تكونَ البدعةُ فاحشةً جدّاً كبدعةِ الخوارجِ، ويلحقُ بذلكَ ماهو مثلُه في الشّناعةِ أو قريبٌ منه، بحسبِ نظرِ المجتهِدِ.**

وخرّج أبوداودُ عن عمرَ بن أبي مرّةَ قالَ: «كانَ حذيفةُ في المدائنِ، فكانَ يذكرُ أشياءَ قالَها رسولُ الله ﷺ لأُناسٍ من أصحابِه في الغضبِ، فينطلِقُ ناسٌ ممّن سمعَ ذلكَ مِن حذيفةَ فيأتونَ سلمانَ فيذكرونَ لَه قولَ حذيفةَ فيقولُ سلمانُ: حذيفةُ أعلمُ بما يقولُ، فيرجِعونَ إلى حذيفةِ فيقولونَ: ذكَرنا قولكَ لسلمانَ فما صدّقكَ ولا كذّبكَ، فأتَى حذيفةُ سلمانَ وهو في مبقلةٍ فقالَ: يا سلمانُ ما يمنعُك أن تصدّقني بما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ؟ فقالَ: إنّ رسولَ الله ﷺ كان يغضبُ فيقولُ لناسٍ من أصحابِه، ويرضَى فيقولُ في الرّضى، أما تنتَهي حتّى تورِثَ رجالاً حبّ

(١) أخرجه البخاري (ح٦٠٦٥)، ومسلم (ح٢٥٥٩).

رجالٍ ورجالاً بغضَ رجالٍ [١]، وحتّى توقِع اختلافاً وفُرقةً؟ ولقد علِمتَ أنّ رسولَ الله ﷺ خطبَ فقالَ: «**أيّما رجلٍ سببتُه سبّة، أو لعنتُه لعنة في غضَبِي فإنّما أنا مِن ولدِ آدمَ أغضبُ كما يغضبونَ، وإنّما بعثني اللهُ رحمةً للعالمين فاجعلها صلاةً عليهِم يومَ القيامةِ**»، فوالله لتنتهينّ أو لأكتبنّ إلى عُمَر»[٢].

فتأمّلوا ما أحسنَ هذا الفقهِ من سلمانَ – رضي الله عنه –، وهو جارٍ في مسألتِنا، فمِن هُنا لا ينبغِي للرّاسخِ في العلمِ أن يقولَ: هؤلاءِ الفرقُ هُم بنو فلانٍ وبنو فلانٍ، وإن كانَ يعرفُهم بعلاماتِهم بحسب اجتهادِه، إلاّ في موطِنين:

أحدُهما: حيثُ نبّهَ الشّرعُ على تعيينِهم، كالخوارجِ ومن يجرِي في مجراهُم من الرّافضةِ والمعتزلةِ والقدريّةِ والمرجئةِ فإنّه ظهرَ من استقراءِ الشّرعِ أنّهم متمكّنونَ تحتَ حديثِ الفِرَقِ، ورُويت في بعضِها أحاديثُ ضعيفة لكن حسّن بعضَها العلماءُ.

الثّاني: **حيثُ تكونُ الفرقة تدعو إلى ضلالتِها وتزيينِها في قلوبِ العوامِّ ومَن لا علمَ عندَه**، فإنّ ضَررَ هؤلاءِ على المسلمينَ كضررِ إبليسَ، وهم من شياطينِ الإنسِ، فلابدّ من التّصريحِ بأنّهم من أهلِ البدعةِ والضّلالةِ، **ونسبتِهم إلى الفرقِ إذا قامَت له الشّهودُ أنّهم مِنهم، كما اشتهرَ عن عمروِ بنِ عُبيدٍ وغيرِه، فمثلُ هؤلاءِ لابدّ من ذِكرِهم والتّشريدِ بهِم، لأنّ ما يعودُ على المسلمينَ من ضرَرِهم إذا تُركوا أعظمُ مِن الضّررِ الحاصلِ بذكرِهم والتّنفيرِ عنهُم، إذا كانَ سببُ تركِ التّعيينُ الخوف من التّفرّقِ والعداوةِ**، ولا شكّ أنّ التّفرّقَ بينَ المسلمينَ وبينَ الدّاعين للبدعةِ وحدَهم – إذا

---

(١) هذا يبيّن لك أثر نقل الجرح والمثالب في بعض النّاس لبعض، فإنّه سبب رئيس في زرع البغض في قلوب المسلمين لبعضهم، وقد يكون هذا البعض من العلماء والدعاة والصالحين، وهذا يقوله سلمان في عصر كان لله ولرسوله وللدار الآخرة منزلة عظيمة في قلوب النّاس، فكيف بعصورنا هذه عصور الأنانية وتأليه الذّوات والاستماتة في سبيل الدنيا ورئاستها؟!

(٢) أخرجه أحمد (ح٢٣١٩٤)، وأبوداود (ح ٤٦٥٩)، وهذا لفظُه، ومن فقهِ هذه القصّة هذه الإشارةُ المليحة من سلمان في الكتابة إلى عمر، وهذا يدلّ على أنّ بعض النّزاعات العلمية أو المنهجيّة قد تحتاج إلى القرار السياسي –كما يُقال– لإنهائها، تحتاج إلى تدخّل وليّ الأمر إذا رأى أنّ الحركة العلمية والدّعويّة بدأت تتمحور حول مسائل تعيق تقدّمها وتطوّرها وتقلّل من إنتاجها، ومن المؤسف أنّنا في عصرنا هذا نرى كيف تأكل الخلافات أوقات العلماء والدّعاة والعامّة أيضاً سنوات طوال دون تدخّل من الكبار في العلم والرئاسة لإنهاء هذه النزاعات المُفتعلة (أحياناً)، فرحِم اللهُ عمر!

أُقيمَ عليهم – أسهلُ من التّفرّقِ بين المسلمينَ وبين الدّاعينَ ومن شايعَهم واتّبعَهم، وإذا تعارضَ الضّرران يُرتكبُ أخفّهما وأسهلُهما، وبعضُ الشّرّ أهونُ مِن جميعِه، كقطعِ اليدِ المتآكلةِ، إتلافُها أسهلُ من إتلافِ النّفسِ، وهذا شأنُ الشّرعِ أبداً: يطرحُ حكمَ الأخفِّ وقايةً من الأثقلِ.

فإذا فُقِدَ الأمران فلا ينبغِي أن يُذكرُوا لأن يُعيّنوا إن وُجِدوا، لأنّ ذلكَ مثيرٌ للشّرِّ وإلقاءِ العداوةِ والبغضاءِ، **ومَتى حصلَ باليدِ أحدٌ مِنهُم ذاكرَه برِفقٍ، ولم يُرِه أنّه خارجٌ من السّنّة، بل يريهِ أنّه مخالفٌ للدّليلِ الشّرعيّ**، وأنّ الصّوابَ الموافِقَ للسّنّةِ كذَا وكَذا، فإن فعلَ ذلكَ من غيرِ تعصّبٍ ولا إظهارِ غلَبةٍ فهو الحِجّ، وبهذهِ الطّريقةِ دُعيَ الخلقُ أوّلاً إلى اللهِ تعالَى، حتّى إذا عانَدُوا وأشاعُوا الخلافَ وأظهرُوا الفرقةَ قوبلوا بحسبِ ذلِك»[(١)].

❖ فصلٌ نافعٌ في الفرقِ بينَ المبتدعِ والمجتهدِ المخطئِ

قالَ العلاّمةُ الشاطبيّ –رحمه الله–: «لا يخلُو المنسوبُ إلى البدعةِ أن يكونَ مجتهداً فِيها، أو مقلِّداً.

والمقلِّدُ: إما مقلّدٌ معَ الإقرارِ بالدّليلِ الّذي زعمَه المجتهِدُ دليلاً والأخذُ فيهِ بالنّظرِ، وإمّا مقلّدٌ لَه فيهِ، مِن غيرِ نظرٍ، كالعامّيّ الصِّرفِ، فهذه ثلاثة أقسام:

فالقِسمُ الأوّلُ: على ضَربَين:

أحدُهما: أن يصِحّ كونُه مجتهِداً، فالابتداعُ مِنهُ لا يقعُ إلا فَلتةً، وبالعرَضِ لا بالذّاتِ، وإنما تُسمّى غلطةً أو زلّةً،لأن صاحِبَها لم يقصدِ اتّباعَ المتشابِه ابتغاءَ الفتنةِ وابتغاءَ تأويلِ الكتابِ، أي لم يتبع هواه ولا جعلَه عمدةً، **والدّليلُ علَيه أنّه إذا ظهرَ لَه الحقُّ أذعنَ لَه وأقرَّ بِهِ**.

ومثالُه ما يُذكرُ عن عونِ بنِ عبدِ اللهِ بن عتبةَ بنِ مسعودٍ أنّه كانَ يقولُ بالإرجاءِ ثمّ رجعَ عنه، وقالَ: وأوّلُ ما أفارقُ –غير شاكٍّ– أفارِقُ ما يقولُ المرجئونَ[(٢)].

---

(١) الاعتصام بتصرّف (٤٢٣ –٤٢٨).

(٢) انظر السير (٥ / ١٠٤).

وعبيدُ الله بنُ الحسنِ العنبَريّ[١] كانَ من ثقةِ أهلِ الحديثِ، ومن كبارِ العلماءِ العارفينَ بالسّنةِ، إلاّ أنّ الناسَ رمَوه بالبدعةِ بسببِ قولٍ حُكيَ عنه من أنّه كانَ يقولُ بأنّ كلَّ مجتهدٍ من أهلِ الأديانِ مصيبٌ، حتى كفّرَه القاضِي أبو بكرٍ وغيرُه، وحكَى القتيبي عنه أنّه كانَ يقولُ: إنّ القرآنَ يدلُّ على الاختلافِ، فالقولُ بالقدرِ صحيحٌ، وله أصلٌ في الكتابِ، والقولُ بالإجبارِ صحيحٌ، وله أصلٌ في الكتابِ، ومَن قالَ بهذا فهوَ مصيبٌ لأنّ الآيةَ الواحدةَ ربّما دلّت على وجهَين مختلِفَين.

قال بعضُ المتأخّرينَ: هذا الّذي ذكرَه ابنُ أبي شيخٍ عنه قد رُوِي أنّه رجعَ عنه لما تبين له الصّواب، وقال: إذاً أرجِعُ وأنا من الأصاغِرِ، ولأَن أكونَ ذنَباً في الحقِّ، أحبُّ إليّ أن أكونَ رأساً في الباطلِ اهـ.

فإن ثبتَ عنه ما قيلَ فيهِ فهوَ على جهةِ الزّلّةِ من العالِمِ، وقد رجعَ عنها رجوعَ الأفاضِلِ إلى الحقِّ، لأنه بحسبِ ظاهرِ حالهِ فيما نُقلَ عنه إنّما اتّبعَ ظواهِرَ الأدلّةِ الشرعيّةِ فيما ذهبَ إليهِ، ولم يتبع عقلَه، ولا صادمَ الشّرعَ بنظرِه، فهو أقربُ مِن مخالفةِ الهوَى[٢].

وأمّا إن لم يصِحّ بمسبارِ العلمِ أنّه مِن المجتهدينَ فهوَ الحريُّ باستنباطِ ما خالفَ الشّرعَ كما تقدّمَ، إذ قَد اجتمعَ له مع الجهلِ بقواعدِ الشّرعِ، الهوَى الباعثُ عليهِ في الأصلِ، وهو التبعيةُ، إذ قد تحصلُ لَه مرتبةُ الإمامةِ والاقتداءِ، وللنّفسِ فيهَا من اللذّةِ ما لا مزيدَ علَيه، ولذلكَ يعسُر خروجُ حبِّ الرئاسةِ من القلبِ إذا انفرَدَ، حتى قالَ الصوفيّةُ: حبّ الرئاسةِ آخرُ ما يخرجُ من قلوبِ الصّدّيقين، فكيفَ إذا انضافَ إليهِ الهوَى من الأصلِ، وانضافَ إلى هذينِ الأمرينِ دليلٌ –في ظنِّه– شرعيٌّ على صحّةِ ما ذهبَ إليهِ، فيتمكّنُ الهوَى من قلبهِ تمكناً لا يمكِنُ في العادةِ الانفكاكُ

(١) ترجمته في التهذيب، وحكاية رجوعه ذكرها محمد بن إسماعيل الأزدي في ثقاته.

(٢) ويدخل في هذا كلّ من علمناه ممّن تقدّم من العلماء والأئمة ممن وقع في شيء من التأويل الخاطئ باجتهاد ولم يثبت لنا في كتابه أو كتاب غيره أنّه روجع ونوقش وقامت عليه الحجة، فالأصل في أئمة السنة أنّهم عدول إذا تبيّن لأحدهم الحقّ رجع إليه، فما دام لم يثبت لنا إصراره على الخطأ فهم من أهل السنة قطعاً وما وقعوا فيه من التأويل الباطل فهو من زلاّت العلماء والاجتهاد المغفور إن شاء الله تعالى.

عنه، وجرَى منه مجرَى الكلَبِ من صاحبِه، كما جاءَ في حديثِ الفِرقِ، **فهذا النّوعُ ظاهِرٌ أنّه آثِمٌ في ابتداعِه إثمَ من سَنَّ سُنةً سيئةً**[(١)].

القِسمُ الثاني: يتنوّعُ أيضاً، وهوَ الذي لم يستنبِط بنفسِه، وإنما اتّبعَ غيرَه من المستنبِطِين، لكن بحيثُ أقرّ بالشبهةِ واستصوَبَها، وقامَ بالدّعوةِ بِها مقامَ متبوعِه، لا نقداحِها في قلبِه، فهوَ مثلُ الأوّلِ، وإن لم يصِر إلى تلكَ الحالِ، ولكنّه تمكّنَ حبّ المذهبِ من قلبِه حتّى عادَى علَيه وَوالى[(٢)].

وصاحِبُ هذا القسمِ لا يخلُو من استدلالٍ ولو علَى أعمّ ما يكون، فقد يلحقُ بِمَن نظرَ في الشبهةِ وإن كانَ عامّياً، لأنّه عرضَ للاستدلالِ، وهوَ علِم أنّه لا يعرِفُ النّظرَ ولا ما ينظُر فيه، ومعَ ذلكَ فلا يبلغُ مَن استدلَّ بالدّليلِ الجُملِي مبلغَ من استدلّ على التفصيلِ، وفرقٌ بينَهما في التّمثيلِ:

أن الأوّلَ أخذَ شبهاتٍ مبتدعةً فوقفَ وراءَها، حتّى إذا طولِبَ فِيها بالجريانِ على مُقتَضى العلمِ تبلّدَ وانقطعَ، أو خرجَ إلى ما لا يُعقل، وأما الثّاني فحسّنَ الظّنّ بصاحبِ البدعةِ فتبِعَه، ولم يكُن لَه دليلٌ علَى التّفصيلِ يتعلّقُ بِه، إلاّ تحسينُ الظّنِّ بالمبتدعِ خاصّة، وهذا القسمُ في العوامِّ كثير.

فمِثالُ الأول: حالُ حمدانِ بنِ قرمُط[(٣)]، المنسوب إليهِ القرامطةُ، إذ كان أحدَ دعاةِ الباطنيّةِ فاستجابَ له جماعةٌ نُسِبوا إلَيه، وكان رجلاً من أهلِ الكوفة مائلاً إلى الزّهدِ، فصادَفه أحدُ دعاةِ الباطنيّةِ وهو متوجّهٌ إلى قريتِه، وبين يديهِ بقرٌ يسوقُه، فقالَ له حمدانُ – وهو لا يعرِفُ حالَه –: أراكَ سافَرتَ عن موضِعٍ بعيدٍ، فأينَ مقصِدُك؟ فذكرَ موضِعاً

---

(١) وفيما سبق من كلام الشّاطبيّ يتبيّن لك أنّ الإصرار على القول المبتدع ابتكاراً أو اتباعاً دليلٌ على عدم العلم، إذ العلم النّافع هو ما قاد صاحبه إلى الحقّ، فالعالم بالله وبدين الله حتى لو وقع في البدعة فإنّ بيان الحقّ له كفيل برجوعه عنها، أمّا إذا بُيّن له فأصرّ على بدعته لأيّ سبب كان فهو دليل على أحد أمرين لا ثالث لهما: إمّا الجهل، وإمّا الهوى واتباعه، وكلاهما موجب شرعيٌّ صحيح للكلام فيه حتى لو بقيت صورته صورة العالم الفقيه الداعية المضحّي بكل غالٍ ورخيص في سبيل الله وو.. إلى آخر هذه النّصال الّتي تُشهر في وجه من حذّر النّاس وبيّن لهم حال كثير من مترّيسي زماننا هذا من المفتين الجهلة، أو أصحاب البدع العقديّة أو الفكرية – كما يُقال –، فالله المستعان.

(٢) ويؤخذ من هذا أنّ العامّي الّذي يوالي ويعادي على الباطل هو في حكم من قلّده أي المبتدع الأصلي.

(٣) انظر دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين للدكتور أحمد جلي (ص٢٨٨).

هو قريةُ حمدانَ، فقالَ له حمدان: اركبْ بقرةً من هذا البقرِ لتستريحَ بهِ عن تعبِ المشْيِ، فلما رآهُ مائلاً إلى الديانةِ أتاهُ من ذلكَ البابِ، وقالَ: إنّي لم أؤمَر بذلِك، فقال لَه: وكأنّكَ لا تعمَلُ إلا بأمرٍ، فقالَ: نعَم، فقالَ حمدانُ: وبأمرِ مَن تعملُ؟ قالَ: بأمرِ مالِكي ومالكِكَ ومَن لَه الدّنيا والآخرةُ، قالَ: ذلكَ هُو ربُّ العالمَين، قالَ: صدَقتَ، ولكنّ اللهَ يهبُ ملكَه مَن يشاءُ، قالَ: وما غرضُكَ في البقعةِ الّتي أنتَ متوجّهٌ إليَها؟ قالَ: أُمِرتُ أن أدعوَ أهلَها من الجهلِ إلى العلمِ، ومِن الضّلالِ إلى الهدَى، ومِن الشّقاوَةِ إلى السّعادةِ، وأن أستنقِذَهم من ورطاتِ الذّلّ والفقرِ، وأُملّكَهم ما يستغنُونَ بهِ عن الكدِّ والتعبِ، فقالَ له حمدانُ: أنقِذْني أنقذَكَ اللهُ، وأفِض عليّ مِن العملِ ما تُحيِيني بهِ، فما أشدّ احتياجِي لمثلِ ما ذكرتَ! فقالَ: فما أمرتُ أن أُخرِجَ السّرّ المكنونَ إلى أحدٍ إلا بعدَ الثقةِ بهِ والعهدِ إليَهِ، فقالَ: فما عهدُكَ؟ فاذكُرْه فإنّي ملتزمٌ لَه، فقالَ: أن تجعلَ لِي وللإمامِ عهدَ اللهِ علىَ نفسِكَ وميثاقَك ألاّ تخرِجَ سرَّ الإمامِ الّذي ألقِيهِ إليكَ، ولا تفشِي سرّي أيضاً، فالتزمَ حمدانُ عهدَه، ثم اندفعَ الداعِي في تعليمِه فنونَ جهلِه، حتى استدرَجَه واستغوَاه، واستجابَ له في جميعِ ما ادّعاه، ثم انتدبَ للدعوةِ وصارَ أصلاً من أصولِ هذه البدعةِ، فسُمّيَ أتباعُه القرامطة[1].

ومثالُ الثّاني: ما حكاهُ اللهُ في قولِه تعَالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [المائدة:١٠٤]، وقولِه تعالى: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا۟ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾[الشعراء:٧٤].

القِسمُ الثّالثُ: يتنوّعُ أيضاً، وهو الّذِي قلّدَ غيرَه علَى البراءةِ الأصليّةِ، فلا يخلُو أن يكونَ ثَمّ مَن هو أَولى بالتّقليدِ منه[2]، بناءً علَى التّسامعِ الجارِي بينَ الخلقِ بالنسبةِ إلى الجمِّ الغفيرِ إليهِ في أمورِ دينِهم من عالمٍ وغيرِه، وتعظيمُهم لَه بخلافِ الغيرِ، أو لا يكونُ ثَمّ من هوَ أَولى منه، لكنّه ليسَ في إقبالِ الخلقِ عليهِ وتعظيمِهم له ما يبلغُ تلكَ الرّتبةِ، فإن كانَ هناكَ منتصِبُون فترَكَهم هذا المقلّدُ وقلّدَ غيرَهم فهوَ آثِمٌ إذْ لم يرجع إلى من أُمِرَ بالرّجوعِ إلَيهِ، بل تركَه ورضِيَ

(١) المنتظم لابن الجوزي (١٢ / ٢٩١-٢٩٢).

(٢) أي: أن يوجد عالم أولى بالتقليد من الشيخ الّذي قلّده هذا العامي.

لنفسِه بأخسرِ الصّفقَتين فهوَ غيرُ معذورٍ، إذْ قلّدَ في دينِه من ليسَ بعارِفٍ بالدّينِ في حكمِ الظّاهرِ، فعمِلَ بالبدعةِ وهو يظنّ أنّه علَى الصّراطِ المستقيمِ.

وهذا حالُ من بُعِثَ فيهِم رسولُ الله ﷺ فإنّهم تركُوا دينَهم الحقَّ ورجعُوا إلى باطلِ آبائِهم، ولم ينظُروا نظرَ المستبصِرِ، حتّى لم يفرِّقُوا بينَ الطّريقَين، وغطّى الهوَى على عقولِهم دونَ أن يبصِرُوا الطّريقَ، فكذلِكَ أهلُ هذا النّوعِ، **وقلَّ ما تجِدُ من هذهِ صفتُه إلاّ وهوَ يوالِي فيمَا ارتكبَ ويعادِي بمجرّدِ التّقليدِ**»[1].

(١) الاعتصام (ص١٢٠ -١٣٠)، بتصرف.

أحوال استثنائيّة

سبقَ القول: إنّ ممّا يجبُ التّنبّهُ إلَيه أنّ الذّكرَ والتّعيينَ ملازِمٌ للهَجرِ والفرقةِ، وقدّمنا أنّ إنكارَ البدَعِ والحوادثِ، وهجرَ المبتدِعِ والردَّ عليهِ والتّحذيرَ منه ؛ أصلٌ من أصولِ الدّعوةِ السّلفيّةِ، لكن معَ هَذا فلكلّ قاعدةٍ استثناءٌ.

ومنشأُ هذا الاستثناءِ أنّ هذا الأصلِ داخلٌ في شريعةِ إنكارِ المنكرِ، وهذهِ الشّريعةُ خاضِعةٌ – بالدّرجةِ الأولى – لميزانِ المصالِحِ والمفاسِدِ، وقَد دلّت النّصوصُ الشّرعيّةُ والقواعِدُ المرعيّةُ علَى أنّ إنكارَ المنكَرِ مشروطٌ بأن لا يؤدّي إلى منكرٍ أكبَرَ مِنه، وأن لا يكونَ فيهِ تفويتُ مصلحةٍ يكونُ في فواتِها ضررٌ أعظمُ من ضرَرِ المنكَرِ نفسِه، والأمر هُنا كذلِك، وأنا أذكرُ هنا عِدّةَ مواضِعَ استثنائيّةً يُقيّدُ فيها أصلُ هجرِ المبتدِعِ والتحذيرِ منه:

الموضِعُ الأوّلُ

إذا كانَ أهلُ البدعةِ لهمُ الظّهورُ والكثرةُ في بلدٍ مّا، وكانَ أهلُ السّنّةِ قليلٌ، فالواجِبُ – مراعاةً للمصلحةِ الرّاجحةِ – السّكوتُ عن تعيينِ أهلِ البدعِ، وذكرِهم بأسمائِهم، وذلكَ لسببَين:

أوّلُهما: أنّ في ذكرِهم بأسمائِهم تهييجاً لهم على المقاومَةِ واتّخاذِ ذلكَ ذريعةً لهم في الكيدِ لأهلِ السّنّةِ، وإخراجِهم من البلَدِ، أو التّضييقِ علَيهِم، فيخسَرُ أهلُ ذلكَ البلدِ كثيراً بغيابِ من ينشُرُ فيهِم السّنّةَ، ويعلّمُهم دينَ اللهِ الصّحيحِ، كمَا أنّ في ذلكَ إلحاقُ الضّررِ بالمؤمنِ الضّعيفِ، قالَ شيخُ الإسلامِ –رحمه الله–: «سُئلَ أحمدُ عَن الجهميّةِ أيُعادِيهم أم يدارِيهم؟ **فقالَ**: أهلُ خراسانَ لا يقوَوْنَ بهِم» ثمّ قالَ شيخُ الإسلام: «فالهِجرةُ تارةً تكونُ من نوعِ التّقوَى إذا كانَت هجراً للسّيّئاتِ، وتارةً تكونُ من نوعِ الجهادِ والأمرِ بالمعروفِ والنّهيِ عَن المنكَرِ، وهوَ عقوبةُ مَن اعتدَى وكانَ ظالِماً، وعقوبةُ الظّالِمِ وتعزيرُه مشروطٌ بالقدرةِ، فلِهَذا اختلفَ حكمُ الشّرعِ في نوعَي الهجرَتَين بينَ القادِرِ والعاجِزِ، وبينَ قلّةِ نوعِ الظّالِمِ المبتدِعِ وكثرتِه، وقوّتِهِ وضعفِه، كما يختلِفُ الحكمُ بذلكَ في سائرِ أنواعِ الظّلمِ... فالهجرانُ قد يكونُ مقصودُه الجهادُ والنّهيُ عن المنكَرِ وعقوبةُ الظّالِمين لين–زَجِرُوا وليَقوَى الإيمانُ عندَ أهلِه، **فإذا لَم يكُن في هجرانِه**

انزجارُ أحدٍ ولا انتهاءُ أحَدٍ، بل بطلانُ كثيرٍ من الحسناتِ المأمورِ بها؛ لم تكُن هجرةً مأموراً بها، كما ذكرَه أحمدُ عن أهلِ خراسانِ إذْ ذاكَ: أنّهم لم يكونُوا يقوَونَ بالجهميّةِ، فإذا عجزُوا عن إظهارِ العداوةِ لَهم سقطَ الأمرُ بفعلِ هذهِ الحسنةِ، وكان مداراتُهم فيهِ دفعُ الضّررِ عن المؤمنِ الضّعيفِ، ولعلّه أن يكونَ فيهِ تأليفُ الفاجرِ القويّ»[١].

وثانيهُما: أنّا نعلمُ مِن نصوصِ الشّرعِ أنّ المصلحةَ من تعيينِ أهلِ البدعِ وتسميتِهم هوَ عزلُهم نفسيّاً عن المجتمعِ ممّا يسبّب هجرَهم، ومن ثمّ تأديبُهم وعقوبتُهم بهَذا الهجرِ، وأمّا في مثلِ هذه الحالِ فإنّ مصلحةَ الذّكرِ تضعُفُ، لأنّ الأغلبيّةَ هم من أهلِ البدعةِ، فلا يجدِي الهجرُ فيهِم، كما لا ينتفِعُ النّاسُ بتعيينِهم، قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «والهجر يختلِفُ باختلافِ الهاجرينَ في قوّتِهم وضعفِهم، وقلّتِهم وكثرتِهم، فإنّ المقصودَ بِه زجرُ المهجورِ وتأديبُه، ورجوعُ العامّةِ عن مثلِ حالِه، فإن كانَت المصلحةُ في ذلكَ راجِحةً بحيثُ يُفضِي هجرُه إلى ضعفِ الشّرِّ وخفيتِه كانَ مشرُوعاً، وإن كانَ لا المهجورُ ولا غيرُه يرتدِعُ بذلكَ، بل يزيدُ الشّرُّ، والهاجِرُ ضعيفٌ بحيثُ يكونُ مفسدةُ ذلكَ راجحةً على مصلحتِه لم يُشرَع الهجرُ، **بل التّأليفُ لبعضِ النّاسِ أنفعُ من الهجرِ، والهجرُ لبعضِ النّاسِ أنفعُ من التّأليفِ**[٢]، ولهذا كانَ النّبيّ ﷺ يتألّفُ قوماً ويهجُرُ آخَرين.. وهذا كَما أنّ المشروعَ في العدوّ القتالُ تارةً والمهادنَةُ تارةً وأخذُ الجزيةِ تارةً، **كلّ ذلكَ بحسبِ الأحوالِ والمصالِح**.

---

(١) الفتاوى (٢٨ / ٢١٠ - ٢١٢) بتصرّف، وهذا النصّ ينبّهنا إلى أن لا نتعامل مع من نعلمه من أهل السنة في كلّ بقاع الأرض بميزان واحد، وأن نعرف أنّه يسوغ لأهل السنة في بلدٍ ما ووقتٍ ما من التحالفات والتعامل مع المخالفين ما لا يسوغ لهم في وقت ومكان آخرين، لأنّ الأمر كما قال شيخ الإسلام يقوم على تحقيق المصالح ودرء المفاسد، فمن الخطأ سوء الظن بأحد أهل السنة فقط لتصريح صرح به أو موقف وقفه يُفهم منه السكوت عن أهل البدع والأهواء أو التحالف مع بعضهم، فلابدّ من تقدير الظرف المكاني والزماني الّذي يمر به من نريد تقويم أقواله وأفعاله، وهذا هو حقيقة الفقه في هذه المسألة.

(٢) وهذا بالطبع يفسّر لك اختلاف مواقف العلماء من بعض الفرق أو الاتجاهات المخالفة للسنة، بل اختلاف مواقف العالم الواحد أحياناً من فرقة معينة، فليس بين أئمة السلف قديماً وحديثاً اختلاف في هذه الأصول، ولكن قد تختلف مواقفهم بحسب الأحوال التي يمرون بها وتمرّ بهم الدّعوة، فلا يجوز ضرب كلام العلماء بعضهم ببعض أو ضرب كلام العالم الواحد بعضه ببعض لمجرد اختلاف موقفه بين الشدة واللين، أو الحوار أحياناً والمقاطعة والهجر أحياناً أخرى فكل هذا -بحمدالله- راجع إلى ما ذكره شيخ الإسلام من اجتهاد العالم في الأصلح للحال أهو الهجر أم التأليف.

وجوابُ الأئمّةِ كأحمدَ وغيرِه في هذا البابِ مبنيٌ على هَذا الأصلِ، ولهذا كانَ يفرّقُ بينَ الأماكِنِ الّتي تكثُرُ فيهَا البِدَعُ، كما كثُرَ القدرُ في البصرةِ، والتّنجيمُ بخراسانَ، والتّشيّعُ في الكوفةِ، وبينَ ما لَيسَ كذلِك، ويفرّقُ بينَ الأئمّةِ المطاعِين وغيرِهم، وإذا عُرِفَ مقصودُ الشّريعةِ سُلِكَ في حصولِه أوصلُ الطّرقِ إلَيه»[1]، وعليهِ فيُكتفَى بذكرِ البدعةِ والتّدرّجِ في إنكارِها وتعليمِ النّاسِ الخيرَ، حتّى تزولُ آثارُ البدعةِ، ويعلمُ النّاسُ من تلقاءِ أنفسِهم خطأَ ما هُم عليه.

الموضِعُ الثّاني

إذا كانَ المسلمونَ في حالِ ضعف، وفي مواجهةٍ حقيقيّةٍ مع الكفّارِ، أعني في المواقِعِ الساخنةِ، على الثّغورِ وفي المعارِك والمواجهاتِ الحيّةِ، وإلاّ فالأمّةُ ما زالَت ولن تزالَ في مواجهةٍ مع الكفّارِ، ومازالَ الأئمةُ ينكِرونَ على أهلِ البدعِ ويشرّدونَ بهِم.

فإنّ خطرَ الكفرِ والكفّارِ أعظمُ من البدعةِ والمبتدعةِ، وتكتّلُ المسلمينَ ووحدتُهم في مثلِ هذه الحالِ أولى من تمييزِ أهلِ البدعِ وذكرِهم والتّشهيرِ بهِم، فلا يجوزُ والحالُ هذهِ أن يتعرّضَ المرءُ لذكرِ أهلِ البدعِ وتسميتِهم ومنافرتِهم لعدّةِ أسبابٍ:

أوّلها: أنّ في ذلكَ بثّاً للفرقةِ والاختلافِ في وقتٍ أحوجُ ما تكونُ فيهِ الأمّةُ للاتّحادِ والائتلافِ.

ثانيها: أنّ في ذلكَ تشويهاً لسمعةِ الأمّةِ المسلمةِ وإغراءً للكفّارِ بِها، ولاشكّ أنّ هيبةَ الأمّةَ وسمعتَها أمرٌ مهمٌّ ومقصودٌ شرعاً.

وثالثها: أنّ في ذلكَ شُغلاً للمسلِمينَ بالمهمِّ عمّا هو أهمُّ.

وكلّ هذا مشروطٌ بأن تكونَ البدعةُ غيرُ مكفّرةٍ، وأن لا تكون من البدع الغليظة كالتجهّمِ والاعتزالِ والرّفضِ والخروج، وبأن يكونَ المبتدعُ ساكتاً لا يكونُ داعيةً مجاهِراً ببدعتِه، فحينئذٍ يكونُ هوَ صاحِبُ الجنايةِ لا مَن أنكرَ عليهِ وهجَرَه وثلَبَه.

---

(١) الفتاوى (٢٨ / ٢٠٦) بتصرّف يسير.

ولما قُلناه دلائِلُ من السّنّةِ وتصرّفاتِ الشّريعةِ؛ منها:

➢ ما ثبتَ من معاملةِ النّبيّ ﷺ للمنافِقين بالمدينةِ، بل معَ رأسِ النّفاقِ ابنِ سلولَ، فإنّ النّبيّ ﷺ كان يصبرُ على أذاهُ الصّريحِ وعدائِه الواضحِ للمؤمنين، فلِمَ كانَ هذَا موقفُ النّبيّ ﷺ؟ أَلَم يكُن قادِراً على قتلِه؟

أقولُ: هذَا من تمامِ حكمتِه ﷺ وتقديرِه للمصلحةِ والمفسدةِ، قالَ شيخُ الإسلامِ -رحمه الله-: «ومِن هذا البابِ إقرارُ النّبيّ ﷺ لعبدِ الله بن أبيّ وأمثالِه من أئمّةِ النّفاقِ والفجورِ لِما لهم مِن أعوانٍ، فإزالةُ منكرِه بنوعٍ من عقابِه مستلزمةٌ إزالةَ معروفٍ أكثرَ مِن ذلكَ بغضبِ قومِه وحميّتِه، وبنفورِ النّاسِ إذا سمعُوا أنّ محمّداً يقتلُ أصحابَه»[1]، فتركُه لابن سلولَ ومن معَه كانَ لسببَين:

أوّلهما: أنّ بعضَ المسلمينَ من قومِ ابنِ سلولِ وإن كانوا مِن المؤمنينَ إلاّ أنّ الحميّةَ والعصبيّةَ للقبيلةِ والعشيرةِ قَد يدخلُ عليهِم في إيمانِهم، ومِن عرفَ شدّةَ تعصّبَ العربِ لقبائِلِهم وأقوامِهم قدّر ذلكَ الموقفَ مِن النّبيّ ﷺ، ويدلّ على هذا حادِثتان:

إحداهما: موقفُ سعدِ بن عبادةَ، وهوُ من خيارِ الصّحَابةِ، حينَ تكلّمَ ابنُ سلولٍ في عائشةَ -رضي الله عنه- وقذفَها بما برّأها اللهُ مِنه، وكانَ هوَ الّذي تولّى كِبرَه، قالَت عائِشة: فقامَ النّبيُّ ﷺ خطيباً وقالَ: «**مَن يعذِرني من رجلٍ بلَغَ أذاه في أهلِي**»، فقالَ سعدُ بنُ معاذٍ: يا رسولَ الله وأنا والله أعذرُكَ مِنه، إن كانَ منَ الأوسِ ضَربنا عنقَه، وإن كانَ من إخوانِنا الخزرجَ أمرتَنا ففعَلنا فيهِ أمرَك، فقامَ سعدُ بن عبادةَ -وكانَ رجلاً صالِحاً ولكن احتملَتهُ الحميّةُ فقالَ: كذبتَ لعمرُ الله لا تقتلُه ولا تقدِرُ على قتلِه، فقامَ أسيدُ بنُ حضير فقالَ: كذَبتَ، لعمرُ الله لنقتلنّه، فإنّكَ منافِقٌ تجادِلُ عن المنافِقين..»[2]، أرأيتَ مقولةَ عائشةَ في سعدٍ، وما كانَ موقِفُ سعدٍ معَ رأسِ النّفاق، مع أنّ أحداً لا يشكّ في إيمانِ سعدٍ -رضي الله عنه-.

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ١٣١).

(٢) أخرجه البخاري (ح٢٦٦١)، ومسلم (ح٢٧٧٠)، عن عائشة -رضي الله عنها.

والثّانية: موقِفُ أهلِ اليمامةِ في مساندتِهم لمسيلمةَ الكذّابِ فإنّ كثيراً منهُم كانَ يقولُ: أشهدُ إنّ محمّداً صادِقٌ وإنّ مسيلمةَ كذّابٌ، ومعَ ذلِك نصروه حميّةً مِنهم لقومِهم وقبائِلِهم[(١)].

فإذا عرَفنا مقدارَ حميّةِ العربِ لقبائِلِهم وأقوامِهم، فإنّ النّبيّ ﷺ تركَ ابنَ سلولٍ حتّى سقطَ بنفسِه، فأصبحَ قومُه بعدَ ذلِكَ هم الّذين ينكِرونَ علَيه إذا أخطأَ، بل أعظمُ من ذلِكَ: أنّ ولدَه عبدَالله أتَى النّبيّ ﷺ وقالَ: بلَغني أنّكَ تريدَ قتلَ أبِي فإن كنتَ فاعِلاً فمُرْني بِهِ فأنَا أحملُ رأسَه إليكَ، وكانَ ﷺ يقولُ لعُمرَ بعدَ ذلِك: «كيفَ ترَى؟»[(٢)] لأنّ عمرَ كانَ حرِيصاً على قتلِه، ولم يكُن له من الحكمةِ وبُعدِ النّظر في العواقِب[(٣)] ما كانَ لرسولِ الله ﷺ، وهذا في مقابِلِ أنّ النّبيّ ﷺ قتلَ أناساً آخرينَ كانَ فيهِم أذىً على النّبيّ ﷺ وأصحابِه مثل كعبِ بن الأشرَف[(٤)]؛ لأنّهم لا حميّةَ لهم من داخلِ أفرادِ الأمّة.

فما دامَ للمنافِقِ عصبيّةٌ وحميّةٌ في قومِه من المسلمينَ فلابدّ من التّريّثِ في مجابهتِه ومواجهتِه بالتّبديعِ، حتّى لا يسبّبَ القيامُ بوجهِه فرقةَ المسلمين بسببِ تلكَ العصبيّةِ الجاهليّةِ الّتي تربّى عليهَا العربُ قبلَ مجيءِ الإسلامِ إليهِم وتوحيدِهم على التّوحيدِ والإسلامِ فقَط.

ولا يحتاجُ الفقيهُ إلى كبيرِ نظَرٍ ليعلمَ أنّ ما قلناهُ ينطبِقُ هذهِ الأيّامِ علَى أصحابِ المناصبِ والولاياتِ، وكذلكَ إن كانَ مِن ذوِي الهيئاتِ عندَ ولاةِ الأمورِ، فهؤلاءِ يجبُ أن نطبّقَ معَهم ما سبقَ لأنّ مفسدةَ تعيينِهم ونسبتِهم لمذهبٍ أو تيّارٍ أو تكفيرِهم ونحوِ ذلكَ قد يعودُ بمفسدةٍ أعظمَ من مفسدتِه هوَ، فتأمّل!

والسّببُ الثّاني: في تعاملِ النّبيّ ﷺ معَ المنافِقين تلكَ المعاملةَ: أنّ المنافِقَ شخصٌ محسوبٌ على الأمّةِ، وإن كانَ يبطِنُ الكفرَ أو الفِسقَ العظيمَ، لأنّ الكفّارَ لا يعونَ ذلكَ التّفريقِ، وخصوصاً إذا كانَ هؤلاءِ المنافِقون يعيشونَ بين ظَهرانَي المؤمِنين، ولا شكّ أنّ وصولَ الأخبارِ بأنّ النّبيّ ﷺ قتلَ أهلَ النّفاقِ لَن تكونَ بالصّورةِ الحقيقيّةِ بل الّذي

---

(١) انظر خبره في البداية والنّهاية ٦/ ٣٣٤.

(٢) انظر فتح الباري (٨/ ٦٥٠).

(٣) مع أنّه -رضي الله عنه- كان له منها أوفر الحظّ والنّصيب.

(٤) انظر قصّة اغتياله بأمر رسول الله ﷺ في البداية والنّهاية (٤/ ٦).

سيبتشِرُ أنّ النّبيّ ﷺ يقتلُ أصحابَه أي أتباعَه، وانظُرْ بارك اللهُ فيكَ ما لهذهِ السّمعةِ السّيّئةِ من الأثرِ العظيمِ، من جهتَين:

الأولى: أثرُها في المسلمينَ أو مَن يحسن الظّنّ بالمسلمينَ أو من ينوِي الدّخولَ في الإسلامِ، وخصوصاً من لم يكُن حاضرَ المدينةِ، فليسَ عندَهم من الوسائلِ ما يتمكّنونَ بهِ من القضاءِ على الإشاعةِ في وقتٍ مناسبٍ، بل ما إن ينتشِرَ الخبرُ أنّ النّبيّ ﷺ يقتلُ أصحابَه حتّى يدُبّ الوَهنُ والشكّ والرّدّة في المسلمينَ الّذين هم ليسُوا تحتَ نظرِ النّبيّ ﷺ فتربيتُهم ليسَت محلّ الثّقةِ كغيرِهم ممّن تربى تحتَ كنفِه الشّريفِ ﷺ.

والجهةُ الأخرى: ما في ذلكَ من تحميسِ الكفّارِ وإغرائِهم بالانقضاضِ على الأمّةِ، فإنّ الاختلافَ مرتبِطٌ بالضّعفِ، وأيّ تفرّق أشدّ من قتلِ التّابعِ لمتبوعِه، وهذا الّذي نقولُه قد يستسهِلُه بعضُ النّاسِ ؛ ولكنّه ليسَ بالأمرِ الهيّن.

إنّ أعداءَ الأمّةِ يتربّصونَ بها أشدّ التّربّصِ، ويراقبونَها مراقبةً دقيقةً، ويتقصّونَ عنها الأخبارَ، ويستغلّونَ أيّ ثغرةٍ تغريهِم بالتّسلّلِ مِنها، ولا أدلّ على ذلكَ من قصّةِ كعبِ بنِ مالكٍ – رضي الله عنه – حينَ تخلّفَ عن غزوةِ تبوكَ، فهجرَه النّبيّ ﷺ وأمرَ المسلمينَ بمقاطعتِه، قال كعبٌ: فبينا أنا أمشِي بسوقِ المدينةِ ؛ إذا نبَطيٌّ من أنباطِ أهلِ الشّامِ، مِمّن قدمَ بالطّعامِ يبيعُه بالمدينةِ، يقولُ: من يدلّ على كعبِ بن مالِكٍ؟ فطفِقَ النّاس يُشِيرون لَه إليّ، حتّى إذا جاءَني دفَعَ إليّ كتاباً من ملكِ غسّانَ، وكنتُ كاتِباً، فقرأتُه فإذا فيهِ: أمّا بعدُ فإنّهُ قد بلَغني أنّ صاحبَك قد جفاكَ، ولم يجعلْكَ الله بدارِ هوانٍ ولا مضيعةٍ فالْحَقْ بِنا نواسِك، فقلتُ لمّا قرأتُها: وهَذا – أيضاً – مِن البلاءِ، فتيمّمتُ التّنّورَ فسجرتُه بِها»[1] أرأيتَ؟ في هذا الجوِّ المشحونِ وتحتَ هذا الضّغطِ النّفسيِّ يحاولُ العدوّ المتربّصُ أن يستغلّ الأمرَ، ويصطادَ في الماءِ العَكِر.

---

(١) البخاري (ح٤٤١٨)، ومسلم (ح٢٧٦٩)، وانظر إلى ثبات المؤمن في موقف كعب من هذه الدعوة المغرية من ملك غسّان، وقارن بما يفعله بعض الدعاة اليوم ما إن يحسّ بأنّه محاصر في دعوته وأنّه مُضيّق عليه حتى يهاجر إلى بلاد الكفّار حيث تحتضنه جهات مشبوهة، وتيسّر له كافة وسائل الإعلام ليبث دعوته، والحقيقة أنّه يصبح لعبة بيد أعداء الأمّة، يتسعملونها لضربها، وتشتيتها، وإضعافها، وتشويه سمعتها.

فحينَ يسمعُ العدوّ بأنّ القائِدَ يقتلُ أتباعَه، فإنّ ذلكَ **أوّلاً**: مدعاةٌ لطمَعِهم في النّيلِ من المسلِمين، لأنّ ذلكَ علامةَ تفكّكِهم، **وثانياً**: أنّ ذلكَ يدلّ قطعاً على أنّ العلاقةَ بينَ الحاكمِ والمحكومِ علاقةٌ مأزومةٌ يمكِنُ أن تُستغلّ في غيرِ صالِحِ الدّعوةِ، وهذا الأمرُ يؤكّدُه طمعُ ملكِ غسّانَ في استمالةِ كَعب، لأنّ المسكين حسِبَ العلاقةَ بينَ النّبيّ ﷺ وبين أصحابِه علاقةً بينَ حاكمٍ ومحكومٍ، أو بينَ ملكٍ ورعاياهُ يحكمُهم بالنّارِ والحديدِ، ولم يدْرِ أنّ النّبيّ ﷺ يحكمُ أصحابَه بما هوَ أشدّ وأوكدُ في ربطِ القاعدةِ بالرّأس: إنّها المحبّةُ، فبها استطاعَ النّبيّ ﷺ أن يحكِمَ قبضتَه على القلوبِ، وأن يطوّع ذلكَ الجيلَ ويربّيهِ على الطّاعةِ المطلقةِ، وصدَقَ اللهُ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾[ال عمران:١٥٩]، وبهذهِ المحبّة اعتبرَ كعبٌ ذلكَ الكتابِ من ملِكِ غسّانَ بلاءً وفتنةً ولم يرضَ لهُ سِوَى التّنّورِ يؤجّجُ نارَه بِها، لم يفكّر برهةً ولم يتردّد لحظةً في المقارنةِ أو الاستماعِ لدعوةِ الخبيثِ الّذي أرادَ الشّماتةَ بنبيّ الله ﷺ.

وكذلكَ قولُ هارونَ لموسَى عندَ رجوعِه لقومِه بعدَ أن أعلَمَه الله باتّخاذِهم العِجلَ: ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾[الأعراف:١٥٠]، وفيهِ أنّ عدمَ إظهارِ ما يفرحُ بهِ العدوّ في المسلِمين أمرٌ مطلوبٌ، وهو موافِقٌ لقولِه ﷺ: «**لا يتحدّثُ النّاسُ أنّ محمّداً يقتلُ أصحابَه**».

وإذا كانَ كذلِكَ فيجبُ مراعاةُ هذا الأمرِ في الكلامِ على المبتدعةِ وتعيينِهم وتسميتِهم، بحيثُ إذا كانَ هناكَ مواجهةٌ مع الكفرِ فالسّكوتُ عن ذلكَ أولى، درءاً للمفسدةِ العُظمى بالصّغرَى.

ولا يقولُ قائِلٌ: إنّ النّبيّ وأصحابَه كانوا يعرِفونَ نفاقَ ابنِ سلولٍ وكانوا يتكلّمونَ عنه؟ لأنّ المرادَ الاستفادةُ من تعامُلِ النّبيّ معَه حسبَ قاعدةِ المصلحةِ والمفسدةِ، وأهلُ البدعِ لهم شبهٌ بالمنافِقين، كما جاءَ عن أبي قلابةَ قالَ: «مثلُ أهلِ الأهواءِ مثلُ المنافِقين، فإنّ اللهَ تعالى ذكرَ المنافِقين بقولٍ مختلِفٍ، وعمَلٍ مختلِفٍ، وجماعُ ذلكَ الضّلالُ»[1]، والكلامُ فيهِم أو عقوبتُهم بالهجرِ وغيرِه أو حبسِهم ونحوِ ذلكَ كلّه يخضعُ للمصلحةِ والمفسدةِ.

(١) حلية الأولياء (٢/ ٢٨٧).

وشيءٌ آخر، هوَ أنّ النّبيّ ﷺ معَ علمِه بالمنافقِين وأسمائِهم لم يعيّنْهم للمسلِمين، بل من سَتَر كفرَه عاملَه النّبيّ ﷺ بظاهرِ أمرِه، وإنّما تركَ تعيينَهم لما تقدّمَ من مصلحةِ الحفاظِ على وحدةِ الأمّةِ، وعدمِ المفسدةِ المترتّبةِ على السّكوتِ عنهم، وهذا بيّنٌ عندَ التّأمّل.

➢ وممّا يدلّ على ماذكرناهُ من أنّ سمعةَ الدّولةِ المسلمةِ أمرٌ يقصِدُه الشّارعُ وداخلٌ ضمنَ ضرورةِ الحفاظِ على الدّينِ: أنّ مِن الثّابتِ من سنّةِ النّبيّ ﷺ في الحجِّ والعمرةِ: سنّةُ الاضطباعِ، والرّملِ، أي الهرولةُ في الطّوافِ، فما هوَ أصلُ مشروعيّةِ هاتَين السّنّتين؟

عن ابنِ عبّاسٍ – رضي الله عنه – قالَ: إنّ رسولَ الله ﷺ قدِمَ مكّةَ، فقالَ المشرِكون: إنّ محمّداً وأصحابَه لايستطيعُون أن يطوفُوا بالبيتِ من الهزالِ، وكانوا يحسُدونَه، فأمرَهم النّبيّ ﷺ أن يرمُلوا ثلاثاً ويمشُوا أربعاً»[١].

وعنه – رضي الله عنه – قالَ: قدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه مكّةَ وقد وَهَنتهُم حمّى يثرِب، قالَ المشرِكون: إنّه يقدمُ عليكُم غداً قومٌ قد وَهَنتهُم الحمّى، ولقُوا مِنها شدّةً، فجلسُوا ممّا يلي الحِجْر، وأمرَهُم النّبيّ ﷺ أن يرملوا ثلاثةَ أشواطٍ، ويمشُوا بين الرّكنين ليَرى المشرِكونَ جلَدَهم، فقالَ المشرِكون: هؤلاءِ الّذين زعمتُم أنّ الحمّى قد وَهَنتهم، هؤلاءِ أجلدُ من كَذا وكَذا»[٢].

وعن زيدِ بن أسلَم عن أبيه: أنّ عمرَ بن الخطّابِ قالَ: «مالَنا وللرّملِ؟ إنّما كنّا راءَينا المشرِكين وقد أهلكَهم الله، ثمّ قالَ: شيءٌ صنعَه النّبيّ ﷺ فلانحبّ أن نتركَه»[٣] وهو عندَ أبي داودَ بلفظِ: «فيمَ الرَّمَلان اليومَ والكشفُ عن المناكِبِ؟»[٤].

وعن ابن عبّاسٍ – رَضِي اللهُ عنهُما – أنّ النّبيّ ﷺ اضطبعَ فاستلمَ وكبّر ثمّ رمَلَ ثلاثةَ أشواطٍ، وكانوا إذا بلغُوا الرّكنَ اليماني وتغيّبوا من قريشٍ مشَوا، ثمّ يطلُعون عليهم يرمُلون، تقولُ قريش: كأنّهم الغُزلان[١].

---

(١) البخاري (ح١٦٠٢)، ومسلم (ح١٢٦٤).

(٢) المصدر السّابق.

(٣) البخاري (ح١٦٠٥).

(٤) في المناسك (ح١٨٧٣).

وفي سننِ ابنِ ماجةَ عنِ ابنِ عبّاسٍ -رَضِي اللهُ عنهُ- أنّ النّبيّ ﷺ قالَ لأصحابِه حينَ أرادُوا دخولَ مكّةَ في عمرتِه بعدَ الحديبية: «إنّ قومَكم غداً سيرَوْنكم فَلْيَرَوُنّكم جُلْداً»(٢).

فتبيّنَ لكَ من هذهِ النّصوصِ أنّ أصلَ مشروعيّةِ الرّملِ والاضطباعِ إظهارُ القوّة للكفّارِ، وإرهابُهم مِن المسلِمين، وقد تحقّق ما أرادَه النّبيّ ﷺ فعلاً، فكانَ الكفّارُ يتعجّبون من قوّتِهم وقدرتِهم على الرّملِ وما رأوه مِن أجسامِ المسلِمين وعواتِقِهم، فهذهِ عبادةٌ شَرعيّةٌ كان أصلُ مشروعيّتِها ما ذكَرناه لكَ آنِفاً من وجوبِ الحفاظِ على سمعةِ الدّولةِ المسلِمَة، ولو لا ذاكَ لكثُرَ فِيها الطّامِعونَ، ولا يغفلنّ غافِلٌ أنّ الدّولَ المعاصِرةَ في حروبِها معَ بعضُها تستخدِمُ عنصرَ الإرهابِ الإعلامِيّ،وتهويلَ قدراتِها أمامَ العدوّ(٣)، لأنّ في ذلكَ زعزعةَ المقاتِلِ العَدوّ، وإضعافَ همّته وقدرتِه على الثّبات، والنّبيّ ﷺ استخدمَ هذا الأسلوبِ منذ تلكَ الفترةِ، فإذا كانَ الأمرُ كذلكَ فإنّ أيّ عملٍ يقومُ بهِ المرءُ ينافي ذلكَ المقصدَ فهو غيرُ جائِز.

ومن ذلكَ أيضاً أنّ الشّرعَ نهَى عن إقامةِ الحدودِ في حالِ الحربِ والغزوِ، إذ في حالِ الغزو مطلوبٌ من المسلمينَ شدّة التّعاونِ والتّكتّلِ والائتلافِ، قال تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾[الصف:٤]، وقال: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[الأنفال:٤٦]، وإقامةُ الحدودِ في حالِ الغزوِ قد يؤدّي إلى الضّغائِنِ وشحنِ قلوبِ المحدودين، الشّيءَ الّذي قَد يستغلّه العدوّ، وقد يكونُ مَدخلاً للشّيطانِ في قلبِ هذا المحدودِ فيوضِعُ خلالَ المجاهِدين ويضعِفُ عزائمَهم وقد يؤدّي بهِ إلى اللّحاقِ بجيشِ العدوّ.

---

(١) أبوداود (ح١٨٨٩).

(٢) في المناسك ح(٢٩٥٣).

(٣) ولذلك يكثر في إنتاج الدّول الغربيّة وخصوصاً أمريكا وروسيا الأفلام العسكريّة الّتي تصوّر جنديّاً واحداً يفتك بمئات من جيش العدوّ ولديه القدرة على استخدام جميع أنواع الأسلحة ويأتون بأشخاص لهم أجسام رياضيّة، كلّ ذلك ليغرسوا في نفوس أجيال المسلمين أنّ مجرّد التّفكير في مجابهة جيشٍ أفرادُه بمثل هذه الصّفات جنون، وهذا كلّه تهويل إعلامي لا حقيقة تحته.

روى الإمامُ التّرمذيّ عن بسرَ بن أرطأة قالَ: سمعتُ النّبيّ ﷺ يقولُ: «لا تُقطعُ الأيدِي في الغزوِ»، ثمّ قالَ: هذا حديثٌ غريبٌ، والعملُ على هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ منهم: الأوزاعيّ، لا يرَون أن يُقامَ الحدّ في الغزوِ بحضرةِ العدوّ؛ مخافةَ أن يلحقَ من يُقامُ عليهِ الحدُّ بالعدوِّ، فإذا خرجَ الإمامُ من أرضِ الحربِ ورجعَ إلى دارِ الإسلامِ أقامَ الحدَّ على من أصابَه[1].

ومن عجيبِ ما يُورَدُ في هذا المقامِ: ماجاءَ في قصّةِ موسَى وهارونَ -عليهما السّلامُ- مع قومِهما، فإنّ اللهَ لمّا واعدَ موسَى استخلَفَ عليهِم هارونَ، فعبدَ بعضُهم العِجلَ، فلمّا أخبرَ اللهُ موسَى بما فعلَ قومُه من بعدِه، جاءَ فأخذَ برأسِ هارونَ ولحيتِه يجرّه إليهِ ويؤنّبُه قائلاً: ﴿قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾[طه:٩٤].

فهذا نبيُّ الله -هارونَ عليه السلام- تركَ اتّباعَ موسَى -عليه السلام- والانفصالَ بِمَن معَه واللّحاقَ بموسَى درءاً لمفسدةٍ ظنّها راجِحَة، وهي تفرّقُ بني إسرائيل، وقَد سكتَ القرآنُ عن بيانِ صحّةِ تلكَ الحجّةِ من عدمِها، وفي ظنّي أنّ في هَذا إشارةٌ إلى صحّةِ الحجّةِ من حيثِ نفسِها، وأنّها محلّ اجتهادٍ ونظرٍ.

ولا يقولنّ قائل إنّ تأنيبَ موسى كانَ لتركِ هارونَ الإنكارَ عليهِم، لأنّ هارونَ -عليهِ السّلامُ- لم يقصّر في الإنكارِ علَيهِم، بل بيّنَ لَهم ضلالَهم وما هُم علَيهِ من خطأ.

وهارونُ نبيٌّ من الأنبياءِ أفعالُه وأقوالُه يُقتدَى بِها، خصوصاً أنّ موسَى -عليه السلام- لم يؤنّبه على حجّتِهِ وعذرِه لِلبقاءِ معَهم وعدمِ تركِهم، وقَد قالَ تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَٰرُونُ مِن قَبْلُ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ ۖ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ فَٱتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوٓا۟ أَمْرِي ﴿٩٠﴾ قَالُوا۟ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ﴾[طه:٩٠-٩١]، وإنّما غضِبَ

(١) التّرمذي في الحدود باب ما جاء أن لا تُقطع الأيدي في الغزو.

موسَى لأنّ هارونَ لم يتّبِعْه أي لم يلحَق بهِ بِمَن معَه من المؤمِنين، وكانَت حجّته ما تقدّمَ من الحفاظِ على وحدةِ بني إسرائيل[١].

كما لا يقولنّ قائل: إنّ شرعَ من قبلَنا ليسَ بشرعٍ لنَا، لأنّ هذا الأصلَ – وهوَ الحفاظُ على وحدةِ المسلمِين ونبذُ الفرقةِ والاختلافِ – ممّا أوصانَا به تعَالى وأمرَنا بهِ في آياتٍ وأحاديثَ كثيرة، وهذا التّشريعُ يصبّ في مصبّهِ، والله تعَالى قَد أمرَ النّبيّ ﷺ أن يقتدِيَ بإخوانِه الأنبياءِ فقالَ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام:٩٠].

الموضِعُ الثّالث

ومِن المواضعِ الّتي يجبُ مراعاتِها عند الكلامِ في أهلِ البدعِ وتعيينِهم: النّظرُ في أهمّيّةِ الواحدِ منهُم ونفعُه للأمّة، فإذا كانَ في السّكوتِ عن تسميةِ المبتدعِ المعيّنِ – وما يترتّبُ على ذلكَ من الهجرِ أو التّقاطُعِ –[٢] حصولُ مصلحةٍ مهمّةٍ للمسلمينَ أو دفعُ ضررٍ ولا طريقَ إلاّ بذلكَ المبتدِعِ، فلا بأسَ بالسّكوتِ عن وصفِه بالبدعةِ، قالَ شيخُ الإسلامِ: «وكذلكَ لمّا كثُرَ القدَرُ في أهلِ البصرةِ، فلو تُرِكَ روايةُ الحديثِ عَنهم لاندرَسَ العلمُ والسّننُ والآثارُ المحفوظةُ فيهِم، فإذا تعذّرَ إقامةُ الواجباتِ من العلمِ والجهادِ وغيرِ ذلكَ، إلاّ بمن فيهِ بدعةٌ مضرّتها دونَ مضرّةِ تركِ ذلِكَ الواجِبِ، كانَ تحصيلُ مصلحةِ الواجِبِ مع مفسدةٍ مرجوحةٍ معَه خيراً من العَكسِ»[٣].

وقالَ أيضاً: «فالواجِبُ في كلّ ولايةٍ الأصلحُ بحسبِها، فإذا تعيّنَ رجلان أحدُهما أعظمُ أمانةً، والآخرُ أعظمُ قوّةً، قُدّمَ أنفعُهُما لتلكَ الولايةِ، وأقلّهما ضرراً فيها، فيُقدّمُ في إمارةِ الحروبِ الرّجلَ القويّ الشّجاعَ – وإن كانَ فيهِ فجورٌ – على الرّجلِ الضّعيفِ العاجِزِ وإن كانَ أميناً، كما سُئلَ الإمامُ أحمدُ عَن الرّجلينِ يكونانِ أميرَين في الغزوِ وأحدُهما قويٌّ فاجِر، والآخرُ صالحٌ ضعيفٌ مع أيّهما يُغزَى؟ فقالَ: أمّا الفاجِرُ القويّ فقوّتُه للمسلِمينَ وفجورُه على

---

(١) انظر تفسير الآية في تفسير الطّبري.

(٢) بمعنى أنّه إذا أمكن الانتفاع بالمبتدع مع الكلام فيه وتحذير النّاس من بدعته ؛ فهذا حسن، وإلاّ فإنّ الفطرة والعادة تقتضي أنّ من هوجم وتُكُلّم فيه فسَدَ وُدُّه، وساءت علاقته، وامتنع من إفادة من تكلّم فيه.

(٣) الفتاوى (٢٨ / ٢١٢).

نفسِه، وأمّا الصّالِحُ الضّعيفُ فصلاحُه لنفسِه وضعفُه على المسلِمين، فيُغزَى مع القويِّ الفاجِر، وقَد قالَ النّبيّ ﷺ: «إنّ اللهَ يؤيّدُ هذا الدّينَ بالرّجلِ الفاجِرِ»[(١)][(٢)].

والأصلُ في هذا النّظرُ إلى المصلحةِ والمفسدةِ المترتّبةِ على تركِ المبتدِع، فإن كانَ في أهلِ السّنّةِ مَن يقومُ مقامَه فلا يُستعانُ بِهِ، بل ويُسمّى للنّاسِ ويُعيّنُ، لانتفاءِ المفسدةِ هنا.

وأمّا إن لم يكُن في المسلِمين من يقومُ مقامَه فالأَولى الاستعانةُ بِه، ومُداراتُه، لما في ذَلِكَ مِن المصلَحةِ للمسلِمينَ، إلاّ إن لم يكُن في تسميتِه ببدعتِه ما يمنَعُ الاستعانةَ بِه، فَفِي هذهِ الحال لا بأسَ بذَلِك.

وهذَا بالطّبعِ فيمَا إذَا كانَت البِدعةُ غيرَ مكفّرةٍ ولا هِيَ مِنَ البِدَعِ الغَليظةِ، كغلاةِ الباطنيّةِ والرّافضةِ والخوارِجِ ونحوِهم.

فَنحنُ نَعلَمُ – مثلاً – أنّ بَعضَ المسلِمينَ ممّن تمذهَبَ بمَذهبِ الأَشعَرِيّ أَو تَأثّرِ بالمدرَسَةِ العَقلانيّة أَو غَيرِهِم مِن الجَماعَاتِ قَد يكُونُ مُتَصَدِّراً لِلدّعوَةِ نَشِيطاً فِيهَا فِي بَلَدٍ غَربِيّ أو عَرَبِي لَيسَ فِيهِ دَعوَةٌ إِسلامِيّةٌ أصلاً إلاّ هُو، فَمِن غَيرِ الحِكمَةِ ولاَ مِن الشّرعِ أَن يَتمّ استِهْدافُه وعَزلُه وَالتّحذِيرُ مِنه، لأنّ البَدِيلَ الأفضَلَ غَيرَ مَوجُود، أو يصْعُب توفّره، بَل يُعرَض عَنه ويُدارى ويُعانُ علَى مَا هُو مَشرُوعٌ، مَع نُصْحِه وتَوجِيهِه قَدرَ المستطَاع لِلحَقّ والتّعاوُن مَعَه علَى الخَيرِ، **ونَحنُ وَاللهِ نشعُرُ بِالأسَى حِينَ نَرى مجمُوعَاتٍ تعيشُ فِي الغَربِ أو فِي بيئَاتٍ لاَ يَكادُ يُعرفُ فِيهَا دِينٌ أصلاً، وَمعَ هَذا يتَنَازَعُونَ بَينَهُم فِي مَسائِل مِن بَابِ البِدَعِ والمُحدَثاتِ غَيرِ المغلّظَة**، مَعَ أنّ الوَاجِبَ علَى السّلَفِيّين فِي مِثلِ هَذِه البِيئَاتِ عَدَمَ الانعِزَالِ عَن الآخَرِينَ بَل يُشَارِكونَهم وَيتَعاوَنونَ مَعَهم وَيُسدُونَ لإِخوَانِهم النّصْحَ وَيُبَيّنونَ الحَقّ فَإن قَبِلُوا فَبِها وَنِعمَت وَإلاّ فَقَد أدّوا مَا عَلَيهِم، لَكِن لاَ يترُكُونَ نَفْعَ الآخَرِينَ فَقَط لأنّهم لَم يَستجِيبُوا لهَم فِي مَسأَلَةٍ أَو اثنَتَين، والله المستعان.

---

(١) أخرجه البخاري (ح٤٢٠٤)، ومسلم (ح١١١)عن أبي هريرة –رضي الله عنه –.

(٢) الفتاوى (٢٨/ ٢٥٤ –٢٥٥).

الموضع الرّابعُ

أَن نعلمَ أنّ المخالِفين للسّلفِ دركاتٌ، كَما أنّ المؤمنينَ درجاتٌ، ولاَ ينبغِي للفقيهِ أن يعامِلَ الفِرَقَ المخالفةَ كلّها بميزانٍ واحدٍ، كما لا ينبغِي أن يتعامَلَ معَ الفرقةِ الواحدةِ بتعامُلٍ واحدٍ مهما كان حالها وظروفها.

قال شيخ الإسلام مجيباً على سببِ إثباتِ (الأَشاعِرَةِ)و(الكلاّبيّةِ) للرؤيةِ وتأويلِهم العلوَّ، معَ أنّ العلوَّ أظهرُ في الفِطرَةِ والعقلِ من الرّؤيةِ، قال:«فإن قيلِ: هذا يبينُ أنّ مسألةَ العلوِّ أظهرُ في الفِطرَةِ والشّريعةِ مَن مَسألةِ الرّؤيةِ، فلأيّ شيءٍ هؤلاءِ[1] أقرّوا بهذهِ وأنكرُوا تلكَ؟

قيلَ: سببُه أنّ الجهميّةَ كانَت متظاهِرَةً بدَعوَى خلْقِ القرآنِ، وإنكارِ الرؤيةِ، ولم تكُن متظاهِرَةً بإنكارِ العلوِّ، فكانَ الّذينَ يناظِرُونَهم مِن متكلّمةِ إثباتِ الصّفةِ كأبي سعيدٍ ابنِ كلاّبٍ وأبي الحسنِ الأشعريِّ وأصحابِهما، فظهَرَ مِن مخالفَتِهم لهُم في هاتَينِ المسألَتينِ بسببِ ظهورِ الخلافِ فيهِما مالا يظهَرُ فيما يُخْفُونَه مِن المسائلِ، ومعَ هذا فقَد كانَ أولئكَ يخالِفُونَهم أيضاً في إنكارِ أنّ اللهَ فوقَ العَرشِ، لكِن لم يأتُوا في مناظرَتِهم بِما يقطَعُ مادّةَ التّجهَم ويقلَعُ عروقَه، بل سلّموا لهم بعضَ الأصولِ الّتي بنَوْا علَيها التّجهّم ومباحثَهم في مسألةِ حدوثِ العالمِ والكلامِ في الأجسامِ والأعراضِ، وهوَ من الكلامِ الّذي ذمّه السّلفُ والأئمّةُ، حتى قالَ محمّدُ بن خويز مَنداد:«أهلُ البدَعِ والأهواءِ عندَ مالِكٍ وأصحابِهِ هُم»**فكلّ متكلّمٍ في الإسلامِ فهوَ مِن أهلِ البدَعِ والأهواءِ، أشعرياً كانَ أو غيرَ أشعريّ**، وذكرَ ابنُ خزَيمةَ وغيرُه أنّ الإمامَ أحمد كانَ يحذّرُ ممّا ابتدعَه عبدُ الله بنُ سعيدِ بنُ كلاّب، وعن أصحابِه كالحارثِ، وذلكَ لما علِمُوه في كلامِهم من المسائلِ والدّلائلِ الفاسدَةِ، وإن كانَ في كلامِهم من الأدلّةِ الصّحيحَةِ وموافقةِ السّنّةِ ما لا يوجدُ في كلامِ عامّةِ الطوائفِ، **فإنّهم أقربُ طوائفِ أهلِ الكلامِ إلى السّنّةِ والجماعةِ والحديثِ، وهُم يُعدُّونَ من أهلِ السّنةِ والجماعَةِ عندَ النّظرِ إلى مثلِ المعتزلةِ والرّافضَةِ وغيرِهم، بل هم أهلُ السّنةِ والجماعَةِ في البلادِ الّتي يكونُ أهل البدَعِ فيها همُ المعتزلةُ والرّافِضةُ ونحوُهم**»[2].

---

(١) يعني الأشاعرة والكلاّبيّة.

(٢) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٨٦).

ثمّ ذكرَ رحمَه اللهُ ما يقعُ فيهِ بعضُ أهلِ السّنةِ مما سببُه عدمُ تقديرِ الأقربِ والأبعَدِ بالنسبةِ للسنةِ وأهلِ السّنةِ، حيثُ قالَ:«ولهذا صارَ كثيرٌ من أهلِ العلمِ والحديثِ يصِفُ أقوالَ هؤلاءِ بأنّ فيها نفاقاً وتناقضاً، حيث يوافِقُونَ أهلَ السنةَ والجماعةَ على شيءٍ مِن الحقِّ ويخالفُونهم فيما هُو أولى بالحقِّ منهم.. وهذا القدرُ الّذي يوجدُ في هَؤلاءِ قَد يوجدُ مِن جنسِه في منازعِيهم من أهلِ الإثباتِ، بحيثُ يعظُمُ اهتمامُهم لما ينازِعُون فيهِ إخوانَهم الّذين يوافِقُونهم في أكثرِ الإثباتِ مِن دقِّ مسائلِ القرآنِ والصّفاتِ وغيرِ ذلكَ، بحيثُ يوالُونَ عَلى ذلكَ ويعادُونَ علَيهِ، مع إعراضِهم عمّن هم أبعَدُ مِن هؤلاءِ عن الحقِّ والسّنّةِ، حتى يفضِي بكثيرٍ منهُم الجهلُ والظّلمُ إلى أنّ يحبّ أولئكَ ويثني علَيهم، لما يرَى فيهِم مِن نوعِ خيرٍ، أو أنّهُ لا يبغضُهم ولا يذمّهم، مع أنّهُ يبغضُ هؤلاءِ ويذمّهُم، وهَذا مِـن جهلِـه بحقيقـةِ أحـوالِ النّـاسِ ومراتِبِ الحقّ عندَ الله، ومن ظلمِه حيثَ يكونُ غضَبُه لنفسِه لما ينالُه من أذىَ هؤلاءِ أحياناً أعظمُ مِن غضَبِه لربّهِ فيما فعلَه أولئكَ، والدّينُ إنّما يقومُ بالعِلمِ والعَدلِ المضادِّ للجَهلِ والظّلمِ، وبذلكَ أنزلَ اللهُ كتبه وأرسلَ رسُلَه، واللهُ تَعالى يؤلّفُ بينَ قُلوبِ عبادِه المؤمنينَ على ما يحبّهُ ويرضَاه»[1].

الموضِع الخامِس

ومِمّا ينبغِي مراعاتُه أيضاً: أن لا يكونَ في كلامِنا عن الواحدِ المعيّنِ مِن أهلِ البِدَعِ تسليطُ العدوّ المشترَكِ علَيه.

فإنّ بعضَ النّاسِ يتساهَلُ في هذا الأمرِ، ويستبيحُ لنفسِه التّعاونَ معَ طغاةِ الأرضِ وفجّارِهم وكفَرَتِهم، بالكلامِ في بعضِ أهلِ البِدَعِ المتأوّلينَ الّذين نظنّ فيهِم الصّدقَ والإخلاصَ وإن خالفُوا السنّةَ، ليكونَ كلامُه حجّةً للمتربِّصين يستخدِمُونها للوقوعِ بذلكَ المبتدِعِ، فيتسلّطُونَ علَيه وعلى مالِه وعِرضِه، ويقولُ الواحِدُ منهم: إنّ أهلَ البِدَعِ أشدّ من اليهودِ والنّصارَى لأنّ اليهودَ والنّصارَى كُفرُهم ظاهِرٌ وأمّا أهلُ البِدعِ فأمرُهم يَخفَى على الجهّالِ.

وأنتَ ترَى أنّ هذا ثوبٌ فضفَاضٌ، يلبسُه هذا المتكلّم المدّعِي بغيرِ حقٍّ، فإنّ أهلَ السّنّةِ يقولونِ هذا الكلامَ من جهةِ خفاءِ بعضِ البدعِ وتلبّسِها لباسَ السنةَ، ولم يقُل واحدٌ من السّلفِ إنّ الكفرةَ والطغاةَ والمارقِين مِن الزنادِقَة والعلمانيين والحداثيّين وأضرابِهم يجوزُ التعاوُنَ معَهم ضدّ داعيةٍ مسلمٍ مِن أهلِ البدعِ غيرِ المكفرةِ، كالأشاعرةِ

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٨٩).

والصوفيّةِ غير الغلاةِ ونحوِهم، لأنّ المبتدِعَ إذا كانَ متأوّلاً تأويلاً لشبهةِ دليلٍ أو قولٍ مأثورٍ فأمرُه أخفّ بكثير، وهو مسلمٌ لَه حقّ الإسلامِ، و لايجوزُ موالاةُ الكافِرِ ضدّه أو تركُ مناصرتِه[١].

بل كلّ مَن لهُ اسمُ الإسلامِ تجِبُ محبّته وموالاتُه بحسبِ مافيهِ مِن الخيرِ، وإذا تردّدَ الأمرُ بينَ أن أسمّي المبتدِعَ وأعيّنَه وبينَ أن يُتّخذَ كلامِي ذريعةً للوقوعِ بهِ ممّن هو شرٌ منه فالواجِبُ السّكوتُ عن تسميتِه وتعيينِه.

قالَ المرّوذي [٢]: «سألتُ أبا عبدِالله عن قومٍ من أهلِ البدعِ يُتعرّضونَ ويُكفّرون؟ قالَ: لا تتعرّضوا لَهم، قلتُ: وأيّ شيء تكرَه أن يُحبسوا؟ قالَ: لهم والِداتٌ وأخواتٌ»[٣].

وروَى المرّوذي للإمامِ ما ذكرَه أبو بكر بن خلاّد قالَ: «كنتُ عندَ ابنِ عيينة[٤] قاعِداً فجاءَ الفُضيلُ فقالَ: لا تجالِسوه –يعني ابنَ عُيَينة– تحبِسُ رجلاًفي السّجنِ؟ ما يؤمّنك أن يقعَ السّجنُ علَيه، قُم فأخْرِجه» فعجِبَ أبوعبدِالله وجعلَ يستحسِنُه[٥].

أقولُ هذا لأنّ بعضَ المعاصِرين للأسفِ يغفَلُ عَن أنّ العلمانيّين والمنافقِين يعيشُونَ بَينَنا، وأنّه لا سبيلَ إلى القضاءِ علَى الدّعوةِ الإسلاميّةِ وإسكاتِ الأصواتِ المناديةِ بِبَعثِ الأمّةِ الإسلاميّةِ إلاّ ببثّ الفرقةِ والشّقاقِ بين أبنائِها، فإذا تكلّمَ أحدُهم في الآخرِ أُخِذَ بكلامِ أخيهِ، وكان مثَلُهم كما حُكي أنّ ثلاثةً من الثّيرانِ أسودَ وأبيَض وأحمَر، كانوا

---

(١) ومن أعجب العجب ما رأيته من بعض المتسبين للسلفية إذ يظهرون في قنوات تحارب الله ورسوله وشريعته وتسخر كل إمكاناتها للطعن في دين الله وصدّ الناس عنه وتشويه صورة الدين وأهله فيستضيفون ضمن ذلك بعض السلفيين للكلام في المبتدعة أو في الجماعات الإسلامية ، أقول : والكلام فيهم حق وصدق لكن ليس في منابر المنافقين وقنوات الرذيلة التي لا ترفع بالدين رأسا وليس همها الدفاع عن السنة وإنما غرضها مضادّة الشريعة عبر الطعن في الجماعات التي تدعو إليها .

(٢) الإمام القدوة الفقيه المحدّث أبو بكر أحمد بن محمّد بن الحجّاج المرّوذي بتشديد الرّاء وكسر الذّال، نِسبة إلى مرْو الرّوذي، وأمّا النّسبة إلى مرو فهي المرْوَزي، صاحب الإمام أحمد بل من أجلّ أصحابه سير أعلام النّبلاء (١٣ / ١٧٣).

(٣) الآداب الشّرعيّة لابن مفلح (١ / ٢٥٧).

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفيّ ثمّ المكّي أبو محمّد، الإمام الجهبذ شيخ الإسلام حافظ عصره، قال الشّافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز.

(٥) الآداب الشّرعيّة (١/ ٢٥٧).

يعيشون في أرضٍ ومعهم أسدٌ لا يستطيعُ أن يأكلَهم لاجتماعِهم، فانفردَ يوماً بالأحمرِ والأسودِ فقال لهما: إنّ الثّورَ الأبيضَ يدلّ علَينا للونِه فلَو أنّي أكلتُه لخفِيَ أمرُنا ولم يستطِع أحدٌ أن يكشِفنا فوافقاه: فأكلَه، ثمّ إنّه قالَ للأسودِ في الأحمرِ مثلَ ما قال في الأبيضِ: فأكلَه، ثمّ إنّه قدِمَ ليأكلَ الأسودَ فقالَ لَه: نعم ولكن دَعني أقولُ شيئاً فقال: نعَم، فصاحَ بكلّ صوتِه: ألا إنّي أُكلتُ يومَ أُكِلَ الثّورُ الأبيضُ.

وهذا مِثالٌ ظريفٌ لما نحن فِيهِ، فإنّ المتربّصينَ ليسُوا حريصِين علَى السّنّةِ والدّينِ ليقعُوا بالمبتدِع، ولكنّهُم يفعلُون هَذا ضرباً لإمكاناتِ وقدراتِ الدّعوةِ والأمّةِ، ولا يستطيعُون المساسَ بأحدٍ طالَما كانت كلمةُ أهلِ الدّعوةِ واحدة، فإذا تفرّقُوا وجهِلُوا – معَ ذلكَ – مراتِبَ البغضِ والعداوةِ وعرَفَ أولئكَ أنّ المختلِفين لا يغارُ أحدُهم علَى أخِيه، وأنّه يفرحُ بما يسُوؤه فحينئذٍ ترَى العجبَ من صنيعِ المنافِقين بالمؤمِنين، ولقَد رأينَا من هذا صُنوفاً، حتّى إنّ بعضَ هؤلاءِ الجهلةِ كانَ يسجدُ للهِ شُكراً إذا علِمَ أنّ أحدَ الدّعاةِ ممّن يخالِفُه الرّأيَ قَد زجّ به الطّغاةُ في السّجونِ، ويفرحُ بذلكَ أشدّ الفرحِ، وبعضُهم يسعَى لدى الطّغاةِ فيمَن خالفَه فيكونُ كلامُه دليلَ اتّهامِ أخيهِ في الإسلامِ، وهذا مِن صورِ الظّلمِ والجهلِ والفِقهِ الأعوجِ الّذي نعيشُه.

ما للمبتدع على أهل السّنّة

المبتدِعُ إذا كانت بدعتُه غيرُ مكفّرةٍ فهو مسلمٌ لا تنقطِع موالاتُه مع باقي المسلِمين، ولهذا فإنّ المبتدِعَ وإن تكلّمنا فيهِ وهجَرناه وقدَحنا فيهِ، فإنّ هذَا لا يسقِطُ باقي الحقوقِ الواجبةِ لَه على غيرِه من المسلِمين.

فَقد ذكَرنا سابِقاً أنّ الأصلَ هو صيانةُ عِرضِ المسلمِ، وَوُجوبُ أداءِ الحقوقِ الواجبةِ لَه كاملةً بلا انتقاصٍ.

وإنّما يُستثنَى مِن هذا الأصلِ بقَدرِ العلّةِ الموجبةِ للاستثناءِ، ويبقَى الباقي كما هُو لا يختلفُ فيهِ المبتدِعُ عَن غيرِه.

فمثلاً، أجازَ العلماءُ ذكرَ المبتدِعِ بما فيهِ ليحذرَه النّاسُ، فإذا تحقّقَ هَذا المقصدُ بلفظٍ فلا يُزادُ علَيه، فلا يجوزُ التجاوزُ لذكرِ معايِبَ أخرَى للمبتدِعِ، ما دامَ القصدُ قد تحقّقَ.

قالَ العلاّمةُ السخاوي -رحمه الله-: «وإذا أمكنه الجرحُ بالإشارةِ المفهِمةِ أو بأدنَى تصريحٍ لا تجوز لَه الزّيادةُ على ذلِك، فالأمورُ المُرَخّصُ فِيها للحاجةِ، لا يُرتقَى فيها إلى زائدٍ علَى ما يحصّل الغرضَ.

وقَد روَينا عن المزني قالَ: سمِعَني الشّافعيُّ يوماً وأنا أقولُ: فلانٌ كذّاب، فقالَ لي: «يا أبَا إبراهيمَ، اُكْسُ ألفاظَك أحسنَها، لا تقُل: كذّاب، ولكِن قُل: حديثُه ليسَ بشيءٍ».

ونحوُه أنّ البخاريَّ كانَ لمزيدِ ورعِه قلّ أن يقوَل: كذّابٌ أو وضّاعٌ، أكثرُ ما يقول: سكتُوا عَنه، فيهِ نظَر، تركُوه، ونحوُ هذا»[1].

وقالَ الشّافعيُّ -رحمه الله-: قلتُ لِبشر المريسي[1]: ما تقولُ في رجلٍ قُتلَ ولَه أولياءُ صغارٌ وكبارٌ، هل للأكابِرِ أن يقتُلوا دونَ الأصاغِرِ؟ فقالَ: لاَ.

---

(١) الإعلام بالتوبيخ (ص١٢٤-١٢٥).

فقلتُ له: فقَد قتلَ الحسنُ بنُ عليّ بنِ أبي طالبٍ ابنَ مُلجم، ولِعَليّ أولادٌ صغار؟

فقالَ: أخطأَ الحسَنُ بنُ علي.

فقلتُ: أما كان جوابٌ أحسنَ مِن هذَا اللّفظِ؟! قالَ: وهجرتُه من يومئذٍ»[٢].

وإذا جلسَ أهلُ السنةِ في مجلسٍ وجاءَ ذِكرُ مبتدعٍ يعرفُه الجميعُ بذلكَ فلا يجوزُ الخوضُ في عرضِه دونَ غرَضٍ إلا الوقوعُ فيهِ والتشَفّي مِنه، لأنّ هذَا يعني تحوّلَ الكلامِ في النّاسِ إلى شهوةٍ، وهذا خلافُ المقصدِ الشّرعِي الّذي جازَ مِن خلالِه ثلبُ المبتدِعِ والكلام في غيبتِه.

ومن الصّورِ السّيئة الواقعةِ في عصرنا – كذلِك – ذكرُ معايبِ المبتدعِ في أمرٍ لا يخصّ بدعتَه، بل مِن معايبِه الشّخصيّةِ الّتي يجِبُ سترُها علَيه كسائرِ المسلِمينَ مادامَت خارِجةً عن موضوعِ بدعتِه، كذكرِ معصيةٍ لَه أو حادثةٍ تسوؤُه، أو مخازِيَ لا يطّلع عليهَا إلاّ الأقربُونَ، ونحوِ ذلكَ مما لا يجوزُ ألبتّةَ إلاّ لِغرَضٍ شرعِيٍّ مستقِلٍّ عن كونِه مبتدِعاً فقَط.

ومِن ذلك أيضاً أنّ البعضّ إذا خالفَه شخصٌ أو جماعةٌ أوقعَ الذّمّ علَى كلِّ من لَه صِلَةٌ بِها حتّى المكانَ الّذِي يسكنُه المخالِفُ، وهذا بَغيٌ وعدوانٌ جرّ البعضَ إلى ذمِّ ما مدَحَه اللهُ ورسولُه، كما حصلَ في عصرِنا هذا الإشارةُ مِن البعضِ إلى (أهلِ المدينَةِ) كمصدرٍ للفِتنةِ كما يزعُم، حتّى انتقلَ الذّمُّ في ظاهرِه إلى المدينةِ التي أثنى اللهُ ورسولُه عليهَا (طيبةَ الطّيّبة)، وهذا يُذَكّرُنا بما قالَ الشافعيّ –رحمه الله– لمحمّدَ بنِ الحسنِ[٣]: أراكَ قد أصبحتَ تهجُو المدينةَ وتذمّ أهلَها، فلئِن كنتَ أردتَها فإنّها لَحَرمُ رسولِ ﷺ وأمنُه سمّاها الله طابَة، ومنِها خُلق النّبيّ ﷺ وفيها قبرُه، ولئِن

---

(١) بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي بفتح الميم وكسر الراء المبتدع الضال، من رؤوس الاعتزال، توفي سنة ٢١٨ هـ (السير ١٠ / ١٩٩).

(٢) آداب الشافعي (ص١٧٥).

(٣) الإمام الفقيه محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني مولاهم، تتلمذ على أبي حنيفة ثم لازم أبا يوسف القاضي من بعده حتى برع في الفقه وانتهت إليه رياسة الفقه بعده بالعراق، صنف التصانيف وكان من أذكياء العالم ومن فصحاء العلماء، توفي سنة ١٨٩ هـ.

أردتَ أهلَها فهُم أصحابُ رسول الله ﷺ وأصهارُه وأنصارُه الّذينَ مهّدوا الإيمانَ وحفِظُوا الوحيَ، وجمعُوا السّنَن، ولئن أردتَ مَن بعدَهم أبناءَهم وتابعِيهم بإحسانٍ فأخيارُ هذهِ الأمّةِ، ولئِن أردتَ رجلاً واحِداً وهو مالكُ بن أنَس فما عليكَ لوذكرتَه وتركتَ المدينةَ، فقالَ محمّد بنُ الحسَن: ما أردتُ إلاّ مالكَ بنَ أنَس»[1].

فإذا كانَ المخالِفُ مدنِياً، أو مكياً، أو مِصرياً، أو عراقِياً، فلا يجوزُ التّجاوُزُ على التّصريحِ بهِ وحدَه دونَ غيرِه إلاّ بتقييدٍ وتوضيحٍ يبيّنُ المرادَ، حتى لا يؤخذَ البريءُ بجريرةِ المذنِب.

وعوداً على بدأ ؛ فإنّ المبتدعَ إن كانَ مُسلماً فإنّه تجرِي عليهِ قاعدةُ السنّةِ، أنّه ما مِن إنسانٍ إلاّ ويجتَمِعُ فيه أسبابُ المحبّةِ الشّرعيّةِ، وأسبابُ البغضِ والعداوةِ كذلِك، وإنّما يكونُ الغالِبُ مِن المحبةِ والبغضِ بحسبِ ما يغلِبُ على العبدِ، وبحسبِ نوعِ السّببِ الجالبِ للبغضِ والمباينةِ.

فالأصلُ أنّ المسلمَ يُحَبُّ ويُوَالَى، ولا يُنتقلُ عن هذا الأصلِ إلاّ لسَبَب، وهذا السّببُ قد يكونُ غالِباً على المحبةِ، إمّا بكمّه وعددِه، وإمّا بوصفِه وكيفيتِه.

فإذا غلبَ على الشّخصِ أسبابُ الحبِّ والموالاةِ كانت هي الظاهِرةُ، والبغضُ يُعملُ بهِ في وقتِه فقَط.

ومثالُه: رجلٌ مسلِمٌ محافظٌ على شرائعِ الدّينِ إلاّ أنّه يشرَبُ الخمرَ، فهذَا الأصلُ فيهِ محبّتُه وموالاتُه وإظهارُ ذلِك، وإنّما يُبغضُ لشربِه الخمرَ إذا شرِبَه ويُوبّخُ ويُهجَرُ بحسبِ وقوعِه في شربِ الخَمرِ.

وأمّا إذا كانَت أسبابُ البغضِ والمعاداةِ هيَ الغالبةُ فتكونُ هيَ الظاهرةُ ويكونُ الحبُّ والموالاةُ هنا مغموران لا يظهرُ أثرُهُما إلاّ حيثُ يَقوَى سببُهما.

مثالُه: رجلٌ مسلم لكنّه تارِكٌ للفرائضِ أو واقعٌ في بدعةٍ مع الإصرارِ وقيامِ الحجّةِ، فهذا يواجَه بالبغضِ والمعاداةِ، وإن كانَ من الواجبِ لَه محبةٌ وموالاةٌ بقدرِ ما فيهِ مِن خَير، لكن لأنّه مغمورٌ في جانبِ الشّرِ الّذي فيهِ، فإنّ المحبةَ كذلِكَ تكون مغمورةً في جانبِ البغضِ والمعادَاة.

---

(١) آداب الشافعي (ص١٦٥).

ومن الحكمةِ الشّرعيّةِ والرحمةِ الإلهيةِ أن لا يجبُ إظهارُ المحبةِ لمثلِ هذا، وقَد لا يجوزُ، لشدّةِ المباينةِ، فمثلاً: القاتِلُ يجبُ لَه من المحبةِ الدينيةِ والموالاةِ علَى غريمِهِ وليّ الدّمِ، لكن لا يجبُ على الغريمِ شَرعاً أن يظهرَ هذهِ المحبّة لشدةِ السببِ الدافِعِ للبغضِ في حقّهِ، وإلا فالشّرعُ جعلَهما إخوةً في، الدّينِ ومِن حقوقِ أخوّةِ الدينِ المحبةُ والموالاةُ.

وفي المبتدعِ كذلِك، فإنّ سببَ البغضِ والمعاداةِ لما كانَ لمصلحةِ الشّريعةِ وتنفيرِ النّاسِ عن المخالفةِ للسنةِ كانَ من غيرِ الحكمةِ إظهارُ المحبةِ والموالاةِ للمبتدعِ معَ التّحذيرِ مِنه وإظهارِ بغضِه ومعاداتِه، لأنّ هذا مضعِفٌ لأثرِ التحذيرِ منه والإنكارِ علَيه، ولهذا لا يجوزُ ذلكَ إلاّ في معرضِ الحاجةِ.

فمثلاً لو تواجَه مبتدِعٌ مسلِمٌ مع كافرٍ لأحبَبنا نصرَ المسلمِ وخشِينا علَيه وفرِحنا لسلامتِه، وهذا هوَ موجِبُ المحبةِ الواجبةِ الّتي كانَت مغمورةً في جانبِ بغضِه بسببِ بدعتِه، لكن في مثلِ هذا الموقفِ لّما كانَ مصلحةُ الدّينِ في غلَبَةِ المسلمِ على الكافرِ كانَ فرحُنا لنصرِ المسلمِ ووُجوبُ نصرتِه هو موجِبُ الموالاةِ والمحبةِ الشّرعيةِ الواجبةِ للمسلمِ ولو كانَ مبتدِعاً.

لهذا لا تناقُضَ أبداً بينَ ما يرِدُ عن السّلفِ من وجوبِ بغضِ المبتدعِ وهجرانِه مطلَقاً، لأن هذا مُقتضَى الحكمةِ كما قُلتُ، وبين ما يرِدُ عَنهم من أنّ أصلَ السّنةِ أن المسلمَ يُحبُّ بما فيهِ من الخيرِ ويُبغضُ بما فيهِ من الشّرِّ.

والحقُّ أنّ هذا الأصلَ لّما غابَ عن كثيرٍ من أتباعِ الدعوةِ وجَدنا صُوَراً من الحَيْفِ والظّلمِ والعدوانِ، وصُوَراً من التّقصيرِ والضّعفِ عن إنكارِ الخَطأ.

فقد رسخَ في أذهانِ الكثيرين أنّ بغضَ المبتدعِ يعني سقوطَ حقُوقِهِ الشرعيةِ كلّها، فاستباحُوا أعراضَ النّاسِ بإطلاقٍ، وردُّوا على المبتدعِ كلّ ما صدرَ عنه، وبخسُوه حقَّه وهضمُوا قدرَه، بل أصبحَ أيّ تجاوبٍ أو كلمةِ حقٍّ أو عبارةٍ جميلةٍ وخلُقٍ حسَنٍ مع موصوفٍ بالبدعةِ سبباً لعدّكَ مبتدِعاً بل أشدّ من المبتدعِ الحقيقيِّ نفسِه.

كما رسخَ في أذهانِ البعضِ أنّ نقدَ العالِمِ أو الداعيةِ وإنكارِ زلّتِه والردِّ على مخالفتِه يعني بغضَه ومعاداتَه، فإذا رأَوْا من انتقدَ عالِماً أو داعيةً رمَوْه بأقذعِ الصّفاتِ من الحسدِ والحقدِ وبغضِ الدّعاةِ والعلماءِ.

وفي المقابلِ نرَى سكوتَهم عن كلِّ ما يرَوْنَه من أخطاءِ وزلاّتِ من يحبونَهم مع إقرارِهم بالخطأِ، لِماذا؟

لأنّهُم ظنّوا أنّ مقتضىَ المحبةِ السكوتُ عن أخطائِهم، ومن أنكرَ منهم فَفِي السّرِّ وعلَى استحياءٍ، وأمّا ما نشرَه المخطئُ علَى الملأ فلا علاقةَ لهم بِه.

وهذا كلّه –كَما قلتُ– من أثرِ الفَهمِ المغلوطِ لقاعدةِ المحبةِ والموالاةِ بينَ المؤمنين، قالَ شيخُ الإسلامِ –رحمه الله: «ثمّ النّاسُ في الحبِّ والبغضِ، والموالاةِ والمعاداةِ؛ هم أيضاً مجتهِدونَ، يصيبونَ تارةً، ويخطئونَ تارةً، وكثيرٌ من النّاسِ إذا علِمَ من الرّجلِ ما يحبّه؛ أحبَّ الرجلَ مطلقاً، وأعرضَ عن سيّئاتِه، وإذا علِمَ منه ما يبغضُه؛ أبغضَه مطلَقاً، وأعرضَ عن حسناتِه.. وهذا مِن أقوالِ أهلِ البدعِ والخوارجِ والمعتزلةِ والمرجئةِ، وأهلُ السنةِ والجماعةِ، يقولونَ مادلَّ عليهِ الكِتابُ والسنةُ والإجماعُ، وهو أنّ المؤمنَ يستحقُّ وعدَ اللهِ وفضلَه الثواب على حسناتِه، ويستحقُّ العقابَ على سيئاتِه، فإنّ الشّخصَ الواحِدَ يجتمِعُ فيهِ ما يُثابُ علَيه، وما يُعاقَبُ عَليهِ، وما يُحمدُ علَيه، وما يُذمُّ علَيه، وما يُحَبُّ مِنه، وما يُبغَضُ مِنه»[1].

وقالَ أيضاً: «وإذا اجتمعَ في الرّجلِ الواحدِ خَيرٌ وشرٌّ، وفُجورٌ وطاعةٌ ومَعصِيةٌ، وسنّةٌ وبدعةٌ: استحقَّ مِن الموالاةِ والثوابِ بقدرِ ما فيهِ من الخيرِ، واستحقَّ من المعاداةِ والعقابِ، بحسبِ ما فيهِ من الشّرِّ، فيجتمِعُ في الشّخصِ الواحدِ موجباتُ الإكرامِ والإهانةِ، فيجتمِعُ لَه من هَذا وهَذا، كاللصِّ الفقِيرِ، تقطعُ يدُه لسرقتِه، ويُعطَى من بيتِ المالِ، ما يكفِيه لحاجتِه، **هذا هوَ الأصلُ الّذي اتفقَ علَيهِ أهلُ السنةِ والجماعةِ**، وخالفَهم الخوارجُ والمعتزلةُ ومن وافقَهم علَيه، فلم يجعلُوا النّاسَ إلاّ مستحِقاً للثّوابِ فقَط، وإلا مستحِقاً للعقابِ فقَط، وأهلُ السّنّةِ يقولونَ: إنّ اللهَ يعذّبُ بالنّارِ مِن أهلِ الكبائرِ مَن يعذّبُه، ثم يخرِجُهم مِنها بشفاعةِ مَن يأذنُ لَه في الشفاعةِ بفضلِ رحمتِه».

وقال: «وليُعلَم أنّ المؤمِنَ تجِبُ موالاتُه، وإن ظلمَك، واعتدَى علَيكَ، والكافِرُ تجِبُ معاداتُه، وإن أعطاكَ، وأحسنَ إلَيكَ، فإنّ اللهَ سبحانَه بعثَ الرّسلَ، وأنزلَ الكتبَ، ليكونَ الدّينُ كلّه لله، فيكونُ الحبُّ لأوليائِه، والبغضُ لأعدائِه، والإكرامُ لأوليائِه، والإهانةُ لأعدائِه، والثّوابُ لأوليائِه، والعقابُ لأعدائِه»[2].

---

(١) الفتاوى (١١/ ١٥-١٦).

(٢) الفتاوى(٢٨/ ٢٠٩-٢١٠).

وقالَ أيضاً: «فأمّا الحمدُ والذّمُّ، والحبُّ والبغضُ، والموالاةُ والمعاداةُ، فإنّما تكونُ بالأشياءِ الّتي أنزَلَ اللهُ بِها سلطانَه، وسلطانُه كتابُه، فمَن كانَ مؤمِناً؛ وجبَت موالاتُه، مِن أيِّ صِنفٍ كانَ، ومَن كانَ كافِراً؛ وجبَت معاداتُه، من أيِّ صنفٍ كانَ» إلى أَن قالَ: «ومَن كانِ فيهِ إيمانٌ، وفيهِ فجورٌ، أُعطِيَ من الموالاةِ بحسبِ إيمانِه، ومِن البغضِ بحسبِ فُجُورِه، ولا يخرجُ من الإيمانِ بالكليةِ، بمجرّدِ الذّنوبِ والمعاصي، كما يقولُه الخوارجُ والمعتزلةُ، ولا يُجعلُ الأنبياءُ والصدّيقونَ والشّهداءُ والصّالحونَ بمنزلةِ الفسّاقِ، في الإيمانِ، والدّين، والحبِّ والبغضِ، والموالاةِ والمعاداةِ»[١].

وقالَ كذلِك: «والواجِبُ على كلِّ مسلمٍ أن يكونَ حبُّه وبغضُه، وموالاتُه ومعاداتُه، تابِعاً لأمرِ اللهِ ورسولِه صلّى اللهُ عليهِ وآلِه وسلّم، فيُحِبُّ ما أحبَّ اللهُ ورسولُه، ويبغضُ ما أبغضَه اللهُ ورسولُه، ويوالِي مَن يوالِي اللهُ ورسولُه، ويعادي من يعادي اللهُ ورسولُه، ومن كانَ فيهِ ما يُوالَى عليهِ من حسناتٍ، وما يُعادَى عليه من سيئاتٍ؛ عُومِل بموجبِ ذلِك، كفُسّاقِ أهلِ الملّةِ، إذْ هُم مستحِقّونَ للثّوابِ والعقابِ، والموالاةِ والمعاداةِ، والحبِّ والبغضِ، بحسبِ ما فيهِم مِن البرِّ والفجورِ، قال تعالَى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة:٧-٨]، وهذا مذهبُ أهلِ السّنةِ والجماعةِ، بخلافِ الخوارجِ والمعتزلةِ، وبخلافِ المرجئةِ والجهميّةِ، فإنّ أولئكَ يميلونَ إلى جانِب، وهؤلاءِ يميلونَ إلى جانِبٍ، وأهلُ السنّةِ والجماعةِ وسَط»[٢].

وقالَ أيضاً: «ولقَد كانَ المقتصِدونَ من أئمةِ السّلفِ، يقولونَ في يزيدٍ وأمثالِه: إنّا لا نسبّهُم، ولا نُحِبّهم، أي لا نحبّ ما صدرَ مِنهم من ظلمٍ، والشّخصُ الواحِدُ يجتمِعُ فيهِ حسناتٌ وسيئاتٌ، وطاعاتٌ ومعاصٍ، وبرٌّ وفُجورٌ وشرٌّ، فيثيبُه اللهُ على حسناتِه، ويعاقبُه على سيئاتِه -إن شاءَ- أو يغفرُ لَه، ويحبّ ما فعلَه من الخيرِ، ويبغضُ ما فعلَه من الشّرِّ»[٣].

تمّت بحمد الله[١].

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٢٢٨-٢٢٩).

(٢) الفتاوى (٣٥/ ٩٤-٩٥).

(٣) الفتاوى (٤/ ٤٧٥).

(١) بدأتها عام ١٤١٧هـ وانتهيت من مراجعتها والنظر فيها قبيل منتصف الليل من يوم الأحد الثلاثين من محرّم عام ثلاثة وثلاثين وأربعمئة وألف. ثمّ أعدت النظر فيها ليلة الجمعة الثاني والعشرين من شوّال عام أربعة وأربعين وأربعمئة وألف للهجرة.

المحتويات

* اضغط على الرقم للانتقال للصفحة المطلوبة مباشرة

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
غربة السنة وأهل السنة	٥
الغربة ثلاثة أنواع	٦
من صفات الغرباء	٦
معنى قوله ﷺ «كما يتجارى الكلب بصاحبه»	٣٧
وجوب إنكار الخطأ مهما كان مصدره	٣٨
الكلام في المخالفين يتجاذبه أصلان	٣٩
الوحدة مقصد إسلامي أصيل	٤١
حال الناس قبل مبعث النّبيّ ﷺ	٤١
النّبيّ ﷺ يضع قواعد الوحدة	٤٢
الرد على المخالف دون تعلّل من أصول السلف	٥١
بعض الأعلام الّذين اشتهروا بالرد على المخالفين	٥٢
التحذير من البدع وأهلهل من رسم النبوة	٥٦
من أسباب انتشار البدع ورواجها	٥٦
الاغترار بعقول الرجال وأثره في رواج البدع	٥٦
تنشأ البدعة من أربعة أوجه	٦٠
أصناف من يجب ثلبهم والتحذير منهم	٦١
المخالفون في المعتقد	٦١
المخالفونَ في منهجِ التلقّي والاتّباع	٦٣

المخالفونَ في منهجِ الدعوةِ والتّعليمِ والفُتيا ٦٣
تتبّع الرّخص طريقة أهل الأهواء ٦٥
مصائد إبليس ٧٠
التحذير من الجماعات والأحزاب ٧١
بعض أجوبة الشيخ ابن باز رحمه الله في الجماعات ٧٤
ممن يجب التحذير منهم صاحب الوجهين ٧٧
هجر مجالسة المبتدعة أصل إيماني ٧٩
كلام مهم للعلامة الشوكاني ٨٠
محنة السّلف والسّلفيين بأهل الأهواء ٨٣
موقف أبي بكر من أهل الردة والعبرة منه ٨٣
المبتدع مذموم آثم ٨٥
كلّ راسخ في العلم لا يبتدع ٨٨
تبعة التفرق والاختلاف تلحق بالمبتدع لا بمن أنكر عليه ٨٩
موقف السلف الصارم من البدعة وأهل البدع بعامة ٨٩
توقير المبتدع هدم للدين ٩٢
ذكر الناس بما يكرهون ؛ على وجهين ٩٤
فضح أهل البدع وتعيينهم والتشريد بهم ٩٥
قوة البيان وضعفه ليست دليلاً على الحق والباطل (حاشية) ٩٧
كتاب أسد بن موسى إلى أسد بن الفرات ٩٨
عقوبة أهل البدع ٩٨
الموقف الشرعي من أعيان المخالفين ٩٩

أنواع التعامل مع المبتدع بحسب مخالفته ١٠٠
كلام الأئمة في بعض العلماء الكبار لوقوعهم في شيء من المخالفة..... ١٠٢
ضوابط الكلام في المخالف..... ١٠٤
وجوب الموازنة بين المصالح والمفاسد عند الكلام في المخالف ١٠٥
كلام الأئمة في المخالفين بمنزلة قضايا الأعيان لا يؤخذ منها حكم مطرد ... ١٠٧
أكثر الفتن الواقعة سببها الغلو والتفريط ١٠٨
لماذا امتنع الشاطبي من تأليف كتاب في هذه المسائل ١٠٩
الضوابط المتعلقة بالمتكلم ١١١
أولاً : أن يكونَ كلامُه صادِراً عن علمٍ ويقينٍ ١١١
الولاء والبراء على مذاهب العلماء ليس من طريقة السلف ١١٤
قصة طريفة عن عبدالله بن هرمز ١١٤
ثانياً :أن يكونَ كلامُه صادِراً عن إخلاصٍ وحُسنِ نيّة ١١٥
من مظاهر سوء النية ١١٥
كلام مهم لشيخ الإسلام رحمه الله ١١٦
ثالثاً : أن يعرِفَ المتكلّمُ قدرَ نفسِه ١١٨
رابعاً : أن يحسِنَ الظّنَّ بكلِّ مسلمٍ ١١٩
إحسان الظن بمن لا يستحق خطأ ١٢٠
خامِساً : الرِّفقُ واللّين معَ المخالِف ١٢١
الشّدّة مع المخالف ليست مذمومة بإطلاق ١٢١
الشدة لا تعني الظلم والبغي والتعدي ١٢٧
الشدة واللين كلاهما مشروع في محله ١٢٧

ما يتعلق بالمُتكلم به ١٢٩
أوّلاً : أن يكونَ القولُ بدعةً حقيقيّةً ١٢٩
ثانياً : ينبغي التّفريقُ بين التأصيلِ وبين التّطبيقِ ! ١٣٠
ثالثاً : أن نفرّقَ بينَ القولِ وبين لازمِ القولِ ١٣١
رابِعاً : التّمييز بين ما انفردَ به المبتدِعُ وكان سبباً في تهمتِه ، وبينَ ما
وافقَ فيهِ الحقّ ١٣٢
خامِساً : أنّ البدعَ غالِباً ما تقومُ علَى التأويلِ والشّبهةِ ١٣٣
التأويل مانع من التكفير ١٣٣
أهل السنة لا يكفرون من خالفهم ١٣٤
سادساً : مسؤولية الكلام المجمل ١٣٦
ما يتعلق بالمُتكلّم فيه ١٣٩
المراد بهذا الأصل ١٣٩
لا يجوز الكلام في المخالف تعييناً وإظهاره إلا في حالات ١٣٩
الأولى : أن يكونَ هذا المخالِفُ مائلاً عن أصولِ أهلِ السّنّة ١٣٩
حالة المخالف من حيث ميله عن أصول السنة ١٤٠
الثانية : أن يكونَ داعِياً إلى بدعتِه ١٤٣
الثّالثة : أن يكونَ ممّن سمّاهُم رسولُ الله ﷺ ، وذكرَهم ١٤٣
لم لا يجوز تسمية المخالف ونسبته لأهل البدع إلا في هذه الأحوال ١٤٤
قصة حذيفة مع سلمان الفارسي رضي الله عنهما ١٤٥
كلام الشاطبي ١٤٥
الفرق بين المبتدع والمجتهد المخطئ ١٤٧

أحوال استثنائية في مسألة تسمية المخالف ونسبته للبدعة ١٥٢
الموضِعُ الأوّلُ : إذا كانَ أهلُ البدعةِ لهمُ الظّهورُ والكثرةُ في بلدٍ مّا ١٥٢
الموضع الثاني : إذا كانَ المسلمونَ في حالِ ضعف ، وفي مواجهةٍ حقيقيّةٍ
مع الكفّارِ ١٥٤
دلائل شرعية على ذلك ١٥٥
تعامل النّبيّ ﷺ مع المنافقين ١٥٥
الاضطباع والرمل وعلاقتهما بهذا ١٥٩
النهي عن إقامة الحدود في الغزو ١٦٠
الموضِعُ الثّالث : النّظرُ في أهمّيّةِ الواحدِ منهُم ونفعُه للأمّة ١٦١
الموضع الرّابعُ : أَن نعلمَ أنّ المخالِفين للسّلفِ مراتب ١٦٤
الموضِع الخامِس :أن لا يكونَ في كلامِنا في المخالف تسليطُ العدوّ
المشترَكِ علَيه ١٦٥
ما للمبتدع على أهل السنة ١٦٨
صيانة عرض المسلم أصل وثلبه استثناء ١٦٨
ذكر المخالف مقدر بقدر مخالفته ١٦٩
ذكر معايب المبتدع فيما لايتعلق ببدعته مرفوض ١٦٩
تعميم الذم ليلحق من لا علاقة له بالمخالف ظلم ١٦٩
كل مسلم يجب له من المحبة والولاء بقدر ما فيه من الإيمان والاتباع ١٧٠
بغض المبتدع وثلبه لا يعني سقوط كل حقوقه ١٧١
بعض كلام شيخ الإسلام في هذه المعاني ١٧٢
المحتويات ١٧٤